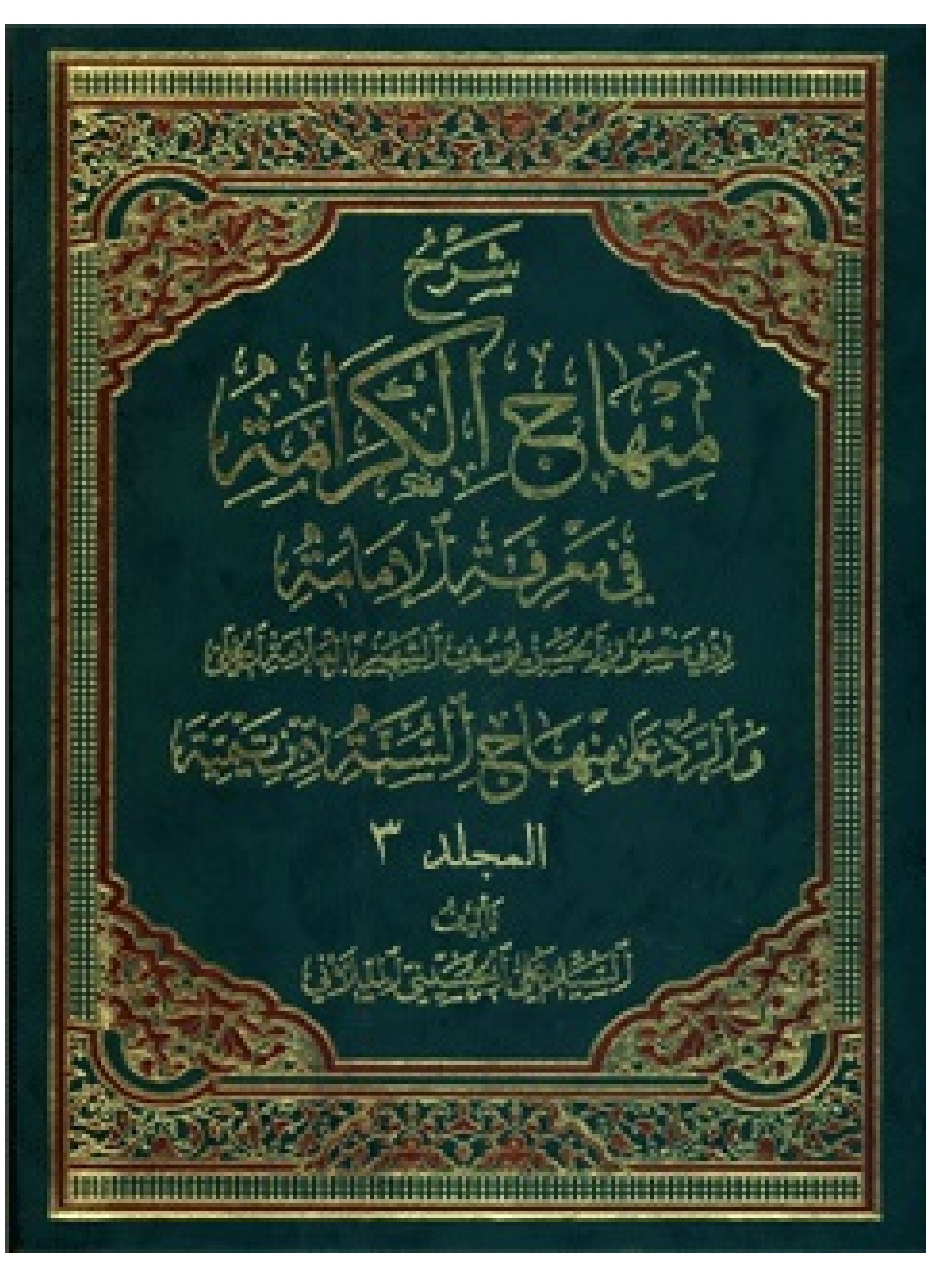

شرح
منهاج الكرامة
في معرفة الإمامة
والرد على منهاج السنة لابن تيمية
المجلد ٣


بسم الله الرحمن الرحیم

شرح منهاج الکرامه فی معرفه الامامه

کاتب:

آیت الله علی حسینی میلانی

نشرت فی الطباعهٔ:

مرکزالحقایق الاسلامیه

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

شرح منهاج الکرامه فی معرفه الامامه المجلد ۳

اشاره

سرشناسه:حسینی میلانی، سیدعلی، ۱۳۲۶ - ، توشیحگر

عنوان قراردادی:منهاج الکرامه فی معرفه الامامه. شرح

منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه. شرح

عنوان و نام پدیدآور:شرح منهاج الکرامه فی معرفهالامامه لابی منصور الحسن یوسف الشهیر بالعلامه حلی و الرد علی منهاج السنه لابن تیمیه/ تالیف السیدعلی الحسینی المیلانی.

مشخصات نشر:قم: مرکزالحقایق الاسلامیه، ۱۳۹۱ -

مشخصات ظاهری:ج.

شابک:دوره ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۸۸-۵ : ؛ ج.۱ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۸۹-۲ : ؛ ج.۲ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۰-۸ : ؛ ج.۳ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۱-۵ : ؛ ۱۱۵۰۰۰ ریال: ج.۴ ۹۷۸-۹۶۴-۲۵۰۱-۹۲-۲ : ؛ ج.۵ ۹۷۸-۶۰۰-۵۳۴۸-۹۷-۲ :

وضعیت فهرست نویسی:فیپا

یادداشت:عربی.

یادداشت:کتاب حاضر شرحی بر کتاب "منهاج الکرامه فی اثبات الامامه" که خود ردیه ای بر کتاب "منهاج السنه" اثر ابن التیمیه است.

یادداشت:کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشران متفاوت منتشر شده است.

یادداشت:چاپ دوم.

یادداشت:ج.۱ (چاپ اول: ۱۴۲۸ق.= ۱۳۸۶).

یادداشت:ج.۲ - ۴ (چاپ دوم: ۱۳۹۱)(فیپا).

یادداشت:ج. ۲ و ۳ (چاپ اول: ۱۴۲۸ق. = ۱۳۸۶).

یادداشت:ج. ۴ (چاپ اول: ۱۴۳۳ ق.= ۱۳۹۱).

یادداشت:ج.۵ (چاپ اول: ۱۳۹۵) (فیپا).

موضوع:علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. منهاج الکرامه فی معرفه الامامه -- نقد و تفسیر

موضوع:ابن تیمیه، احمد بن عبد الحلیم، ۶۶۱- ۷۲۸ ق . منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه -- نقد و تفسیر

موضوع:شیعه -- دفاعیه ها و ردیه ها

موضوع:امامت

شناسه افزوده:علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. منهاج الکرامه فی معرفه الامامه. شرح

شناسه افزوده:ابن تیمیه، احمد بن عبد الحلیم، ۶۶۱- ۷۲۸ ق . منهاج السنه النبویه فی نقض الشیعه القدریه. شرح

رده بندی کنگره:BP۲۲۳/ع۷۵م۸۰۲۱۵۵ ۱۳۹۱

رده بندی دیویی:۲۹۷/۴۵

شماره کتابشناسی ملی:۲۸۸۲۶۹۰

ص :۱

اشاره

تتمه الفصل الثانی

تتمه الادله علی وجوب اتباع مذهب الامامیه

تتمه الوجه السادس

تتمه ما رواه عن ابی بکر

المورد الرابع:قال قدس سره:«و قال أبو بکر عند موته:لیتنی کنت سألت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله هل للأنصار فی هذا الأمر حق؟...»

الشرح:

و هذا مورد آخر ذکره علماؤنا عن کتب القوم،للدّلاله علی عدم أهلیّه أبی بکر للإمامه،و لإثبات بطلان خلافته.و قد أجاب المدافعون عنه بوجوه:

قال ابن تیمیه:الجواب:إن هذا کذب علی أبی بکر،و هو لم یذکر له إسناداً.

و معلومٌ أن من احتج فی أی مسأله کانت بشیء من النقل،فلا بدّ أن یذکر اسناداً تقوم به الحجه،فکیف بمن یطعن فی السابقین الأولین بمجرّد حکایه لا إسناد لها؟ثم یقال:

هذا یقدح فیما یدّعونه من النص علی علی،فإنه لو کان قد نصّ علی علی لم یکن للأنصار فیه حق و لم یکن فی ذلک شک (1).

و قال التفتازانی:«و الجواب:إن هذا-علی تقدیر صحته-لا یدلّ علی الشک،بل علی عدم النص» (2).

و قال ابن روزبهان:«إن صحّ هذا،فمن باب الاحتیاط و زیاد الإیقان،و أنه لمّا دفع الأنصار عن الخلافه،کانت تقواه تدعوه إلی طلب النص.فأما حدیث الأئمه فی قریش،

1- 1) منهاج السنّه 482/5.

2- 2) شرح المقاصد 293/2.

فلم يروه أبو بكر،بل رواه غيره من الصحابه،و كان هو لا يعتمد على خبر الواحد،و كان تمنى أن يسمع هو بنفسه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عدم حقيّه الأنصار فى الخلافه.و هذا من غايه تقواه و حرصه على زياده العلم و الإيقان» (۱).

أقول:

و فى هذا الموضع أيضاً لا تخلو كلماتهم من التهافت كما سيتّضح،و هى تتلخص فى ثلاثه وجوه،أهمها الطعن فى الخبر سنداً،بل لقد كذّب به ابن تيميه صراحةً.و نحن نورد النصّ الكامل للخبر بسنده عند أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى،ثم نذكر أسماء عدّه آخرين من رواته فى الكتب المختلفه،و بعد ثبوت الخبر و الوقوف على متنه الكامل،لا تبقى قيمةٌ للمكابرات فى معناه و مدلوله،و إن كنّا سنتعرّض لها حيث يذكر العلّامه الخبر مرةً أخرى فى فصل أن من تقدّمه لم يكن إماماً...فانتظر.و هذا نصّ الخبر بسنده كما رواه الطبرى حيث قال:

«حدّثنا يونس بن عبد الأعلى،قال:حدّثنا يحيى بن عبد اللّه بن بكير،قال:حدّثنا الليث بن سعد،قال:حدّثنا علوان،عن صالح بن كيسان،عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف،عن أبيه،أنه دخل على أبى بكر الصدّيق رضى اللّه تعالى عنه فى مرضه الذى توفّى فيه؛فأصابه مهتمّاً.

فقال له عبد الرحمن:أصبحت و الحمد للّه بارئاً!

فقال أبو بكر رضى اللّه عنه:أ تراه؟

قال:نعم.

قال:إنى ولّيت أمركم خيركم فى نفسى؛فكلّكم ورم أنفه من ذلك،يريد أن يكون الأمر له دونه؛و رأيتم الدنيا قد أقبلت و لما تقبل،و هى مقبله حتى تتخذوا ستور الحرير

۱- ۱) انظر:دلائل الصدق ۲۹/۳.

و نضائد الديباج،و تألموا الاضطجاع على الصوف الأذرى؛كما يألم أحدكم أن ينام على حسك؛و الله لأن يقدّم أحدكم فتضرب عنقه فى غير حدّ خير له من أن يخوض فى غمره الدنيا،و أنتم أوّل ضالّ بالناس غداً،فتصدّونهم عن الطريق يميناً و شمالاً.يا هادى الطريق،إنما هو الفجر أو البجر.

فقلت له:خفّض عليك رحمك اللّه؛فإن هذا يهيضك فى أمرك.إنما الناس فى أمرك بين رجلين:إما رجل رأى ما رأيت فهو معك،و إما رجل خالفك فهو مشير عليك،و صاحبك كما تحب؛و لا نعلمك أردت إلّا خيراً،و لم تزل صالحاً مصلحاً، و أنك لا تأسى على شيء من الدنيا.

قال أبو بكر رضى اللّه عنه:أجل،إنى لا آسى على شيء من الدنيا إلّا على ثلاث فعلتهنّ وددت أنى تركتهنّ،و ثلاث تركتهنّ وددت أنى فعلتهنّ؛و ثلاث وددت أنى سألت عنهنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم.

فأما الثلاث اللّاتى وددت أنى تركتهنّ؛فوددت أنى لم أكشف بيت فاطمه عن شيء و إن كانوا قد غلّقوه على الحرب،و وددت أنى لم أكن حرّقت الفجاءه السّلمى،و أنى كنت قتلته سريحاً أو خلّيته نجيحاً.و وددت أنى يوم سقيفه بنى ساعده كنت قذفت الأمر فى عنق أحد الرجلين-يريد عمر و أبا عبيده-فكان أحدهما أميراً؛و كنت وزيراً.

و أما اللّاتى تركتهنّ؛فوددت أنى يوم أتيت بالأشعث بن قيس أسيراً كنت ضربت عنقه،فإنه تخيّل إلىّ أنه لا يرى شرّاً إلا أعان عليه.و وددت أنى حين سيّرت خالد بن الوليد إلى أهل الردّه؛كنت أقمت بذى القصّه؛فإن ظفر المسلمون ظفروا،و إن هزموا كنت بصدد لقاء أو مدداً.و وددت أنى كنت إذ وجّهت خالد بن الوليد إلى الشام،كنت وجّهت عمر بن الخطاب إلى العراق،فكنت قد بسطت يدى كلتيهما فى سبيل اللّه -و مدّ يديه-.

و وددت أنى كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم:لمن هذا الأمر

فلاـ ينـازعه أحـد،و وددت أنى كنت سـألته هـل للأنصـار فى هـذا الأمر نصـيب؟و وددت أنى كنت سألته عن ميراث ابنه الأخ و العمه؛فإن فى نفسى منهما شيئاً.

قال لى يونس:قال لنا يحيى:ثم قـدم علينا علوان بعـد وفاه اللّيث،فسألته عن هـذا الحـديث،فحدّثنى به كما حدثنى اللّيث بن سـعد حرفاً حرفاً؛و أخبرنى أنه هو حدّث به اللّيث بن سعد،و سألته عن اسم أبيه،فأخبرنى أنه علوان بن داود.

و حدّثنى محمد بن إسـماعيل المرادى،قال:حدّثنا عبد اللّه بن صالح المصـرى، قال:حدّثنى الليث،عن علوان بن صالح،عن صالح بن كيسان،عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف،أن أبا بكر الصدّيق رضى اللّه عنه قال-ثم ذكر نحوه،و لم يقل فيه:«عن أبيه» (۱).

أقول:

و فى هذا الخبر مطالب مهمّه.

الأول: إنه قد ولّى أبو بكر عمر بن الخطاب الأمر من بعده،بلا نصٍّ من اللّه و رسوله-صلّى اللّه عليه و آله-فى ذلك.

و الثانى: إنه ولّاه بلا مشوره من المسلمين.

و الثالث: إن كبار الصحابه لم يكونوا راضين بتوليه عمر،و أنهم قد اعترضوا على ذلك،ممّا يدلّ على عدم أهليّته للخلافه عندهم.

و الرابع: إن أبا بكر قد ذمّ كبار الأصحاب،و جعلهم طلّاب الدنيا و زخارفها و زبارجها.

و الخامس: دلاله الخبر على جهل أبى بكر بالأحكام الشرعيّه و الفرائض الإلهيّه.

و السادس: إقراره على قيامه ببعض الأمور الدالّه على عدم أهليّته للخلافه،

۱- ۱) تاريخ الطبرى ۶۱۹/۲-۶۲۰.

بكلّ وضوح.

و سيأتى التوضيح لبعض هذه القضايا فى موضع آخر إن شاء اللّه.

و من رواه الخبر أيضاً:

سعيد بن منصور:و قال إنه حسنٌ (۱).

و أبو عبيد القاسم بن سلّام (۲)و عن طريقه أخرج الحاكم.

و ابن قتيبه (۳)

و ابن عساكر

و خيثمه بن سليمان الطرابلسى (۴)

و الحاكم النيسابورى (۵)

و ابن عبد ربّه (۶)

و المسعودى (۷)

و أبو بكر الباقلانى (۸)

وجار اللّه الزمخشرى (۹)

۱- ۱) انظر:كنز العمال ۶۳۳/۵ رقم ۱۴۱۱۳.

۲- ۲) كتاب الأموال ۱۷۴ رقم ۳۵۳،و قد حرّف اللفظ فوضع بدل«وددت أنى لم أكشف بيت فاطمه»جمله«وددت أنى لم أكن فعلت كذا و كذا».

۳- ۳) الإمامه و السياسه ۳۶/۱.

۴- ۴) كنز العمال ۶۳۳/۵.

۵- ۵) المستدرك ۳۴۳/۴.

۶- ۶) العقد الفريد ۹۳/۴.

۷- ۷) مروج الذهب ۳۱۷/۲.

۸- ۸) إعجاز القرآن:۱۳۸.

۹- ۹) الفائق فی غریب الحدیث ۸۹/۱،أساس البلاغه:۶۷۳،«ورم».

و ابن الأثير الجزری (۱)

و ابن منظور (۲)

و هؤلاء كلّهم أئمه كبار عند القوم كما بتراجمهم فی الكتب،و هم لا يكذبون على أبی بكر،خاصةً مثل هذا الحديث،و مع ذلك،فقد رأيت كيف يتأكد الطبری من السّند و يؤكد عليه؟

لكن بعض المتأخرين يحاول التشكيك فی صحه السند من جهه«علوان بن داود»بلا حجه أصلاً،و قد ذكره ابن أبی حاتم بعنوان«علوان بن إسماعيل»فقال:«روى عن حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف.روى عنه:اللّيث و أبو صالح و ابن عفير.سمعت أبی يقول ذلك» (۳).

و أورده ابن حبان فی الثقات (۴).

المورد الخامس:قال قدس سره:و قال عند احتضاره:ليت أمی لم تلدنی.يا ليتنی كنت تبنه فی لبنه.

الشرح:

قال ابن تيميه:«و الجواب:إن تكلّمه بهذا عند الموت غير معروف بل هو باطل بلا ريب،بل الثابت عنه أنه لما احتضر و تمثّلت عنده عائشه بقول الشاعر: لعمرك ما يغنی الثراء عن الفتى إذا حشرجت يوماً و ضاق بها الصدر

فكشف عن وجهه و قال:ليس كذلك و لكن قولی: «وَ جاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ

۱- ۱) النهايه فی غريب الحديث ۷۷/۱.

۲- ۲) لسان العرب ۱۵/۹ و ۶۳۴/۱۲.

۳- ۳) الجرح و التعديل ۳۸/۷-۳۹.

۴- ۴) كتاب الثقات ۵۲۶/۸.

ذٰلِکَ ما کُنْتَ مِنْهُ تَحِیدُ» (۱).

و لکن نقل عنه أنه قال فی صحته:لیت أمی لم تلدنی،و نحو هذا.

قاله خوفاً-إن صحّ النقل عنه-و مثل هذا الکلام منقول عن جماعه أنهم قالوه خوفاً و هیبهً من أهوال القیامه»ثم نقل کلاماً عن أبی ذر و عن عبد اللّه بن مسعود،ثم قال:

«و الکلام فی مثل هذا الکلام هل هو مشروع أو لا؟له موضع آخر...» (۲).

أقول:

أولاً: کیف یقول ببطلان هذا الکلام ثم یقول:و لکن نقل عنه...؟و هل کان البحث حول أنه قاله عند احتضاره أو فی صحّته؟

و ثانیاً: إنه لم یتکلّم علی الحدیث الذی استشهد به العلّامه،بل أقرّ الاستشهاد بنقل الخبر الثابت عنه المشتمل علی الآیه المبارکه المفیده لنفس ذلک المعنی،فیتمُّ استدلال العلّامه رحمه اللّه.

و ثالثاً: لقد فرّ من البحث عن دلاله هذا الکلام و مشروعیّته من مثل أبی بکر الخلیفه-بزعمهم-لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله!

و أما صدور مثله عن سائر الناس،فلا ینقض استدلال العلّامه و غیره من أصحابنا کما هو واضح.

المورد السادس:قال قدس سره:و قال أبو بکر:لیتنی فی ظلّه بنی ساعده ضربت یدی علی ید أحد الرجلین....

ص:۱۱

۱- ۱) سوره ق:۱۹.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۸۲/۵.

الشرح:أقول:

دلالته على عدم صلوحه عند نفسه لها-لا- سيما مع قوله:«وددت أنى سألت رسول اللّه:هل للأنصار فى هذا الأمر نصيب؟»و قوله:«ولّيتكم و لست بخيركم» واضحه تماماً.

و ابن تيميه بالرغم من تكذيبه الخبر سابقاً بصراحه،اكتفى هنا بالتشكيك فقال:

«إن هذا إن كان قاله،فهو أدلُّ دليل على أنَّ علياً لم يكن هو الإمام،و ذلك أن قائل هذا إنما يقوله خوفاً من اللّه أن يضيّع حق الولايه،و أنه إذا ولى غيره و كان وزيراً له كان أبرأ للذمّه.فلو كان على هو الإمام لكانت توليته لأحد الرجلين إضاعةً للإمامه أيضاً، و كان يكون وزيراً لظالم غيره،و كان قد باع آخرته بدنيا غيره.و هذا لا يفعله من يخاف اللّه و يطلب براءه ذمته» (۱).

لكن التشكيك أيضاً باطل،فقد عرفت أن رواه الخبر هم كبار الأئمه عندهم،و أنه من الأخبار المعروفه و المشهوره بينهم.

و ما ذكره ابن تيميه فى الجواب،متّخذ من القاضى المعتزلى عبد الجبار بن أحمد،فقد ذكر أن تمنّيه أن يبايع لم يكن ذماً،لأن من اشتدّ التكليف عليه فهو يتمنى خلافه (۲).

و لكن هذا الكلام من جمله تناقضات أبى بكر،الدالّه-فى الأقلّ-على شكّه فى صلوحه للإمامه و الولايه،لأنه قد طلبها فى السقيفه و استدلّ بما دفع الأنصار عنها،ثم لما خطب اعترف قائلاً:«لست بخيركم»ثم زعم:«إن الذى رأيتم منى لم يكن حرصاً على ولايتكم و لكنى خفت الفتنه و الاختلاف»و معنى ذلك:أن قيامه بالأمر فى ذلك

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۸۵/۵.

۲- ۲) المغنى فى الامامه ج ۲۰ ق ۱ ص ۳۴۱.

الوقت،کـان من أجل دفع الفتنه فکان تکلیفاً،فلما ذا اسـتمرّ و بقی-مع علمه بعـدم أهلیّته و وجود من هو خیر منه-حتی یتمنّی فی آخر عمره الخروج عن التکلیف؟

علی أنه لو کان صادقاً،فلما ذا عهد بالأمر لمن بعده،مع شدّه مخالفه کبار الصّحابه،و حتی ذکّروه باللّه و الآخره؟

لقـد کان علی أبی بکر لو کان قال هذا الکلام خوفاً من اللّه أن یضـیّع حق الولایه -کما یزعم ابن تیمیه-أن لا یتصدّی الأمر أوّل یوم من ولایته،و لا یعهد به فی آخر یوم من عمره.

لقد ضیّع الرجل حق الولایه حقّاً،و لم یبق له شیئاً فی الآخره حتی یبیعه بدنیا غیره!!

المورد السّابع:قال قدس سره:و قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی مرض موته مرهً بعد اخری مکرّراً لذلک:أنفذوا جیش أسامه،لعن اللّه المتخلّف عن جیش أسامه.و کان الثلاثه معه....

الشرح:

قد تقدّم بعض الکلام علی هذا المورد سابقاً....

و إن بعث أسامه بن زیـد من ضـروریات التاریـخ،و کـذا تأکید النبی صـلّی اللّه علیه و آله علیه،و کذا کون الثلاثه فیه،و لذا کان هذا الموضع من أشدّ المواضع إشکالاً و أکثرها أهمیّه،و ما زال القوم فی اضطراب و حیره فی حلّ المشکله و رفع الإشکال.

و قد ذکر علماؤنا الإشکال من جهات.

فـانبری علمـاء القوم للـدفاع عن أبی بکر و غیره،و بـذلوا قصـاری جهودهم فی سبیـل ذلک،و قـد وجـدت المعتزله أکثر اهتماماً بالمسأله من الأشاعره،إذ رأیت أن صاحبی المواقف و المقاصد لا یتعرّضان لها أصلاً،و قد یشهد ذلک بعدم اقتناعهم بما

قیل فی مقام الدفاع عن أبی بکر! و کیف کان،فإن الأصل فی ذلک هم المعتزله،و قد ذکروا وجوهاً عدیدهً:

أحدها: إن أبا بکر لم یکن فی جیش أسامه،و حکی عن أبی علی الجبائی الاستدلال لذلک بأن النبی ولّاه الصّلاه فی مرضه.

و الثانی: إن الأمر لا یلزم الفور،فلا یلزم من تأخّر أبی بکر عن النفوذ أن یکون عاصیاً.

و الثالث: إن الأمر بإنفاذ جیش اسامه لا بدّ و أن یکون مشروطاً بالمصلحه،و بأن لا یعرض ما هو أهمّ منه،لأنه لا یجوز أن یأمرهم بالنفوذ و إن أعقب ضرراً فی الدّین.

و الرابع: إن الرسول صلّی اللّه علیه و آله إنما یأمر بما یتعلّق بمصالح الدنیا من الحروب و غیرها عن اجتهاده،و لیس بواجب أن یکون ذلک عن وحی... (1).

و أمثال ذلک من الوجوه التی هی فی الواقع معاذیر.

و العمده هو الوجه الأوّل.

و من هنا،فقد اهتمّ به ابن تیمیه کثیراً،و جعل یکرر الإنکار مراراً و یکذّب بالخبر تکراراً،من ذلک قوله-فی هذا الموضع-:«و الجواب:إن هذا من الکذب المتفق علی أنه کذب عند کلّ من یعرف السیره،و لم ینقل أحد من أهل العلم أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أرسل أبا بکر أو عثمان فی جیش أسامه،و إنما روی ذلک فی عمر.و کیف یرسل أبا بکر فی جیش أسامه و قد استخلفه یصلّی بالمسلمین مدّه مرضه...» (2).

فهو لا یکذّب فقط،بل یدّعی إجماع علماء النقل،و یقول بأنه من الکذب الذی یعرفه من له أدنی معرفه بالحدیث...و هکذا الکلمات الأخری.

۱- ۱) المغنی فی الامامه ج ۲۰ ق ۱ ص ۳۴۶-۳۴۹.

۲- ۲) هذا کلامه هنا ج ۵ ص ۴۸۶،و انظر:۲۹۲/۸،۳۲۰/۶،۴۹۱/۵،۲۷۶/۴-۲۹۳.

أقول:

إن هذه القضيّه مهمّه جدّاً،فإنه إذا كان أبو بكر فی جيش أسامه،فإن الإشكال يثبت،و إمامته بعد رسول اللّه تسقط،لما تقدّم من وجوه الإشكال،و يسقط أيضاً استدلالهم بما رووه من أمر النبی صلّی اللّه عليه و آله بالصّلاه فی مكانه،لوضوح كذب تلك الأحاديث كلّها،فلا مناص لهم من إنكار كونه فی جيش أسامه،حتی يتخلّصوا من الإشكال،و ليتمكنوا من الإستدلال بحديث الصّلاه،علی ما سيأتی توضيحه قريباً.

فالقضيه مهمّه جدّاً....

أمّا ابن تيميه،فقد تعوّد إنكار الحقائق و نفی الثوابت...و قد رأينا كيف يصرّ علی التكذيب و يدّعی الإجماع عليه...!!

إلا أنها جرأه عظيمه لا يقدم عليها من يخاف اللّه و الدار الآخره و الحساب علی ما يلفظ من قول أو يكتب من كتاب!

و لذا نری كلمات القوم مختلفهً!

فمنهم: من يلتجأ إلی الإنكار لكن بلا إصرار،كابن كثير،فجاءت كلمته أهون من كلام شيخه،فإنه يقول:

«و قد انتدب كثير من الكبار من المهاجرين الأوّلين و الأنصار فی جيشه،فكان من أكبرهم عمر بن الخطاب.و من قال:إن أبا بكر كان فيهم فقد غلط،فإن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم اشتدّ به المرض و جيش أسامه مخيّم بالجرف،و قد أمر النبی صلّی اللّه عليه و سلّم أبا بكر أن يصلّی بالناس كما سيأتی،فكيف يكون فی الجيش و هو إمام المسلمين بإذن الرسول من ربّ العالمين؟

و لو فرض أنه كان قد انتدب معهم،فقد استثناه الشارع من بينهم بالنصّ عليه للإمامه فی الصّلاه التی هی أكبر أركان الاسلام» (۱).

ص:۱۵

۱- ۱) السيره النبويه ۴۴۱/۴.

فهو لا يقول«كـذب»فضـلًا عن أن يـدّعى الإجماع،و إنما يقول:«غلط»و دليله هو «الصّـلاه»،ثم على فرض كونه فى الجيش يجيب عن الإشكال بوجه سيأتى الكلام عليه.

و منهم: من يختلف كلامـه،كالـذهبى،فـإنه قـال فى سيره:«اسـتعمله النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم لغزو الشـام،و فى الجيش عمر و الكبار،فلم يسر حتى توفى رسول اللّه» (١).

أمّا فى تاريخ الإسلام،فقد نصّ على وجود أبى بكر كما سيأتى.

و كابن حجر العسـقلانى،فقـد أجمل الكلام فى الإصابه إذ قال:«و كان أمّره على جيش عظيم،فمات النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم قبل أن يتوجّه» (٢).

أمّا فى تهذيب التهذيب،فقد نصّ على وجود أبى بكر كما سيأتى.

و منهم: من ترجم لأسامه و لم يتعرّض لقضيه بعثه أصلًا،كابن عبد البر! (٣)

و منهم: من يتعرّض للبعث لا بصوره مسـتقلّه،بـل فى سـياق روايات،كأبى الربيع الكلاعى الأندلسـى حيث يقول:«و عن عروه بن الزبير و غيره من العلماء:إن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم اسـتبطأ الناس فى بعث أسامه بن زيـد و هو فى وجعه،فخرج عاصـباً رأسه حتى جلس على المنبر،و قـد كـان النـاس قالوا فى إمره أسامه أمّر غلاماً حـدثاً على جلّه المهاجرين و الأنصار.فحمـد اللّه و أثنى عليه بمـا هو له أهل ثم قال:أيها الناس، أنفـذوا بعث أسامه،فلعمرى لئن قلتم فى إمارته،لقـد قلتم فى إماره أبيه من قبله،و إنه لخليق للإماره،و أن كان أبوه لخليق بها.ثم نزل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و انكمش الناس فى جهازهم.

و استعزّ برسول اللّه وجعه،فخرج أسامه و خرج جيشه معه،حتى نزلوا الجرف

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۴۹۷/۲.

۲- ۲) الاصابه فى معرفه الصحابه ۲۰۲/۱.

۳- ۳) الاستيعاب ۷۵/۱.

من المدينه علی فرسخ،فضرب به عسکره و تتامّ إلیه الناس.

و ثقل رسول اللّه فأقام أسامه و الناس،لینظروا ما اللّه قاض فی رسوله علیه السلام» (۱).

و منهم من یذکر البعض و أن فیهم عمر بن الخطاب،فلا یذکر أبا بکر و لا ینفی...

کابن الأثیر فإنه قال:«أما أسامه،فإن النبی استعمله علی جیش،و أمره أن یسیر إلی الشام أیضاً،و فیهم عمر بن الخطاب،فلما اشتدّ المرض برسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم، أوصی أن یسیر جیش أسامه...» (۲).

لکن وجود أبی بکر فی جیش أسامه من القضایا الثابته التی لا تقبل الجدل أبداً، و قد روی ذلک کبار المؤرّخین و المحدّثین من أهل السنّه:

کالبلاذری (۳)و الواقدی و ابن سعد و ابن إسحاق و ابن الجوزی و ابن عساکر،کما نقل عنهم الحافظ ابن حجر فی شرح البخاری (۴).

و ابن سیّد الناس (۵).

و الذهبی،قال:«استعمله رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم علی جیش فیه أبو بکر و عمر،فلم ینفذ حتی توفی النبی...» (۶).

و المزّی،حیث قال:«استعمله رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم علی جیش فیه أبو بکر و عمر...» (۷).

۱- ۱) الاکتفاء بما تضمنّه من مغازی رسول اللّه و الثلاثه الخلفاء ۳۸/۲.

۲- ۲) أسد الغابه ۶۶/۱.

۳- ۳) أنساب الأشراف ۴۷۴/۱.

۴- ۴) فتح الباری فی شرح البخاری ۱۵۲/۸.

۵- ۵) عیون الأثر ۳۵۲/۲.

۶- ۶) تاریخ الإسلام.المغازی:۳۴۰.

۷- ۷) تهذیب الکمال ۳۴۰/۲.

و ابن حجر العسقلانى،إذ قال:«استعمله رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم على جيش فيه أبو بكر و عمر...» (1).

و الصالحى الدمشقى،قال:«...فلم يبق أحد من وجوه المهاجرين الأوّلين و الأنصار إلا انتدب فى تلك الغزوه.منهم:أبو بكر الصدّيق و عمر بن الخطاب و أبو عبيده بن الجراح و سعد بن أبى وقاص...» (2).

و ابن الأثير الجزرى فى تاريخه (3).

و نور الدين الحلبى فى سيرته (4).

فتلخّص:أن أبا بكر كان فى جيش أسامه كعمر بن الخطاب-الذى اعترف بوجوده ابن تيميه كغيره-و أنه لا فائده فى المكابره و الإنكار،و لذا نرى أن صاحب التحفه الإثنا عشريه لا يقلّد ابن تيميه فى هذه القضيه،بل يقلّد تلميذه ابن كثير فى دعوى الإستثناء،فيذعن بوجوده فى الجيش إلا أن أمره بالخروج قد نسخ بنصبه للإمامه (5).

و لكن الإنكار كان خيراً له من هذا الوجه،لأن تلك الصّلاه التى يزعمون أن النبى صلّى اللّه عليه و آله أمر أبا بكر بأن يصلّى بالناس فى مكانه،إن كانت صلاهً واحدهً،فقد ثبت فى صحاحهم أنه صلّى اللّه عليه و آله قد خرج بين رجلين،و صلّى تلك الصّلاه بنفسه،فاضطروا إلى دعوى أنه صلّى فى مكان النبى أياماً،لكنه كان يأمر بإنفاذ جيش أسامه إلى آخر ساعه من حياته،فكيف يتقدّم الناسخ على المنسوخ؟بل الأمر بالعكس،

1- 1) تهذيب التهذيب 182/1 ترجمه أسامه.

2- 2) سبل الهدى و الرشاد فى سيره خير العباد 248/6.

3- 3) الكامل فى التاريخ 317/3.

4- 4) السيره الحلبيه 227/3.

5- 5) التحفه الإثنا عشريه:265،و مختصر التحفه:272.

فلو كان قد أمره بالصّلاه فقد نسخ بأمره بالخروج مع أسامه.

لكن الحق أن صلاه أبى بكر لم تكن بأمر من النبى صلّى اللّه عليه و آله مطلقاً كما سيأتى! و قد حقّقنا ذلك فى رساله مفرده أيضاً.و الحمد للّه.

و أما سائر المعاذير التى ذكرها القاضى عبد الجبّار و غيره،فهى أوهن من بيت العنكبوت،و لا تليق للبحث و النظر،و لعلّه من هنا جاء فى التحفه الإثنا عشريه بعد ذكره بعض التعلّلات:«فالإمام لو خالف أمراً واحداً فلا ضير.فتدبّر».

هذا،و لنا رساله مستقلّه فى قضيه بعث أسامه،نسأل اللّه التوفيق لإتمامها و نشرها.

المورد الثامن:قال قدس سره:و أيضاً:لم يولّ أبا بكر عملاً ألبته فى وقته...و لمّا أنفذه بسوره براءه ردّه....

الشرح:

هذا من جمله ما يذكره أصحابنا فى مقام نفى أهليّه أبى بكر للإمامه و الولايه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،إنهم يقولون بأنه قد ولّى من هو أدنى من أبى بكر منزلةً -بزعمهم-لأمور مختلفه،كقياده الجيش،و تعليم الناس و أمثال ذلك،فلو كان أشجع ممن ولّاه قياده الجيش،أو كان أفقه ممّن أمره بتعليم الناس القرآن و الحلال و الحرام و السنن و أمثال ذلك،فلما ذا لم يولّه رسول اللّه شيئاً من هذه الوظائف؟

بل الأمر بالعكس،فقد ثبت-قريباً-أنه كان فى جيش أسامه مع عمر و غيره من أعيان الصحابه،و أسامه لم يبلغ العشرين من عمره،فإذا كان أسامه أصلح و أليق عند اللّه و رسوله فى تلك الإماره من أبى بكر،فكيف يصلح أبو بكر لأن يكون أمير المؤمنين و خليفه رسول ربّ العالمين؟

نعم،أنفذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أبا بكر بسوره براءه،لكنّه ردّه بعد ثلاثه

أیـام بوحی من اللّه تعـالی،فمن لاـ یرتضـیه اللّه و رسوله لإبلاـغ عشـر آیـات من القرآن لأهل مکه،کیف یصـلح لأن یکون مبلّغ القرآن کلّه و الأحکام جمیعها إلی المسلمین کافهً إلی یوم القیامه؟

هذا ما یقوله علماؤنا بالنظر إلی روایات أهل السنّه،و هذه نصوص عدّه منها من أشهر کتبهم و بالأسانید الموثوق بها:

۱-أخرج أحمد بإسـناده عن أبی بکر:«إن النبی صـلّی اللّه علیه و سلّم بعثه ببراءه لأهل مکه،لا یحج بعد العام مشرک و لا یطوف بالبیت عریان و لا یـدخل الجنه إلا نفس مسـلمه،من کان بینه و بین رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و سـلّم عهـد،فأجله إلی مدّته و الله بریء من المشرکین و رسوله.

قال:فسار بها ثلاثاً ثم قال لعلی:إلحقه فردّ علیّ أبا بکر و بلّغها أنت.ففعل.

فلما قـدم علی النبی أبو بکر بکی،قال:یا رسول اللّه،حـدث فیّ شـیء؟قال:ما حدث فیک إلا خیر،و لکن أمرت أن لا یبلّغه إلا أنا أو رجل منی» (۱).

۲-أخرج أحمـد بإسـناده عن علی علیه السـلام قـال:«لمّـا نزلت عشـر آیـات من سوره براءه علی النبی،دعـا النبی أبا بکر فبعثه بها لیقرأهـا علی أهـل مکه،ثم دعانی النبی فقال لی:أدرک أبا بکر،فحیثما لحقته فخـذ الکتاب منه،فاذهب به إلی مکه فاقرأه علیهم، فلحقته بالجحفه فأخذت الکتاب منه.

و رجع أبو بکر إلی النبی،فقـال:یـا رسول اللّه نزل فیّ شـیء؟قـال:لا،و لکن جبرئیل جاءنی فقال:لن یؤدّی عنک إلا أنت أو رجل منک» (۲).

۳-أخرج أحمد بإسناده عن أنس:«إن رسول اللّه بعث ببراءه مع أبی بکر إلی أهل

۱- ۱) مسند أحمد ۳/۱.

۲ - ۲) مسـند أحمـد ۱۵۱/۱،الخصائص:۹۱، المستدرک ۵۱/۳،تفسـیر ابن کـثیر ۳۴۶/۲-۳۴۷،الـدر المنثور فی التفسـیر بالمـأثور ۲۰۹/۳.

مکه.قال:ثم دعاه فبعث بها علیّاً» (۱).

۴-أخرج الترمذی عن زید بن یثیع قال:«سألنا علیّاً بأی شیء بعثت فی الحجه؟ قال:بعثت بأربع:أن لا یطوف بالبیت عریان،و من کان بینه و بین النبی عهد فهو إلی مدّته،و من لم یکن له عهد فأجله إلی أربعه أشهر،و لا یدخل الجنه إلا نفس مؤمنه، و لا یجتمع المشرکون و المسلمون بعد عامهم هذا» (۲).

۵-أخرج الحاکم بإسناده عن ابن عمر فی حدیث قال:«إن رسول اللّه بعث أبا بکر و عمر ببراءه إلی أهل مکه.فانطلقا فإذا هما براکب،فقالا:من هذا؟قال:أنا علی یا أبا بکر،هات الکتاب الذی معک،فأخذ علی الکتاب فذهب به،و رجع أبو بکر و عمر إلی المدینه.

فقالا:ما لنا یا رسول اللّه؟

قال:ما لکما إلا خیر،و لکن قیل لی:لا یبلّغ عنک إلا أنت أو رجل منک» (۳).

فهذا ما یقوله علماؤنا...فما ذا یقول المدافعون عن أبی بکر-معتزله و أشاعره- فی الجواب؟

أجاب القاضی عبد الجبّار:إنه لو سلّم،إنه لم یولّه لحاجته إلیه بحضرته،و إن ذلک رفعه له،و لو کان للعمل علی ترکه فضل،لکان عمرو بن العاص و خالد بن الولید و غیرهما أفضل من أکابر الصحابه لأنه ولّاهما.

ثم ادّعی أن ولایه أبی بکر علی الموسم و الحج قد ثبتت بلا خلاف،و لم یصح أنه عزله.و لا یدلّ رجوعه إلی النبی مستفهماً علی العزل.

۱- ۱) مسند أحمد ۲۸۳/۳،و کذا الحدیث عن أنس عند الترمذی فی السنن ۳۳۹/۴،الخصائص:۹۱،البدایه و النهایه ۴۶/۵،إرشاد الساری ۱۳۶/۷ روح المعانی ۲۶۸/۳.

۲- ۲) سنن الترمذی ۳۴۰/۴.

۳- ۳) المستدرک علی الصحیحین ۵۱/۳.

و حکی عن أبی علی فی أخذ سوره البراءه منه:إن من عاده العرب أن سیّداً من سادات قبائلهم،إذا عقد عقد القوم،فإن ذلک العقد لا ینحلّ إلا أن یحلّه هو أو بعض سادات قومه....

ثم ادّعی أنه قد ولّاه الصّلاه فی حال مرضه،و ذلک أشرف الولایات (۱).

و قال ابن تیمیه:«و الجواب:هذا من أبین الکذب،فإنه من المعلوم المتواتر عند أهل التفسیر و المغازی و السیر و الحدیث و الفقه و غیرهم:إن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم استعمل أبا بکر علی الحج عام تسع...و فیها أمر أبا بکر بالمناداه فی الموسم أن لا یحجّ بعد العام مشرک و لا یطوف بالبیت عریان،و لم یؤمّر النبی صلّی اللّه علیه و سلّم غیر أبی بکر علی مثل هذه الولایه.فولایه أبی بکر کانت من خصائصه...و لم یستخلف علی الصّلاه أحداً کاستخلاف أبی بکر....

و أما قول الرافضی:إنه لما أنفذه ببراءه ردّه...فهذا من الکذب المعلوم أنه کذب.

فإن النبی لمّا أمر أبا بکر علی الحج ذهب کما أمره،و أقام الحج فی ذلک العام،عام تسع للناس،و لم یرجع إلی المدینه حتی قضی الحج....

و کان بین النبی و المشرکین عهود مطلقه...قالوا:و کان من عاده العرب أن لا یعقد العهود و لا یفسخها إلا المطاع أو رجل من أهل بیته،فبعث علیّاً لأجل فسخ العهود...» (۲).

و قال فی شرح المواقف:«قلنا:لا نسلّم أنه لم یولّه شیئاً،بل أمّره علی الحجیج سنه تسع من الهجره بعد فتح مکه فی رمضان سنه ثمان.و أمره بالصّلاه بالناس فی مرضه الذی توفّی فیه.و إنما أتبعه علیّاً فی تلک السنه بعد خروجه من المدینه،لأن عاده العرب فی أخذ العهود و نبذها أن یتولّاه الرجل بنفسه أو أحد من بنی عمّه،و لم یعزله

۱- ۱) المغنی فی الامامه ج ۲۰ ق ۱ ص ۳۵۰-۳۵۱،ملخّصاً.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۹۳/۴.

عمّا ولّاه من أمر الحجيج.قولهم:عزله عن الصّلاه،كذب،و ما نقلوه فيه مختلق...» (1).

و قال ابن روزبهان-فی جواب العلّامه-إنه تولّی الحج فی سنه تسع من الهجره.

و أما بعث علی بقراءه سوره براءه و نبذ العهود....

ثم جعل یسبّ العلّامه و یشتمه کما یفعل السّوقه (2).

أقول:

فأنت تری أنهم عیالٌ علی القاضی المعتزلی،فما قالوه متّخذ منه حتی فی بعض الألفاظ،فهم لا یذکرون إلا أماره الحج و قضیه الصّلاه.و معنی ذلک أنه إذا تبین واقع الحال فی القضیتین،فهم مضطرّون إلی التسلیم بأن النبی صلّی اللّه علیه و آله لم یولّه شیئاً...فنقول:

أمّا قضیه إبلاغ سوره براءه،فیقول القوم إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بعث أبا بکر إلی مکه أمیراً للحاج،و أمره أن یقرأ الآیات من سوره البراءه علی المشرکین فی الموسم،فلما خرج أبو بکر بدا لرسول اللّه فی أمر تبلیغ الآیات،فبعث علیّاً لتبلیغها، و بقیت أماره الحج لأبی بکر،فیکون قد ولّاه صلّی اللّه علیه و آله شیئاً من الأمور فی حیاته....

قالوا:و إنما أتبع النبی علیّاً أبا بکر لیأخذ منه الآیات فیبلّغها،لأن الآیات کانت مشتمله علی نبذ العهود التی کانت بینه صلّی اللّه علیه و آله و بین المشرکین،و من عاده العرب فی أخذ العهود و نبذها أن یتولّاه الرجل بنفسه أو أحد من بنی عمّه.

فکلامهم یشتمل علی أمور ثلاثه:

الأول: الإقرار بأن علیّاً علیه السلام هو الذی أبلغ الآیات،بعد أن کان المأمور بتبلیغها أبو بکر.

1- 1) شرح المواقف 356/8.

2- 2) انظر:دلائل الصّدق 34/3.

و الثانی: دعوی أن أبا بکر دخل مکه،و کانت إماره الحاج فی تلک السنه معه.

و الثالث: السبب فی تبلیغ علی الآیات دون أبی بکر.

فنقول:

أمّا الإقرار ببعث أمیر المؤمنین خلف أبی بکر و أخذه الآیات منه...فلم یکن لهم مناص منه....

و أمّا الدعوی بأن النبی صلّی اللّه علیه و آله أمر أبا بکر علی الحجیج و لم یعزله عمّا ولاه،فلیس لها شاهد فی الأحادیث المذکوره و نحوها،بل کلّ ما هنالک أنه:بعثه «ببراءه لأهل مکه»ثم بیّن البراءه فی الحدیث الأول بقوله:«بعثه ببراءه لأهل مکه:

لا یحج...».و یفید الحدیث الثانی أن هذه الأمور هی مفاد«عشر آیات فی سوره براءه»...

و ذلک ما أخذه منه علی علیه السلام و بلّغه...کما هو مفاد الأحادیث الأوّل و الثانی و الرابع...فأین إماره الحج؟

ثم إن هذه الأحادیث و غیرها صریحه فی أن علیّاً لحق أبا بکر-أو أبا بکر و عمر کما فی بعض الأحادیث-فی الطریق،و ردّ أبا بکر من حیث أدرکه،و فی بعضها أنه لحقه«بالجحفه...و رجع أبو بکر إلی المدینه...»فأین أماره الحج؟

إنه لم یکن فی الواقع إلا أنه صلّی اللّه علیه و آله بعث أبا بکر بإبلاغ أهل مکه:«أن لا یطوف بالبیت عریان...»و هی مفاد الآیات من سوره البراءه،ثم أمر علیّاً علیه السلام أن یدرکه فی بعض الطریق فیأخذ منه الکتاب و یبلّغه أهل مکه بنفسه و یرجع أبو بکر إلی المدینه....

أمّا أن السبب فی ذلک...فلیس فی الأحادیث إلا أن النبی صلّی اللّه علیه و آله نزل علیه جبرائیل فقال:«لن یؤدّی عنک إلا أنت أو رجل منک»کما هو نصّ الحدیث الثانی و غیره....

فقولهم:«لأن عاده العرب...»لا دلیل علیه،بل فی الأحادیث قرائن عدیده علی أن

السبب ليس ما ذكروه،و منها:

أوّلاً: إنه لو كان عاده العرب فی ذلک ما ذکر،فلما ذا خالفها النبی صلّی اللّه علیه و آله بإرسال أبی بکر؟أ کان جاهلاً بتلک العاده،أم کان عالماً بها فخالفها عمداً تساهلاً بتنفیذ حکم اللّه عز و جلّ؟

و ثانیاً: لو کان السبب ذلک،فلما ذا جاء أبو بکر یبکی مخافه أن یکون قد نزل فیه شیء؟أ کان جاهلاً بتلک العاده أم ما ذا؟

فتلخص:إنه لم یکن بعث أبی بکر لإماره الحج،و إنما لإبلاغ البراءه،و النبی أرسل علیّاً علیه السلام خلفه بأمر من اللّه،لیأخذ ذلک منه،فیکون قائماً مقام النبی صلّی اللّه علیه و آله فی أداء تلک الوظیفه...فیظهر أنه الصالح لذلک....

و لذا کانت هذه القضیه خصیصه من خصائصه الدالّه علی إمامته و خلافته،و لذا روی عن بعض أکابر الصحابه أنهم کانوا یتمنّون أن تکون لهم هذه المنقبه العظیمه و الخصیصه الرفیعه،فهذا سعد بن أبی وقاص...قال الحارث بن مالک:

«خرجت إلی مکه،فلقیت سعد بن مالک فقلت له:هل سمعت لعلی منقبه؟قال:

شهدت له أربعاً لأنْ یکون لی إحداهن أحبّ إلیّ من الدنیا،أعمّر فیها ما عمّر نوح:إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم بعث أبا بکر ببراءه من مشرکی قریش،فسار بها یوماً و لیله ثم قال لعلی:إلحق أبا بکر فخذها منه فبلّغها و ردّ علیَّ أبا بکر،فرجع أبو بکر فقال:

یا رسول اللّه هل نزل فیّ شیء؟...» (۱).

و أیضاً:فقد وردت هذه القضیه فی حدیث المناقب العشر التی اختصّ بها أمیر المؤمنین علیه السلام،المرویّ عن عمرو بن میمون عن ابن عباس،و الذی قال الأئمه:و هذا الحدیث من أصح الأحادیث و أثبتها،و نصّ غیر واحد منهم کالحافظ

۱- ۱) کنز العمال ۴۱۷/۲.

أبی العباس الطبری علی کون ما جاء فیه من المناقب خصائص لأمیر المؤمنین لا یشارکه فیها أحد من الصحابه...و قد تقدّم الکلام علیه بالتفصیل سابقاً.فراجعه.

المورد التاسع:قال قدس سره:و قطع یسار سارق....

الشرح:

إن حکم القطع من أولیّات الأحکام فی الشریعه،یعلم به أدنی الطلبه،فإن کان أبو بکر عالماً به فخالف الحکم الشرعی،فهذا ظلم و فسق،و إن کان جاهلاً به،فکیف یتصدّی الإمامه و هو جاهل بأبسط الأحکام الشرعیه؟

لقد تقرّر عند القوم القائلین بثبوت الإمامه بالبیعه،ضروره اتصاف الإمام بالعداله و العلم،و هذه القضیه تدلّ علی انتفاء شرط الإمامه فی أبی بکر.فما هو الجواب؟

لقد اختلفوا فی الجواب و اضطربوا،فذکروا وجوهاً هی فی الأغلب«لعلّ» و«یمکن»:

قال فی شرح المواقف:«و أما قطع الیسار،فلعلّه من غلط الجلاّد،أو رآه فی المرّه الثالثه من السرقه،و هو رأی الأکثر من العلماء» (۱).

و قال فی الصواعق:«و أما قطعه یسار السارق،فیحتمل أنه خطأ من الجلاّد، و یحتمل أنه لسرقه ثالثه،و من أین لهم أنه للسرقه الأولی و أنه قال للجلّاد:إقطع یساره؟ و علی التنزل،فالآیه شامله لما فعله،فیحتمل أنه کان یری بقاءها علی إطلاقها،و إن قطعه صلّی اللّه علیه و سلّم الیمین فی الأولی لیس علی الحتم،بل الإمام مخیّر فی ذلک.

و علی فرض الإجماع فی المسأله،فیحتمل أنهم أجمعوا علی ذلک بعده،بناءً علی انعقاد الإجماع فی مثل ذلک،و فیه خلاف محلّه کتب الأصول.و قراءه أیمانهما یحتمل

۱- ۱) شرح المواقف ۳۵۷/۸.

أنها لم تبلغه.

فعلى كلّ تقدير،لا يتوجّه عليه فى ذلك عتب و لا اعتراض بوجه من الوجوه» (۱).

أقول:

إن أوّل شيء فى هذه الكلمات هو الإقرار بوقوع الحادثه،و أنها قضيّه مخالفه للكتاب و السنّه،ثم محاوله الجواب بالإحتمالات التى لا يصغى إليها،لعدم ابتنائها على شواهد و قرائن،و بعضها سخيفٌ جدّاً كما لا يخفى.

فإمّا الإعراض عن هذه التوجيهات البارده و الاعتراف بالحقيقه،و إمّا إنكار أصل القضيّه صوناً لماء وجه الخليفه و حفظاً لمذهب أهل السنه القائلين بإمامته!

أمّا الإنكار،فلا يجرأ عليه إلا مثل ابن تيميه...!

و أمّا الاعتراف بالحقيقه،فقد وجدناه من بعض أصحاب الحواشى فى الكتب العقائديه،فإنه قال:«و قد قطع يسار السارق و هو خلاف الشرع.و الظاهر أن القضاء بغير علم ذنب و ما كان هو معصوماً» (۲).

و سواء اعترفوا أوْ لا،فإن هذا الطعن وارد،و المورد من الموارد الدالّه على عدم أهليّه أبى بكر للإمامه،على أصول أهل السنّه.

المورد العاشر:قال قدس سره:و أحرق الفجاءه السّلمى بالنار

الشرح:

و هذا مورد آخر من موارد ظلم أبى بكر أو جهله،فهو على كلّ حال غير صالح للإمامه و الولايه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

۱- ۱) الصواعق المحرقه ۸۸/۱.

۲- ۲) تعليقةٌ على شرح الخطابى للعقائد النسفيّه،لإسماعيل القرمانى المعروف بقره كمال،المتوفى سنه ۹۲۰.توجد ترجمته فى معجم المؤلفين ۲۸۷/۲.

أمّا القضـيه،فثابته يقيناً،فإنها من جمله الأمور التى تمنّى أبو بكر عدم فعلها،و قد ذكرنا الخبر عن تاريخ الطبرى و غيره من مصادر القوم المعتبره (۱)،فلا سبيل للمناقشه فى ثبوت القضـيه (۲)،بـل حتى ابن تيميه لم يتكلّم فى هـذه الجهه و سـنذكر عبارته،مضافاً إلى أنه يدلُّ على مخالفه أبى بكر لحكم اللّه فى الواقعه،و إلا لما تأسّف على ما فعل و تمنّى أن لو سأل!

و إذا كان الخبر ثابتاً،و أبو بكر بالمخالفه معترفاً،فأى فائده للتأويلات و التوجيهات التى تصدر من أتباعه عادةً؟

و لعلّه من هنـا لم يـذكر ابن تيميه لما فعله أبو بكر تأويلًا،و إنما اكتفى فى مقام الـدفاع عنه بالجواب النقضـى الـذى يزعمونه من فعل أمير المؤمنين،و سيأتى.

و أمّا التوجيهات:

ففى شرح المواقف:«إحراق فجاءه إنما كان باجتهاده،و عدم قبول توبته لأنه زنديق،و لا تقبل توبه الزنديق فى الأصح» (۳).

و فى الصواعق المحرقه:«و إذا ثبت أنه مجتهد فلا عتب عليه فى التحريق،لأن ذلك الرجل كان زنديقاً،و فى قبول توبته خلاف،و أما النهى عن التحريق،فيحتمل أنه لم يبلغه و تأوّله على غير نحو الزنديق» (۴).

لكن لا تعرّض فى شرح المواقف لنهى النبى صلّى اللّه عليه و آله عن الإحراق، كما فى صحيح البخارى (۵).

۱- ۱) و اعترف بإحراق أبى بكر الفجاءه بالخصوص أيضاً الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ۹۲/۶.
۲- ۲) و قـد ذكر ابن عبـد البر اسم الرجـل و مجمـل القضـيه بترجمه طريفه بن حـاجز من الاستيعـاب ۷۷۶/۲،و كـذا الطبرى فى التاريخ ۲۲۴/۳.
۳- ۳) شرح المواقف ۳۵۷/۸.
۴- ۴) الصواعق المحرقه:۳۲.
۵- ۵) صحيح البخارى ۲۱/۴.

أمّا فی الصواعق،فقد نبّه علی أن اجتهاد أبی بکر مخالف للنصّ.فأجاب:باحتمال أنه«لم یبلغه»،لکن هذا قدح فی أبی بکر فاستدرکه بأنه یحتمل أنه بلغه لکن«تأوّله».

ثم إن هذا کلّه مبنی علی أن یکون الرجل زندیقاً،لکنه لم یکن زندیقاً،و کان یقول:

«أنا مسلم»کما ذکر فی شرح المواقف،بل قیل:إنه کان یلهج بالشهادتین حتی احترق و صار فحمه،و غایه ما هناک أنه قطع الطرق و نهب أموال المسلمین،کما ذکر المؤرّخون کالطبری،و مثله لا یکون زندیقاً....

و لذا عدل بعض المعتزله المدافعین عن أبی بکر کابن أبی الحدید،إلی التوجیه بأسلوب آخر فقال:

«و الجواب:إن الفجاءه جاء إلی أبی بکر-کما ذکر أصحاب التواریخ-فطلب منه سلاحاً یتقوّی به علی الجهاد فی أهل الردّه،فأعطاه،فلمّا خرج قطع الطریق و نهب أموال المسلمین و أهل الردّه جمیعاً،و قتل کان من وجد-کما فعلت الخوارج حیث خرجت-فلما ظفر به أبو بکر حرّقه بالنار إرهابا لأمثاله من أهل الفساد و نحوه،و للإمام أن یخصّ النصّ العام بالقیاس الجلیّ عندنا» (۱).

فتراه لم یدّع زندقه الرجل،بل ذکر له توجیهاً ثبت فی محلّه بطلانه جدّاً....

و حیث رأی بعض المتکلّمین الأشاعره سقوط هذا التوجیه کغیره،اضطرّ إلی أن یقول:«إحراقه فجاءه السلمی بالنار من غلطه فی اجتهاده،فکم مثله للمجتهدین» (۲).

لکن الإعتراف بغلط أبی بکر فی الإجتهاد لا یبرء ساحته،و لا یکون له عذراً یوم القیامه،مع وجود النص الصریح الصحیح فی حرمه التحریق بالنار،فهو قادح فی عداله أبی بکر و خلافته.

و لذا اضطرّ بعضهم کالشیخ عبد العزیز الدهلوی فی کتاب التحفه

۱- ۱) شرح ابن أبی الحدید ۲۲۲/۱۷.

۲- ۲) شرح التجرید للقوشجی:۳۷۹.

الإثنا عشریه (۱)إلی إنکار أصل القضیه،و دعوی أنها من افتراءات الشیعه.

فإنکار أصل القضیّه یشهد بأنْ لا توجیه صحیح لها،لکن الإنکار لا یجدی، فالقضیّه من المسلّمات،و المصادر الناقله لها کثیره و معتبره،و إلا لما احتاج الآخرون إلی تلک التوجیهات الفاسده البارده....

و فوق ذلک کلّه...کلام أبی بکر فی آخر حیاته...الدالّ علی ثبوت القضیه و سقوط کلّ التوجیهات:«وددت أنی لم أکن حرّقت الفجاءه السلمی...».

و تلخّص:إن الإنکار و التکذیب باطل.

و إن التوجیه بالإجتهاد باطلٌ،لا سیّما و أنه فی مقابل النص.

و احتمال عدم بلوغه باطل کذلک،کاحتمال أخذه بالقیاس....

بغض النظر عن التناقضات بین هذه الاحتمالات.

و الحق هو الاعتراف بالحقیقه و رفع الید عن المکابره،فإنها لا تجدی نفعاً.

کدعواهم أن الإحراق قد صدر من أمیر المؤمنین علی علیه السلام أیضاً،و هذا ما ذکره ابن تیمیه فی مقام الجواب إذ قال:

«و الجواب:إن الإحراق بالنار عن علی أشهر و أظهر منه عن أبی بکر،فی الصحیح:إن علیّاً أتی بقوم زنادقه من غلاه الشیعه فحرّقهم بالنار،فبلغ ذلک ابن عباس فقال:لو کنت أنا لم احرّقهم بالنار،لنهی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أن یعذّب بعذاب اللّه،و لضربت أعناقهم لقول النبی صلّی اللّه علیه و سلّم:من بدّل دینه فاقتلوه.فبلغ ذلک علیّاً فقال:ویح ابن أم الفضل،ما أسقطه علی الهنات.

فعلیٌّ أحرق جماعهً بالنار.فإن کان ما فعله أبو بکر منکراً ففعل علی أنکر منه،و إن کان فعل علی مما لا ینکر مثله علی الأئمه،فأبو بکر أولی أن لا ینکر علیه» (۲).

۱- ۱) التحفه الإثنا عشریه:۲۸۳.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۹۵/۵.

أقول:

لكن هذا تعصّبٌ من ابن تيميه أو جهل،لأن من شرط المناقضه و المعارضه كون الخبرين معتبرين،و ليس هذا الشرط موجوداً فی هـذا المقام،لأن خبر إحراق أبی بكر للفجاءه ثابتٌ عند القائلین بإمامته،و تأویلاتهم لما فعله ساقطه،و لذا اعترف بعضـهم بالحق و الحقیقه،لكن الحدیث الذی ذكره هذا الرجل غیر مقبول عند القائلین بإمامه علی و عصمته....

علی أنه حـدیث باطـلٌ مكـذوب من أصـله و إن كان فی البخاری و نحوه،لأن ابن عباس من تلامـذه أمیر المؤمنین و أصـحابه،و إقدامه علی تخطئه أمیر المؤمنین علیه السلام كذب علیه مطلقاً.

و أیضاً:ففی هـذا الحدث المزعوم أن القوم كانوا زنادقه غلاه،أما الفجاءه،فقد ذكر إسـلامه و احتملوا زندقته حملاً لفعل أبی بكر علی الصحّه من أجل المحافظه علی إمامته و ولایته.

و أیضاً:فإن هذا الحدیث-الذی یعتمد علیه ابن تیمیه و یرید أن ینقض به استدلال الإمامیه-یضرّه،لأن معتمده فیه روایه ابن عباس عن النبی صلّی اللّه علیه و آله،لكن هـذه الروایه تـدلّ علی مخـالفه أبی بكر للحكم الإلهی و السـنه النبویّه بإحراق الفجاءه.و أما أصحابنا فلا یعتبرون هذا الحدیث أصلاً،فلا یعارض به استدلالهم.

المورد الحادی عشر:قال قدس سره:و خفی علیه أكثر أحكام الشریعه فلم یعرف حكم الكلاله.

الشرح:

إنمـا مثّـل العلّامه و غیره بجهـل أبی بكر بحكم الكلالـه-كمصـداق للمورد-من حیث أن لفظ«الكلاله»عربی،یعرف مفهومه كلّ إنسـان من أهـل اللّغه،و أن حكمه مصـرّح به فی الكتـاب المجیـد،یعلم به أقلّ المؤمنین من أهل القرآن و السـنّه النبویه،فما معنی قول

أبی بکر لمّا سئل عن حکمها:«أقول فیها برأیی،فإن کان صواباً فمن اللّه...»إلا الجهل؟

قال التفتازانی:«و الجواب-بعد التسلیم-إن هذا لا یقدح فی الإجتهاد،فکم مثله للمجتهدین؟» (۱).

و کذلک قال القوشجی فی شرح التجرید،و المولوی الهندی فی التحفه و الآلوسی فی مختصرها (۲).

فهم-فی الحقیقه-یعترفون بجهل أبی بکر و یسمّونه اجتهاداً!

لکن ابن تیمیه یزعم:«إن هذا من أعظم علمه» (۳).

و هذا عجیبٌ جدّاً!!

و علی کلّ حال،فابن تیمیه و غیره معترفون بصحّه الخبر،فأی فائده لتشکیک التفتازانی؟

نعم،لو یمکنهم الإنکار،فإنه أولی من الحمل و التأویل بما لا یلیق،لکن أنّی لهم ذلک؟!

المورد الثانی عشر:قال قدس سره:و قضی فی الجدّ سبعین قضیّه....

الشرح:

و هذا من موارد جهله بالأحکام الشرعیه المبیّنه لعموم أفراد الأمه!

و قد أجاب القاضی العضد بأنه:«غیر بدع من المجتهد البحث عن مدارک الأحکام» (۴).

و تبعه غیره کالتفتازانی و شارح التجرید و الهندی و غیرهم.

۱- ۱) شرح المقاصد ۲۹۳/۲.
۲- ۲) مختصر التحفه الإثنا عشریه:۲۸۰.
۳- ۳) منهاج السنّه ۵۰۱/۵.
۴- ۴) المواقف ۵۵۹/۳.

فهم معترفون بجهله بـالحكم و احتيـاجه إلی غیره فی العلم،و لاـ مناص لهم من الاعتراف،إذ الأحادیث الوارده فی ذلک عنـدهم صحیحه لا یمکن ردّها و لا تأویلها بنحو من الأنحاء.

فهذه بعض موارد جهل الرجل المانع من تصدّیه للأمر بعد الرسول صلّی اللّه علیه و آله.

قال قدس سره:فأی نسبه إلی من قال:سلونی...؟

الشرح:

قول علی أمیر المؤمنین علیه السلام:سلونی...من أصحّ الأخبار المتفق علیها بین الفریقین،رواه القوم بترجمته علیه السلام من کتب الرجـال و فی منـاقبه و فضائله فی کتب الحـدیث و الکلام،کابن سـعد فی الطبقات و الحاکم فی المسـتدرک و ابن عبـد البرّ فی الإستیعاب و غیرهم.و إلیک بعض ذلک:

روی المِزّی بترجمته:«عن أبی الطفیل قال:شهدت علیّاً یخطب و هو یقول:

سلونی،فو اللّه لا تسألونی عن شـی إلا أخبرتکم،سلونی عن کتاب اللّه،فو اللّه ما من آیه إلا و أنا أعلم أ بلیل نزلت أم بنهار أم فی سهل أم فی جبل» (۱).

و رواه الحافظ ابن حجر فی شرح البخاری (۲).

و روی المتقی:«سلونی قبل أن تفقدونی،فإنی لا أُسئل عن شی دون العرش إلا أخبرت عنه.ابن النجار» (۳).

و علی الجمله،فإنه لا یسع أحداً إنکار هذا الکلام.

هذا،و قد کابر بعض المعتزله فی دلاله هذا الکلام علی إحاطته بالعلوم بالفعل،

۱- ۱) تهذیب الکمال ۴۸۷/۲۰.

۲- ۲) فتح الباری ۴۵۹/۸.

۳- ۳) کنز العمال ۱۶۵/۱۳.

بـل يـدلّ على عظم المحـلّ فقـط،ثم زعم بعضـهـم أن قوله:«لو ثنيت لى الوساده»يـدلّ على جواز الحكم بما نسـخ،و هـذا باطل،و أخذه ابن تيميه فى منهاجه (١).

لكن شـارح المواقف نصّ على أن«غرضه عليه السـلام إحاطه علمه بما فى هـذه الكتب الأربعه،لا جواز الحكم بما نسخ منها،فلا يتّجه عليه اعتراض أبى هـاشم بأن التوراه منسوخه فكيف يجوز الحكم بها؟و يـدلّ على ما ذكرناه قوله:«و الله ما من آيه نزلت...و يؤيّده أن أوّل كلامه مشتمل على الفرض و التقدير،و ليس يلزم منه جواز الحكم،كما يشهد به الفطره السليمه» (٢).

و قد يكون مراده عليه السلام التعريض بمن تقدّمه من الجهله بالأب،و الكلاله...

و نحوهمـا من الأوليّات،فيريـد أن لو أطـاعت الأمـه حكم اللّه و رسوله فيه و مكّنته،لانقـاد أهل الأديان السابقه و اهتـدت به إلى الإسلام،فكان تصدّى أُولئك سبباً لبقائهم على ضلالتهم إلى يوم القيامه.

قال قدس سره:و عن البيهقى فى كتابه بإسناده عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه

و آله قال:من أراد أن ينظر إلى آدم....

الشرح:

فمن كـان قـد اجتمع فيه مـا تفرّق فى الأنبيـاء عليهم السـلام،كيف يتقـدّم عليه من هو أدنى فى العلم بـالقرآن و الأحكام من أقلّ الطلبه؟

و الحديث المذكور،رواه عبد الرزاق الصـنعانى،عن معمر،عن الزهرى،عن سـعيد بن المسيب،عن أبى هريره عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله (٣).

---

۱ - ١) منهاج السنّه ۵۰۹/۵.
۲ - ٢) شرح المواقف ۳۷۰/۸.
۳ - ٣) انظر:معجم الأدباء ۲۰۰/۱۷ بترجمه محمـد بن أحمـد بن عبـد اللّه الكاتب المعروف بابن المفجّع،الذى نظم هذا الحديث الشريف فى قصيده سمّيت بالأشباه،أوردها ياقوت الحموى فى كتابه.

و ناهيک بهذا السّند صحهً و اعتباراً.

و من رواته:أحمد بن حنبل،کما عن کتاب(الصحائف فی علم الکلام) لشمس الدين السمرقندی.

و أبو حاتم الرازی،فيما رواه العاصمی من طريقه فی کتابه(زين الفتی فی تفسير سوره هل أتی) (۱).

و ابن بطه العکبری،فيما رواه الحافظ الکنجی من طريقه فی کتابه(کفايه الطالب فی مناقب علی بن أبی طالب) (۲).

و الحاکم النيسابوری فی تاريخه،و من طريقه روی الخوارزمی فی کتابه:(مناقب علی بن أبی طالب) (۳).

و أبو بکر ابن مردويه،و من طريقه رواه الخوارزمی کذلک (۴).

و الحاکمی القزوينی،و عنه روی الحافظ أبو العباس الطبری فی کتابه:(الرياض النضره فی مناقب العشره المبشره) (۵).

و رواه الملّا الاربلی فی سيرته (۶).

و أمّا روايه البيهقی،فقد وردت فی عدّه کتب معروفه مثل(مطالب السئول) و(المناقب للخوارزمی)و(الفصول المهمه)و غيرها.

ثم إنا قد صحّحنا غير واحد من أسانيد الحديث علی ضوء کلمات علماء القوم فی الحديث و الرجال.

۱- ۱) زين الفتی فی تفسير سوره هل أتی-مخطوط.

۲- ۲) کفايه الطالب:۱۲۱.

۳- ۳) المناقب:۸۳.

۴- ۴) مناقب علی بن أبی طالب:۴۰.

۵- ۵) الرياض النضره،المجلد الثانی ص ۱۹۶.

۶- ۶) وسيله المتعبدين فی سيره سيد المرسلين ۱۶۸/۵.

و أيضاً،فقد نصّ الحافظ السيوطى و غيره على أن البيهقى لا يروى فى مصنفاته حديثاً موضوعاً (۱).

هذا،و قد بحثنا عن هذا الحديث فى مجلّد خاصّ من كتابنا الكبير:(نفحات الأزهار)فراجعه.

و على الجمله،فإن تكذيب ابن تيميه و غيره لهذا الحديث الشريف (۲)تعصبٌ بحت.

قال قدس سره:قال أبو عمر الزاهد قال أبو العباس ثعلب:لا نعلم أحداً قال

بعد نبيّه سلونى،من شيث إلى محمد صلّى اللّه عليه و آله إلا عليّاً....

الشرح:

أبو عمر الزّاهد،تقدّم التعريف به.

أمّا أبو العباس ثعلب فهو استاذه.قال الذهبى فى ترجمته فى سير أعلام النبلاء:

«العلّامه المحدّث،إمام النحو...سـمع...و عنه:نفطويه...و أبو عمر الزاهد...قال الخطيب:ثقه حجه ديّن صالح مشـهور بالحفظ...مات سنه ۲۹۱» (۳).

هذا،و قد نقل مثل هذا الكلام عن غير واحد من الأعلام،كسـعيد بن المسيّب،فإنه قال:«ما كان فى أصحاب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أحد يقول سلونى غير على بن أبى طالب» (۴).

و سيأتى بعض الكلام عن علم على عليه السلام فيما بعد.فانتظر.

ص:۳۶

۱- ۱) اللآلى المصنوعه ۱۲/۱ كتاب التوحيد.

۲- ۲) منهاج السنّه ۵۱۰/۵.

۳- ۳) سير أعلام النبلاء ۵/۱۴.

۴- ۴) ذخائر العقبى فى مناقب ذوى القربى:۸۳.

المورد الثالث عشر:قال قدس سره:و أهمل حدود اللّه،فلم يقتصّ من خالد بن الوليد.

الشرح:

قد تقدّم الكلام على هذا المورد بالتفصيل.فراجعه.

المورد الرابع عشر:قال قدس سره:و خالف أمر اللّه تعالى فى توريث بنت النبى صلّى اللّه عليه و آله و منعها فدكاً.

الشرح:

و تقدّم الكلام على هذا المورد أيضاً بالتفصيل.فراجعه.

المورد الخامس عشر:قال قدس سره:و تسمّى خليفه رسول اللّه من غير أن يستخلفه.

الشرح:

و هذا زور و بهتان منه على اللّه و رسوله،و من يصدر منه مثله كيف يصلح لأن يكون إماماً للمسلمين؟

و قال العلّامه فى نهج الحق:«قالوا:إنه سمّى نفسه خليفه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و كتب إلى الأطراف بذلك،و هذا كذب صريح على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،لأنه لم يستخلفه،و اختلف الناس فيه،فالإماميه قالوا:إنه مات صلّى اللّه عليه و آله عن وصيه و أنه استخلف أمير المؤمنين عليه السلام إماماً بعده.و قالت السنه كافه:إنه مات بغير وصيّه و لم يستخلف أحداً،و أن إمامه أبى بكر لم تثبت بالنص إجماعاً بل ببيعه عمر بن الخطاب و أصحابه،و هم أربعه:عمر بن الخطاب و أبو عبيده بن الجراح و أسيد بن حضير و سالم مولى أبى حذيفه لا غير.و قال عمر:إن لم أستخلف فإن رسول اللّه لم يستخلف،و إن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف.و هذا تصريح بعدم استخلاف

رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أحداً.و قد كان الأولى أن يقال إنه خليفه عمر لأنه هو الذى استخلفه».

أقول:

إن«الإمـامه»و«الخلافه»متصادقـان،و للإمـام و الخليفه عن رسول اللّه«الولايه» المطلقه،و لا خلاف بين الفريقين فى تعريف الإمامه بعد النبى،قال فى شرح المواقف:

«الإمامه رئاسه عامّه فى امور الدّين و الدنيا لشخص من الأشخاص» (۱).و قال العلاّمه الحلّى:«الإمامه رئاسه عامه فى أمور الدّين و الدنيا لشخص من الأشخاص» (۲).

هذا أوّلاً.

و ثانياً: قد تقرّر عند القوم أن الإمامه تثبت بالبيعه و الاختيار،كما تثبت بالنصّ من اللّه و الرسول (۳).

و ثالثاً: قد نصّ القوم على أن لا نصّ من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله على أبى بكر،و إنما تثبت إمامته باختيار الناس له (۴).

و بـالنظر إلى مـا تقـدّم،يرد الإشـكال على أبى بكر:أنه لمـا ذا تسـمّى خليفه رسـول اللّه،و رسول اللّه لم يسـتخلفه؟بـل الأولى أن يقال:إنه خليفه عمر،لأنه هو الذى استخلفه و ثبتت إمامته ببيعته،كما نصّ على ذلك غير واحد من أئمتهم.

فهذا هو الإشكال،فما هو الجواب؟

أجـاب ابن روزبهـان بمـا نصه:«مـا أجهـل هـذا الرجـل باللّغه،فإن الخليفه فعيله بمعنى الخالف،و خليفه الرجل من يأتى خلفه،و لا يتوقف إطلاق الخليفه المضافه إلى

۱- ۱) شرح المواقف ۳۴۵/۸.

۲- ۲) النافع يوم الحشر فى شرح الباب الحادى عشر:۹۳.

۳- ۳) شرح المواقف ۳۵۱/۸.

۴- ۴) شرح المواقف ۳۵۴/۸.

شخص باستخلافه إياه،فمعنى خليفه رسول اللّه:الذى تولّى الخلافه بعده،سواء استخلفه أم لم يستخلفه،فلو سلّمنا أن أبا بكر هو سمّى نفسه بهذا الاسم،فإنه لا يكون كذباً لما ذكرنا.ثم لا شك أن عليّاً خاطبه فى أيام خلافته بخليفه رسول اللّه،و لو كان كذباً لما تكلّم به و لا خاطبه به.و لكن للشيعه فى أمثال هذه المضائق سعه من التقيّه.و الظاهر أن القوم خاطبوه بذلك،و لو أنه سمّى نفسه بهذا صح كما ذكرناه فلا طعن» (۱)انتهى.

أقول:

و هذا الكلام يشتمل على وجوه:

الأوّل:التشكيك فى أنه سمّى نفسه،بل سمّاه الناس.

و الجواب:إنه كتب إلى الآفاق:من أبى بكر خليفه رسول اللّه...و هذا ثابت لا مجال لإنكاره،و لذا لم ينكره مثل ابن تيميه.

و الثانى:حمل«الخليفه»فى محلّ البحث على المعنى اللّغوى.

و الجواب:إن هذا خروج عن البحث،فإن المراد هو الخلافه بالمعنى الذى توافق الطرفان عليه كما تقدّم.و لذا أشار ابن تيميه إلى أن بعضهم زعم استخلاف النبى أبا بكر كما سنذكره،فما جاء به هذا الأشعرى الفارسى ردّاً على العلّامه الحلّى جهل أو تجاهل.

و الثالث:إن أمير المؤمنين عليه السلام خاطبه بذلك.

و الجواب:أوّلاً:أين السند الصحيح المتفق عليه بين الطرفين فى أنه خاطبه بخليفه رسول اللّه؟و ثانياً:إن كان ذلك فهو محمول على التقيه كما ذكر.

و بما ذكرنا سقط دفاع ابن تيميه و ابن روزبهان عن أبى بكر.

و كأنّ بعض القوم لمّا التفت إلى سقوط ما ذكره،التجأ إلى دعوى أن النبى صلّى اللّه عليه و آله قد استخلف أبا بكر.و حينئذ يتوجّه السؤال:أين الدليل الثابت سنداً

۱- ۱) انظر:دلائل الصدق ۳/۷-۸.

و دلاله على ذلک؟

فاضطرب القوم فی الجواب،فمنهم من أقرّ بعدم النصّ مطلقاً و أن خلافه أبی بکر کانت بالبیعه و الاختیار کما تقدّم.و منهم من ادّعی النّص،و اختلفوا بین من یدّعی النصّ الجلیّ و من یدّعی النصّ الخفی،لکن إثبات النصّ الجلیّ حتی من طرقهم المکذوبه مستحیل.

فاضطرّوا إلی التمسّک بحدیث نصبه للصّلاه فی مرضه،و جعلوه نصّاً خفیاً، و لکن قد ثبت أن صلاه أبی بکر تلک لم تکن بأمر من النبی صلّی اللّه علیه و آله،بل خرج یتهادی بین رجلین و صلّاها هو...ثم إنهم یعلمون بأن النیابه فی الصّلاه لا تستلزم النیابه العامه فی أمور الدین و الدنیا.و قد تقدّم بعض الکلام علی هذا المورد فی الکتاب سابقاً.و سیأتی بالتفصیل فی محلّه من الکتاب إن شاء اللّه.

و تلخّص:ثبوت الطعن و الحمد للّه رب العالمین.

ما رووه عن عمر بن الخطاب

المورد الأول:قال قدس سره:و منها:ما رووه عن عمر.

روی أبو نعيم الحافظ فی كتاب حليه الأولياء:انه لما احتضر قال....و قال لابن عباس عند احتضاره:لو أن لی ملء الأرض....

فلينظر المنصف العاقل قول الرجلين عند احتضارهما.و قول علی عليه السلام:متی ألقاها.

الشرح:

نعم،لقد تمنّی أبو بكر ما تمنّی عند احتضاره،و كلّ واحد من الأمور التسعه التی ذكرها الحديث من تمنّياته يكفی لعدم أهليته لأن يقوم مقام النبی صلّی اللّه عليه و آله، و لسوء حسابه فی القيامه.

و عمر أيضاً،كان شريكه فی كلّ ما قال و فَعَلَ،مضافاً إلی ما كان منه زمن حكومته.

و إليك بعض ما رووا عن عمر من تمنّياته كما فی(كنز العمال):

«۳۵۹۱۲-عن الضحاك قال:قال عمر:يا ليتنی كنت كبش أهلی،سمّنونی ما بدا لهم،حتی إذا كنت أسمن ما أكون،زارهم بعض من يحبّون،فجعلوا بعضی شواء و بعضی قديداً،ثم أكلونی فأخرجونی عذره و لم أكن بشراً(هناد حل،هب).

۳۵۹۱۳-عن جابر قال:قال رجل لعمر بن الخطاب:جعلنی اللّه فداك! قال:إذن يهينك اللّه(ابن جرير).

۳۵۹۱۴-عن عامر بن ربيعه قال:رأيت عمر بن الخطاب أخذ تبنه من الأرض فقال:يا ليتنی كنت هذه التبنه! ليتنی لم أخلق! ليتنی لم أك شيئاً! ليت أمی لم تلدنی! ليتنی كنت نسياً منسياً(ابن المبارك و ابن سعد،ش و مسدد،كر).

۳۵۹۱۵-عن عمر أنه سمع رجلًا يقرأ؟ «هَلْ أَتى عَلَى الْإِنْسانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكَنْ شَيْئاً مَذْكُوراً» فقال عمر:يا ليتها تمت(ابن المبارک و أبو عبيد فی فضائله و عبد بن حميد و ابن المنذر).

۳۵۹۱۶-عن عمر قال:لو نادی مناد من السماء:يا أيها الناس،إنکم داخلون الجنه کلّکم أجمعون إلا رجلًا واحداً،لخفت أن أکون أنا هو،و لو نادی مناد:أيها الناس،إنکم داخلون النار إلا رجلًا واحداً،لرجوت أن أکون أنا هو(حل).

۳۵۹۱۷-عن ابن عمر:أن عمر لقی أبا موسی الأشعری فقال له:يا أبا موسی! أ يسرّک أن عملک الذی کان مع رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم خلص لک،و أنک خرجت من عملک کفافاً خيره بشرّه و شرّه بخيره کفافاً لا لک و لا عليک؟قال:لا يا أمير المؤمنين! و الله،لقد قدمت البصره و أن الجفاء فيهم لفاش،فعلّمتهم القرآن و السنّه؟و غزوت بهم فی سبيل اللّه و إنی لأرجو بذلک فضله.قال عمر:لکن وددت أنی خرجت من عملی خيره بشرّه و شرّه بخيره کفافاً لا علی و لا لی،و خلص لی عملی مع رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم المخلص(کر)» (۱).

المورد الثانی:قال قدس سره:و روی صاحب الجمع بين الصحاح السته فی مسند ابن عباس:إن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله قال:أخرجوا عنی....

الشرح:

هذا إشاره إلی حديث القرطاس أو الدواه و الکتف،و ممانعه عمر من کتابه الکتاب،و ما قاله،فقال رسول اللّه:اخرجوا عنی....

و قال العلّامه فی نهج الحق:«نقل الجمهور عن عمر مطاعن کثيره منها:

۱- ۱) کنز العمال ۶۱۹/۱۲-۶۲۰.

قوله عن النبی صلّی اللّه علیه و آله لما طلب فی حال مرضه دواه و کتفاً لیکتب فیه کتاباً لا یختلفون بعده،و أراد أن ینصّ حال موته علی ابن عمه علی علیه السلام فمنعه عمر و قال:إن نبیّکم لیهجر.فوقعت الغوغاء و شجر النبی صلّی اللّه علیه و آله فقال أهله:لاـ ینبغی عند النبی هذه الغوغاء.فاختلفوا فقال بعضهم:احضروا ما طلب،و منع آخرون.فقال النبی:أبعدوا.هذا الکلام فی صحیح مسلم.و هل یجوز مواجهه العامی بهذا السفه فکیف بسیّد المرسلین؟».

أقول:

و نحن نورد أوّلاً نصوص الخبر من صحاح القوم و مسانیدهم ثم نتکلّم:

أخرج البخاری عن ابن عباس قال:«لمّا حضر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و فی البیت رجال فیهم عمر بن الخطاب.قال النبی صلّی اللّه علیه و آله:«هلمّ أکتب لکم کتاباً لا تضلّوا بعده.فقال عمر:إن النبی قد غلب علیه الوجع،و عندکم القرآن،حسبنا کتاب اللّه.فاختلف أهل البیت فاختصموا،منهم من یقول:قرّبوا یکتب لکم النبی کتاباً لن تضلّوا بعده،و منهم من یقول ما قال عمر،فلما أکثروا اللّغو و الاختلاف عند النبی.

قال لهم رسول اللّه:قوموا(عنی خ ل)-قال عبید اللّه بن عبد اللّه بن مسعود-:فکان ابن عباس یقول:إن الرزیّه کلّ الرزیّه ما حال بین رسول اللّه و بین أن یکتب لهم ذلک الکتاب من اختلافهم و لغطهم» (۱).

و هذا الحدیث أخرجه مسلم فی آخر الوصایا من صحیحه (۲).

و رواه أحمد بن حنبل فی مسنده من حدیث ابن عباس (۳).

و رواه سائر أصحاب السنن و المسانید و الأخبار،کأبی یعلی الموصلی فی

۱- ۱) صحیح البخاری ۹/۷.

۲- ۲) صحیح مسلم ۷۶/۵.

۳- ۳) مسند أحمد ۳۲۴/۱-۳۲۵ و ۳۳۶.

مسنده،و البيهقى فى دلائله،و البلاذرى فى أنساب الأشراف،و الطبرى فى تاريخه...

و غيرهم (۱).

و قد روى فى بعض الكتب عن جابر أيضاً (۲).

و فى بعض الألفاظ بدل:«إن النبى قد غلب عليه الوجع»جمله:«هجر رسول اللّه»،فقد أخرج البخارى عن ابن عباس أنه قال:«يوم الخميس و ما يوم الخميس؟»ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء فقال:«اشتدّ برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم وجعه يوم الخميس،فقال:ائتونى بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً،فتنازعوا و لا ينبغى عند نبى تنازع.فقالوا:«هجر رسول اللّه قال:دعونى فالذى أنا فيه خير مما تدعونى إليه.و أوصى عند موته بثلاث:«أخرجوا المشركين من جزيره العرب، و أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم،(قال):و نسيت الثالثه».

و هذا الحديث أخرجه مسلم أيضاً فى آخر كتاب الوصايا من صحيحه.

و أحمد من حديث ابن عباس فى مسنده،و رواه سائر المحدّثين.

و أخرج مسلم فى كتاب الوصايا من الصحيح عن سعيد بن جبير من طريق آخر عن ابن عباس،قال:«يوم الخميس و ما يوم الخميس»ثم جعل تسيل دموعه حتى رؤيت على خدّيه كأنها نظام اللؤلؤ،قال:«قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:ائتونى بالكتف و الدّواه أو اللّوح و الدواه،أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً.فقالوا:إن رسول اللّه يهجر».

و يظهر من التأمل فى الأخبار أن قائل«هَجَرَ»هو عمر بن الخطاب ثم تبعه من تبعه من الحاضرين.

۱- ۱) مسند أبى يعلى ۲۹۸/۴،دلائل النبوه ۱۸۱/۷،أنساب الأشراف ۲۳۶/۲ تاريخ الطبرى ۴۳۶/۲،الكامل لابن الأثير ۳۲۰/۲.

۲- ۲) مسند أحمد ۳۴۶/۳.

و قد تقدّم فی الحدیث الصحیح عن ابن عباس قوله:فاختلف أهل البیت فاختصموا،منهم من یقول:قرّبوا یکتب لکم النبی کتاباً لن تضلّوا بعده،و منهم من یقول ما قال عمر-أی یقول:هجر رسول اللّه.

و فی روایه أخرجها الطبرانی فی الأوسط عن عمر قال:«لمّا مرض النبی قال:

ائتونی بصحیفه و دواه أکتب لکم کتاباً لن تضلّوا بعده أبداً.فقال النسوه من وراء الستر:

ألا تسمعون ما یقول رسول اللّه؟قال عمر:فقلت:أنکن صواحبات یوسف،إذا مرض عصرتن أعینکن و إذا صح رکبتن عنقه؟قال:فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم:

«دعوهن فإنهن خیر منکم».

هذا،و قد جاء التصریح فی کلام بعض الأعلام،بأن قائل ذلک هو عمر.

فقد أخرج أبو بکر أحمد بن عبد العزیز الجوهری فی کتاب السقیفه بالإسناد إلی ابن عباس،قال:«لما حضرت رسول اللّه الوفاه و فی البیت رجال فیهم عمر بن الخطاب،قال رسول اللّه:ائتونی بدواه و صحیفه أکتب لکم کتاباً لا تضلّون بعده،قال:

فقال عمر کلمه معناها أن الوجع قد غلب علی رسول اللّه ثم قال:عندنا القرآن حسبنا کتاب اللّه.فاختلف من فی البیت و اختصموا،فمن قائل یقول:القول ما قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،و من قائل یقول:القول ما قال عمر،فلما أکثروا اللّغط و اللّغو و الاختلاف،غضب صلّی اللّه علیه و آله فقال:قوموا...» (۱).

و قال أبو حامد الغزالی:«و لمّا مات رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم،قال قبل موته:إیتونی بدواهٍ و بیاضٍ لأُزیل عنکم إشکال الأمر،و أذکر لکم من المستحقّ لها بعدی،فقال عمر:دعوا الرجل فإنه لیهجر و قیل یهذو» (۲).

و سیأتی کلام ابن الأثیر فی کتاب(النهایه).

۱- ۱) شرح نهج البلاغه ۵۱/۶.

۲- ۲) سرّ العالمین و کشف ما فی الدارین:۲۱.

و قال العکبری فی(التبیان-شرح دیوان المتنبّی)بشرح قول المتنبّی: أنطق فیک هجراً بعد علمی بأنک خیر من تحت السماء

قال:«الهجر،القبیح من الکلام و الفحش،و هجر إذا هـذی،و هو ما یقوله المحموم عند الحمّی.و منه قول عمر بن الخطاب رضـی اللّه عنه عند مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم:إن الرجل لیهجر،علی عاده العرب».

و قال یوسف الأعور الواسطی فی رسالته فی الردّ علی الشیعه:

«و أمّا ما ذکروه فی عمر.فمنها قولهم:إنه منع کتاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم الذی أراد أن یکتبه فی مرض موته و قال:إن الرجل لیهجر»فأجاب:

«فأما:إن الرجل لیهجر،یعنی کلامه حینئذ أی فی مرضه خارج عن حدّ الصحّه، یعنی من جهه الکثره و العلّه و نحو ذلک،لاحتمال السّهو علیه من إشـغال المرض القلب الـذی هو وعاء للإیعاء،و مثل ذلک واقع للبشـر فی حال المرض،للأنبیاء و غیرهم.و قد وقع منه صلّی اللّه علیه و سلّم السّهو فی حال الصحه،کحدیث ذی الیدین فی تسلیمه من صلاه العصر علی رکعتین.فالسّهو فی المرض أقرب احتمال» (۱).

و قـال الخفـاجی:«و فی بعض طرقه-أی طرق هـذا الحـدیث-المرویّه عنه قال عمر:«إن النبی یهجر.بفتـح أوله وضم ثالثه،أی:یأتی بهجر من القول.و هو علی تقدیر الإستفهام الإنکاری،و لیس من الهجر بمعنی ترک الکتابه و الإعراض عنها کما قیل.

و هذه روایه الإسماعیلی من طریق ابن خلاد عن سفیان.

و فی روایه-کما فی البخاری-هجر،ماض بدون استفهام» (۲).

فتراهم یعترفون بـأن قائل الکلمه هو عمر،و نسـبه الهجر إلیه صـلّی اللّه علیه و آله غیر جائز،لأنه إنکار لعصـمته،و إنکارها ردّ علی القرآن لدلالته علیها بکلّ وضوح،

۱- ۱) الرساله المعارضه فی الرد علی الرافضه-مخطوط.

۲- ۲) نسیم الریاض-شرح شفاء القاضی عیاض ۲۷۸/۴.

و إنكار لنبوّته،فما الحيله حينئذ؟

فبعضهم قال:إن«هجر»هو على الإستفهام،فهمزه الإستفهام مقدّره،و هو إنكارى لا حقيقى....

و بعضهم،قدّر الهمزه،و ضبط الكلمه بضم الهاء و سكون الجيم و الراء،على أنه مصدر.

و بعضهم-لما رأى أن تقدير الهمزه خلاف الأصل،و حمل الكلام على الإستفهام الإنكارى خلاف الظاهر-أضاف إلى اللفظ همزه الإستفهام.

و بعضهم أراد التأكيد على ذلك فأضاف كلمه:«استفهموه».

و بعضهم لم يقتنع بهذه التصرّفات،فوضع«غلب عليه الوجع»فى مكان:«هجر».

و قد تقدّم ما يشهد على بعض هذه التصرّفات،و إليك الشاهد على البعض الآخر:

قال ابن حجر بشرح البخارى:«قوله:فقالوا ما شأنه أهجر،بالهمزه لجميع رواه البخارى.و فى الروايه التى فى الجهاد بلفظ فقالوا:هجر بغير همزه،و وقع للكشميهنى هناك فقالوا هجر هجر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،أعاد هجر مرتين.قال عياض:

معنى أهجر أفحش يقال:هجر الرجل إذا هذى و أهجر إذا أفحش.و تعقّب بأنه يستلزم أن يكون بسكون الهاء و الروايات كلّها إنما هى بفتحها.و قد تكلّم عياض و غيره على هذا الموضع فأطالوا،و لخّصه القرطبى تلخيصاً حسناً ثم لخّصته من كلامه و حاصله:

أن قولهم هجر،الراجح فيه إثبات همزه الإستفهام و بفتحات على أنّه فعل ماض، قال،لبعضهم أهجر بضم الهاء و سكون الجيم و التنوين على أنه مفعول بفعل مضمر، أى أقال هجر.و الهجر بالضم ثم السكون الهذيان.و المراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذى لا ينتظم و لا يعتدّ به لعدم فائده،و وقوع ذلك من النبى صلّى اللّه عليه و سلّم مستحيل،لأنه معصوم فى صحّته و مرضه،لقوله تعالى «وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى» و لقوله صلّى اللّه عليه و سلّم:إنى لا أقول فى الغضب و الرضى إلّا حقّاً.و اذا عرف ذلك،

فإنما قـاله من قاله منكراً على من توقف فی امتثال أمره بإحضار الکتف و الـدواه،فکأنه قال کیف تتوقف؟أ تظن أنه کغیره یقول الهذیان فی مرضه؟امتثل أمره و أحضـر ما طلب فإنه لا یقول إلا الحق.قال:هذا أحسن الأجوبه.قال:و یحتمل أن بعضهم قال ذلک من شک عرض له،و لکن یبعـد أن لا ینکره الباقون علیه مع کونهم من کبار الصـحابه،و لو أنکروه علیه لنقل.و یحتمل أن یکون الـذی قال ذلک صدر عن دهش و حیره کما أصاب کثیراً منهم عند موته.و قال غیره:یحتمل أن یکون قائل ذلک أراد أنه اشـتدّ وجعه و أطلق اللّازم و أراد الملزوم،لأن الهذیان الذی یقع للمریض ینشأ عن شدّه وجعه....

قلت:و یظهر لی ترجیـح ثـالث الاحتمالات التی ذکرهـا القرطبی،و یکون قائـل ذلـک بعض من قرب دخوله فی الإسـلام،و کان یعهـد أن من یشـتدّ علیه الوجع قـد یشـتغل به عن تحریر مـا یریـد أن یقوله،لجواز وقوع ذلک.و لهـذا وقع فی الروایه الثانیه:فقال بعضـهم:أنه قـد غلب علیه الوجع.و وقع عنـد الإسـماعیلی من طریق محمـد بن خلاـد عن سـفیان فی هـذا الحـدیث:قـالوا ما شأنه یهجر؟استفهموه.و عند ابن سعد من طریق أخری عن سعید بن جبیر أن نبی اللّه یهجر» (۱).

و قال العینی فی شرح البخاری:

«و فی کتاب الجهاد هجر بـدون الهمزه.و فی روایه الکشـمیهنی هناک هجر هجر رسول اللّه بتکرار لفظ هجر.و قال عیاض:معنی هجر أفحش،و یقال هجر الرجل إذا هذی و أهجر إذا أفحش.

قلت:نسـبه مثل هذا إلی النبی لا یجوز،لأن وقوع مثل هذا الفعل عنه علیه الصّـلاه و السـلام مستحیل،لأنه معصوم فی کلّ حاله فی صحته و مرضه لقوله تعالی: «وَ ما یَنْطِقُ عَنِ الْهَوی» و لقوله:إنی لا أقول فی الغضب و الرضا إلّا حقّاً.و قد تکلّموا فی هذا

۱- ۱) فتح الباری فی شرح صحیح البخاری ۱۰۱/۸.

الموضع كثيراً و أكثره لا يجدى نفعاً.و الذى ينبغى أن يقال:إن الذين قالوا ما شأنه أهجر أو هجر بالهمزه و بدونها،هم الذين كانوا قريبى العهد بالإسلام و لم يكونوا عالمين بأن هذا القول لا يليق أن يقال فى حقه عليه السلام،لأنهم ظنوا أنه مثل غيره من حيث الطبيعه البشريه،إذا اشتد الوجع على واحدٍ منهم تكلّم من غير تحرٍّ فى كلامه» (۱).

و قال ابن الأثير فى ماده هجر:«و منه حديث مرض النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قالوا:ما شأنه؟أهجر؟أى:اختلف كلامه بسبب المرض،على سبيل الإستفهام،أى:هل تغير كلامه و اختلط لأجل ما به من المرض.و هذا أحسن ما يقال فيه،و لا يجعل إخبار فيكون إمّا من الفحش أو الهذيان،و القائل كان عمر و لا يظنّ به ذلك» (۲).

و قال النووى بشرح صحيح مسلم:

«أهجر،أى:اختلف كلامه بسبب المرض،على الإستفهام،أى:هل تغيّر كلامه و اختلط لأجل ما به من المرض.و لا يجعل إخباراً فيكون من الفحش و الهذيان.

و القائل عمر،و لا يظنّ به ذلك» (۳).

و قال القاضى الخفاجى بشرح الشفاء:

«و أما الاختلاف الذى وقع عنده،كما ورد فى الأحاديث الصحيحه من أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال فى مرضه:ائتونى بدواه أكتب لكم كتاباً لا تضلّون بعدى، فقال عمر:إنّ الرجل ليهجر حسبنا كتاب اللّه،فلغط الناس،فقال:اخرجوا عنى، لا ينبغى التنازع لدىّ.فقال ابن عباس:الرزيّه كلّ الرزيّه ما حال بيننا و بين كتاب رسول اللّه.و هذا مما يطعن به الرافضه على عمر.و قال صاحب الملل و النحل:هو أوّل

۱- ۱) عمده القارى فى شرح البخارى ۶۲/۱۸.

۲- ۲) النهايه فى غريب الحديث و الأثر«هجر»۲۴۶/۵،شرح الشفا للقارى-على هامش نسيم الرياض-۲۷۸/۴.

۳- ۳) شرح صحيح مسلم.انظر:تشييد المطاعن ۴۱۱/۲.

اختلاف فی وقع فی الإسلام» (۱).

بل إن هـذا مما یطعن به علیه کلّ دیّن عارف بمقام النبوه،محبّ للنبی صلّی اللّه علیه و آله،متعبّد بأوامره و نواهیه...و الأحادیث کلّها فی کتب القوم و هی صحیحه، و لیس للشیعه دخل فی روایتها أو تدوینها....

و بعد،فهل هناک سبیل لإنکار منع عمر من کتابه الکتاب،و کونه سبباً لحرمان الأمه بل سائر الناس من خیر ذلک الکتاب؟

لقد أحسن الحافظ ابن حزم حیث قال بعد إیراد الحدیث:«هذه زلّه العالم التی حذّر منها الناس قدیماً،و قد کان فی سابق علم اللّه تعالی أن یکون بیننا الاختلاف، و تضلّ طائفه و تهتدی بهدی اللّه أخری،فلذلک نطق عمر و من وافقه بما نطقوا به،ممّا کان سبباً إلی حرمان الخیر بالکتاب الذی لو کتبه لم یضلّ بعده» (۲).

لکنه أخطأ لو أراد الجبر!

و علی الجمله،ففی هذه القضیّه عدّه طعون:

منها:نسبته النبی صلّی اللّه علیه و آله إلی الهجر و هذا هو الکفر،و الله تعالی یقول:

«إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ کَرِیمٍ* ذِی قُوَّهٍ عِنْدَ ذِی الْعَرْشِ مَکِینٍ* مُطاعٍ ثَمَّ أَمِینٍ* وَ ما صاحِبُکُمْ بِمَجْنُونٍ» (۳)و یقول «إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ کَرِیمٍ* وَ ما هُوَ بِقَوْلِ شاعِرٍ قَلِیلاً ما تُؤْمِنُونَ* وَ لا بِقَوْلِ کاهِنٍ قَلِیلاً ما تَذَکَّرُونَ* تَنْزِیلٌ مِنْ رَبِّ الْعالَمِینَ» (۴)و یقول: «ما ضَلَّ صاحِبُکُمْ وَ ما غَوی* وَ ما یَنْطِقُ عَنِ الْهَوی* إِنْ هُوَ إِلاّ وَحْیٌ یُوحی* عَلَّمَهُ شَدِیدُ الْقُوی» (۵).

۱- ۱) نسیم الریاض فی شرح شفاء القاضی عیاض ۲۷۸/۴ و فیه تحریف.

۲- ۲) إحکام الأحکام ۹۸۴/۷.

۳- ۳) سوره التکویر:۱۹-۲۲.

۴- ۴) سوره الحاقه:۴۰-۴۳.

۵- ۵) سوره النجم:۲-۵.

و منها:منعه من كتابه الكتاب قائلاً:«حسبنا كتاب اللّه»ردّ صريحٌ على اللّه و الرسول،قال اللّه تعالى: «ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» (۱)و قال:

«مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللّهَ» (۲)و قال: «وَ مَنْ يَعْصِ اللّهَ وَ رَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نارَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها أَبَداً...» (۳).

و منها:كونه السبب فى حرمان الأمه من خير ذلك الكتاب،و فى ضلال من ضلّ أو بقاء من كان ضالاً على ضلالته،إلى يوم القيامه.

و منها:إن النبى صلّى اللّه عليه و آله طرد عمر و أتباعه من حضرته قائلاً:«قوموا عنّى»و من كان مطروداً من النبى صلّى اللّه عليه و آله كيف يليق لأن يقوم مقامه من بعده؟

و منها:إنه و أصحابه قد آذوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،فشملهم قوله عز و جل: «إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللّهُ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً» (۴).

و كلّ واحد من وجوه الطعن هذه و غيرها،يكفى دليلًا لعدم أهليّه الرجل للإمامه و الخلافه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و لذا،فقد اختلفت الكلمات القوم فى هذا المورد و تناقضت.

فمنهم:من حاول الدفاع و التبرير فقط.

و منهم:من زعم حسن ما فعله عمر!

و منهم:من يقول:اشتبه فى اجتهاده.

۱- ۱) سوره الحشر:۷.

۲- ۲) سوره النساء ۸۰.

۳- ۳) سوره الجن:۲۳.

۴- ۴) سوره الأحزاب:۵۷.

و هذا کلام ابن تیمیه فی هذا المقام:

«و أمّا عمر،فاشتبه علیه هل کان قول النبی صلّی اللّه علیه و سلّم من شدّه المرض أو کان من أقواله المعروفه،و المرض جائز علی الأنبیاء،و لهذا قال:ماله؟أهجر؟فشکّ فی ذلک و لم یجزم بأنه هجر،و الشک جائز علی عمر فإنه لا معصوم إلا النبی،لا سیّما و قد شک بشبهه،فإن النبی کان مریضاً،فلم یدر أ کلامه کان من وهج المرض کما یعرض للمریض،أو کان من کلامه المعروف الذی یجب قبوله» (۱).

فنقول:

أوّلاً: لم یکن طلب الدواه و الکتف من عمر خاصّه،و ما کان هو المخاطَب بهذا الأمر،فما الذی دعاه إلی المداخله فی القضیه إن کان مشتبهاً؟

و ثانیاً: إن اللّفظ الذی أورده محرّف،فقد تقدّم أنه نسبّ الهجر إلی النبی صلّی اللّه علیه و آله صراحهً.

و ثالثاً: هل إن کلام النبی صلّی اللّه علیه و آله ینقسم إلی ما یجب قبوله و ما لا یجب؟إن التحفظ علی ماء وجه عمر قد دعا ابن تیمیه إلی إنکار عصمه النبی و الردّ علی کتاب اللّه،فهل فهم ابن تیمیه ما یقول؟

و رابعاً: إن کان الرجل لا یدری و هو یرید الإستفهام،فلما ذا وضعوا علی لسانه -بدلاً عن کلمه الهجر-أنه قال:«إن النبی قد غلب علیه الوجع»؟فهو إذاً یدری و لیس بمشتبه.

و خامساً: لقد اتفقت جمیع روایات القوم علی أنه-بعد ما منع من أن یقرّب إلی النبی الدواه و الکتف-قال:«حسبنا کتاب اللّه»،و هل هذا کلام من هو مشتبهٌ لا یدری؟

و سادساً: لقد رووا أنه جعل یجادل النسوه اللّاتی طالبن بأن یؤتی بالدّواه و الکتف إلی النبی صلّی اللّه علیه و آله.

۱- ۱) منهاج السنّه ۲۴/۶.

هذا موجز الکلام علی هذا المورد،و لنا فیه رساله مستقلّه،تعرّضنا فیها لسائر الروایات و الکلمات،نسأل اللّه التوفیق لنشرها.

المورد الثالث:قال قدس سره:و قال لما مات رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:و اللّه ما مات محمد....

الشرح:

قال فی نهج الحق:إنه قد بلغ من قلّه المعرفه أنه لم یعلم أن الموت یجوز علی النبی صلّی اللّه علیه و آله،بل أنکر ذلک لما قالوا:مات رسول اللّه،فقال:و الله ما مات محمد حتی....

و من هذه حاله کیف یجوز أن یکون إماماً واجب الطاعه علی جمیع الخلق؟ (۱)

أقول:

و علی الجمله،فإن الأمر لا یخلو من أن یکون جهلًا أو ضلالاً فی العقیده،أو یکون وراء هذا الإنکار غرض آخر.فإن کان قوله عن جهل،فالجاهل بمثل هذا الأمر الواضح الموجود فی القرآن الکریم بکلّ صراحه،و أخبر به النبی صلّی اللّه علیه و آله مرهً بعد مره،کیف یلیق للإمامه؟و إن کان عن عقیده باطله،فالحال أسوء،لأنه ردّ علی القرآن.و إن کان الاحتمال الثالث کما فی کلام بعض الأعلام،و لذا لمّا جاء أبو بکر و أسکته سکت،فتلک دسیسه و خدیعه،و خیانه للدّین و الأمه.

و هذه بعض الأحادیث فی المورد:

«عن عائشه زوج النبی صلّی اللّه علیه و سلّم:إن رسول اللّه مات و أبو بکر بالسّنح،قال إسماعیل یعنی بالعالیه،فقام عمر یقول:و الله ما مات رسول اللّه.قالت:

۱- ۱) نهج الحق و کشف الصّدق:۲۷۶.

و قال عمر و الله ما كان يقع فى نفسى إلّا ذاك،و ليبعثّه اللّه فليقطعنّ أيدى رجال و أرجلهم،فجاء أبو بكر فكشف عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقبّله،قال:بأبى أنت و أمى،طبت حيّاً و ميتاً،و الذى نفسى بيده لا يذيقك اللّه الموتتين أبداً،ثم خرج فقال:أيّها الحالف على رسلك.فلمّا تكلّم أبو بكر جلس عمر،فحمد اللّه أبو بكر و أثنى عليه و قال:ألا من كان يعبد محمداً صلّى اللّه عليه و سلّم فإنه قد مات،و من كان يعبد اللّه فإن اللّه حيٌّ لا يموت و قال: «إِنَّکَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ» و قال: «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِکُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللّهَ شَيْئاً» الحديث» (۱).

و«عن عائشه قالت:لما توفّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم استأذن عمر و المغيره بن شعبه فدخلا عليه،فكشفنا الثوب عن وجهه،فقال عمر:وا غيثاه ما أشدّ غشى رسول اللّه،ثم قام،فلما انتهيا إلى الباب قال المغيره:يا عمر مات و الله رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،قال عمر:كذبت ما مات رسول اللّه و لكنك رجل تحوشك فتنه و لن يموت رسول اللّه حتى يفنى المنافقين.ثم جاء أبو بكر و عمر يخطب الناس فقال له أبو بكر:اسكت فسكت،فصعد أبو بكر فحمد اللّه و أثنى عليه ثم قرأ «إِنَّکَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ» ثم قرأ «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ» حتى فرغ من الآيه.ثم قال:من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات،و من كان يعبد اللّه فإنّ اللّه حىّ لا يموت،فقال عمر:هذا فى كتاب اللّه؟قال:نعم قال:أيها الناس،هذا أبو بكر ذو شيبه المسلمين فبايعوه.فبايعه الناس.ابن سعد» (۲).

و«عن عكرمه قال:لمّا توفى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،فقالوا:إنما عرج بروحه كما عرج بروح موسى،و قام عمر خطيباً يوعد المنافقين و قال:إن رسول اللّه لم

۱- ۱) صحيح البخارى ۱۹۳/۴-۱۹۴.

۲- ۲) كنز العمال ۲۴۴/۷.

یمت و لکن إنما عرج بروحه کما عرج بروح موسی،لا یموت رسول اللّه حتی یقطع أیدی أقوام و ألسنتهم،فلم یزل عمر یتکلّم حتی ازبدّ شدقاه،فقال العباس:إن رسول اللّه یاسن کما یاسن البشر،و إن رسول اللّه قد مات فادفنوا صاحبکم،أ یمیت أحدکم إماته و یمیته إماتتین؟هو أکرم علی اللّه من ذلک» (1).

و«عن عروه قال:لمّا مات رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم،قام عمر بن الخطاب یخطب الناس و یوعد من قال مات بالقتل و القطع و یقول:إن رسول اللّه فی غشیته،لو قد قام قتل و قطع،و عمرو بن أم مکتوم قائم فی مؤخر المسجد یقرء «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ» إلی قوله «وَ سَیَجْزِی اللّهُ الشّاکِرِینَ» ،و الناس فی المسجد قد ملاؤه یبکون و یموجون لا یسمعون،فخرج عباس بن عبد المطلب علی الناس فقال:یا أیها الناس،هل من أحد منکم من عهد من رسول اللّه فی وفاته فیحدّثنا؟ قالوا:لا.قال:هل عندک یا عمر من علم؟قال:لا،قال العباس:أشهد أیها الناس أن أحداً لا یشهد علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم بعهد عهده إلیه فی وفاته،و الله الذی لا إله إلا هو،لقد ذاق رسول اللّه الموت.

فأقبل أبو بکر من السنح علی دابته حتی نزل بباب المسجد،ثم أقبل مکروباً حزیناً،فاستأذن فی بیت ابنته عایشه فأذنت له،فدخل و رسول اللّه قد توفی علی الفراش و النسوه حوله،فخمرن وجوههن و استترن من أبی بکر إلا ما کان من عائشه، فکشف من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فحنی علیه یقبّله و یبکی و یقول:لیس ما یقول ابن الخطاب بشیء،توفی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،ما أطیبک حیّاً و ما أطیبک میتاً،ثم غشّاه بالثوب.

ثم خرج سریعاً إلی المسجد یتوطأ رقاب الناس حتی أتی المنبر،و جلس عمر

1- 1) کنز العمّال 170/7.

حین رأی أبا بکر مقبلاً إلیه،فقام أبو بکر إلی جانب المنبر ثم نادی الناس،فجلسوا و أنصتوا،فتشهد أبو بکر و قال:إن اللّه نعی نبیّکم إلی نفسه و هو حی بین أظهرکم، و نعاکم إلی أنفسکم،فهو الموت حتی لا یبقی أحد إلا اللّه،قال اللّه تعالی: «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ» إلی قوله «وَ سَیَجْزِی اللّهُ الشّاکِرِینَ» فقال عمر:هذه الآیه فی القرآن؟فو اللّه ما علمت أن هذه الآیه نزلت قبل الیوم» (۱).

ثم لا یخفی إصراره علی الإنکار،و اشتمال الروایات علی نقاط:

الأوّل:الیمین علی عدم موته صلّی اللّه علیه و آله.

و الثانی:توعّد من قال:«مات»بالقتل و القطع.

و الثالث:إنه لم یزل یتکلّم حتی ازبدّ شدقاه،و الناس فی المسجد قد ملأوه یبکون،و عمرو بن أم مکتوم یقرأ الآیه،و المغیره قال:یا عمر،مات-و الله-رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.فقال عمر:کذبت....

أقول:

أمّا ابن تیمیه،فلم یجب علی کلام العلّامه هنا بشیء أصلاً،و لما ذا؟

و أمّا غیره ممن سبق و لحق،من المعتزله و الأشاعره،فقد تحیّروا فی توجیه ما کان من عمر فی هذا المورد و اضطربوا،و قالوا ما کان ترک القول به أفضل و أوقر لهم کما فعل ابن تیمیه!

فالقاضی المعتزلی فی المغنی فی الإمامه قال:«هذا لا یصح،لأنه قد روی أنه قال:

کیف یموت و قد قال اللّه «لِیُظْهِرَهُ عَلَی الدِّینِ کُلِّهِ» و قال: «لَیُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً» ،فلذلک نفی موته علیه السلام،لأنه حمل الآیه علی أنه خبر عن ذلک فی حال حیاته،حتی قال له أبو بکر:إن اللّه وعده بذلک و سیفعله،و تلا علیه أبو بکر ما تلی،

۱- ۱) کنز العمال ۲۴۵/۷-۲۴۶.

فأيقن عند ذلک بموته،و إنما ظن أن موته يتأخر عن ذلک الوقت لا أنه منع من موته».

و هذا حمل للنصوص على ما لا تحتمله أبداً....

على أنه لو كان ظاناً تأخر الموت لا منكراً لأصله،فلما ذا سكت لمّا تلا عليه أبو بكر ما تلا،و هو لا يدلّ إلا على أصل الموت؟

و السّعد التفتازانى قد أخذ كلام المعتزلى و أورده فى الدفاع عن عمر قال:

«و منها:أنه لم يكن عالماً بالقرآن،حتى شک فى موت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم، و لم يسكن إليه حتى تلا عليه أبو بكر قوله تعالى: «إِنَّکَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ» فقال:كأنى لم أسمع هذه الآيه.

فالجواب:إن ذلک كان لتشوّش البال و اضطراب الحال و الذهول عن جليّات الأحوال،أو لأنه فهم من قوله تعالى: «هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدى وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» و قوله: «لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ» أنه يبقى إلى تمام هذه الأمور و ظهورها غايه الظهور.

و فى قوله:كأنى لم أسمع،دلاله على أنه سمعها و علمها لكن ذهل عنها أو حملها على معنى آخر،أى:كأنى لم أسمعها سماع اطلاع على هذا المعنى،بل إنه يموت بعد تمام الأمور» (۱).

و قد كتبنا فى جوابه:إن كلا الوجهين تأويل بارد و توجيه باطل.

أمّا الأوّل،فلأنه لو كان تشوش باله و اضطراب حاله إلى هذا الحدّ بمجرّد سماع قولهم مات النبى،للزم أن يزول عقله بالكليّه لما تحقق عنده موت النبى بقول أبى بكر، لكنه بادر إلى السقيفه مرتاح البال،و جعل يزوّر فى نفسه كلاماً ليقوله للأنصار فيخصمهم به،ثم حضرها و فعل هناک ثم خارجها ما فعل،حتى أتم الأمر لأبى بكر.

۱- ۱) شرح المقاصد ۲۹۴/۲.

ثم إن السّعد لم يذكر السبب«لتشوش البال و اضطراب الحال و الذهول عن جليّات الأحوال»،فإن كان السبب محبه النبى صلّى اللّه عليه و آله و التألّم من فقده،كان اللّازم أن يكون من جمله الذين تولّوا تجهيز النبى و دفنه،لا المعرضين عن ذلك، الغاصبين لتراثه....

و أيضاً:لو كان السبب فى الإنكار ما ذكر،لما جعل القوم كلام أبى بكر له دليلاً على أعلميّته كما فى كلام الكرمانى فى شرح الحديث فى كتاب البخارى:«و فيه فضيله عظيمه لأبى بكر و رجحان علمه على عمر و غيره» (١).

و قال:«و فيه:فضل علمه و رجاحه رأيه،و فيه دلاله على عظم منزلته عند الصحابه حين مالوا إليه» (٢).

و أيضاً:لو كان ما ذكر هو السبب،فلما ذا لم يكذّب خبر موته صلّى اللّه عليه و آله يوم أحد؟قال السيوطى:«أخرج ابن جرير عن القاسم بن عبد الرحمن بن رافع أخى بنى عدى بنى النجار قال:انتهى أنس بن النصر عمّ أنس بن مالك إلى عمر و طلحه بن عبيد اللّه فى رجال من المهاجرين و الأنصار و قد ألقوا ما بأيديهم،فقال:ما يجلسكم؟ قالوا:قتل محمد رسول اللّه.قال:فما تصنعون بالحياه بعده؟قوموا فموتوا على ما مات عليه رسول اللّه،و استقبل القوم فقاتل حتى قتل» (٣).

و أمّا الثانى:فلأن المعنى الذى يزعم أنه فهمه من الآيات لا ينافيه الآيه: «إِنَّکَ مَیِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَیِّتُونَ» ،فلما ذا سكن حين تلاها أبو بكر عليه و لم يقل له:لا دلاله فى الآيه على من جوّز بالآيات الموت عليه صلّى اللّه عليه و آله فى المستقبل و أنكره فى هذه الحال؟

و قال ابن روزبهان فى جواب العلّامه:«و اختلفوا فى ذلك الحال الذى غلبه حتى

۱- ۱) الكواكب الدرارى،فضائل عمر ۲۱۰/۴.

۲- ۲) الكواكب الدرارى-شرح صحيح البخارى،كتاب الجنائز ۵۳/۷.

۳- ۳) الدر المنثور ۸۱/۲.

حكم بأن النبى لم يمت،فقال بعضهم:أراد أن لا يستولى المنافقون،و خاف أن لو اشتهر موت النبى قبل البيعه لخليفه،تشتّت أمر الإسلام،فأراد أن يظهر القوه و الشوكه على المنافقين ليرتدعوا عمّا همّوا به من إيقاع الفتنه و الإيضاع خلال المسلمين كما كان دأبهم.و قال بعضهم:كان هذا الحال من غلبه حكم المحبّه،و شدّه المصيبه قلبه كان لا يأذن له أن يحكم بموت النبى،و هذا كان أمر عمّ جميع المؤمنين بعد النبى،حتى جنّ بعضهم و عمى بعضهم من كثره الهمّ و اختلّ بعضهم،فغلب عمر شدّه حال المصيبه فخرج عن حال العلم و المعرفه و تكلّم بعدم موته،و أنه ذهب إلى مناجاه ربه.و أمثال هذا لا يكون طعناً» (١).

ففى هذا الكلام-الذى نصّ فيه على قول عمر بأن النبى صلّى اللّه عليه و آله لم يمت،فسقط إنكار القاضى المعتزلى و من تبعه-ذكر توجيهين،أحدهما:الخوف من استيلاء المنافقين،و الآخر:غلبه المحبّه و شدّه المصيبه.

و كلاهما بارد باطل.

أمّا الأول:فإن الرجل لمّا سمع الآيه من أبى بكر سكت و اعتذر قائلًا:كأنى لم أسمعها!

و أمّا الثانى،فقد تقدّم الجواب عنه.

و لكن ما ذكره ابن روزبهان أوّلاً-عن بعضهم هو ما أشرنا إليه سابقاً من الإحتمال الثالث،فإنه خاف من استيلاء غير أبى بكر و حزبه-و هو منهم-و ليس المقصود أهل النفاق فى المدينه،بل أهل الولايه لأمير المؤمنين عليه الصّلاه و السلام،فأراد أن لا يطّلع الناس على موت النبى صلّى اللّه عليه و آله،حتى لا يجتمعوا فيبايعوا علياً عليه السلام كما عاهدوا النبى على ذلك.

ص:۵۹

۱- ۱) انظر:دلائل الصدق ۱۲۶/۳.

و علی الجمله،فإن موقف عمر بن الخطاب بعد موت النبی صلّی اللّه علیه و آله من المؤمنین التابعین للنبی و أمیر المؤمنین،هو نفس موقفه منهم لمّا بلغه عنهم یقولون:«کانت بیعه أبی بکر فلتةً،و لو مات عمر لبایعنا علیاً»حیث صعد المنبر و زعم أن هؤلاء یریدون أن یغصبوا المسلمین حقّهم،و هدّد بقتل المبایع و المبایع له....

فالتوجیه الأوّل فی کلام ابن روزبهان هو الصحیح،لکنْ لا لئلّا یستولی المنافقون،بل لئلّا یستولی المؤمنون،اللهم إلا أن یقصد ب«المنافقون»أصحاب أمیر المؤمنین-و العیاذ باللّه-کعمّار و المقداد و أبی ذر و سلمان و أمثالهم من الأخیار، و قد کان الزبیر و آخرون مع هؤلاء أیضاً فی ذلک الوقت!

المورد الرابع:قال قدس سره:و لمّا وعظت فاطمه علیها السلام أبا بکر فی فدک کتب لها کتاباً و ردّها علیها،فخرجت من عنده فلقیها عمر فخرق الکتاب.

الشرح:

قد بحثنا عن قضیّه فدک فی هذا الکتاب سابقاً،و فی غیره،و کتبنا فیها رسالةً مستقلةً،فلیراجع من أراد التفصیل.

و أمّا أن عمر أخذ الکتاب فی فدک و شقّه،فهذا مرویٌّ فی کتب الفریقین،و ما اتفق علیه الفریقان فی مثل هذه الامور فثابت یقیناً،و لا تجدی المکابره بالإنکار أو المحاوله للتوجیه،فإن ما فعله ظلم لا ینکر و ذنب لا یغفر،و مثل هذا الشخص کیف یلیق لأن یقوم مقام النبی صلّی اللّه علیه و آله.

المورد الخامس:قال قدس سره:و عطّل حدّ اللّه تعالی،فلم یحد المغیره بن شعبه.

الشرح:

و هذه القضیّه من جمله المؤاخذات الکبیره لعمر بن الخطاب النافیه أهلیّته

للإمامه و الولايه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

و قال العلّامه فى نهج الحق:«إنه عطّل حدّ اللّه تعالى فى المغيره بن شعبه لمّا شهد عليه بالزنا،و لقّن الشاهد الرابع الامتناع من الشهاده و قال له:أرى وجه رجل لا يفضح اللّه به رجلاً من المسلمين.فتلجلج فى شهادته اتباعاً لهواه،فلمّا فعل ذلك عاد إلى الشهود فحدّهم و فضحهم.فتجنّب أن يفضح المغيره و هو واحد قد فعل المنكر و وجب عليه الحدّ،و فضح ثلاثةً،مع تعطيله حكم اللّه و وضعه الحدّ فى غير موضعه... (1).

أقول:

هذه القضيّه موجوده فى سائر كتب الفقه و الحديث و التاريخ و الرجال،و لم ينكرها فى الأصل أحدٌ من المتكلّمين،إلا أن مورد البحث منها«تلقين عمر»الشاهد الرابع«الامتناع من الشهاده»،فإن بعضهم لم يرووا هذه النقطه حفظاً لماء وجه عمر، و بعضهم لما رأى أن لا مناص من الإقرار به جعل يوجّهه.

و هذه هى القصّه كما رواها بعضهم:

قال قاضى القضاه ابن خلّكان الشافعى فى تاريخه:«و أمّا حديث المغيره بن شعبه الثقفى و الشهاده عليه،فإن عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه كان قد رتّب المغيره أميراً على البصره،و كان يخرج من دار الإماره نصف النهار،و كان أبو بكره يلقاه،فيقول:أين يذهب الأمير؟فيقول:فى حاجه،فيقول:إن الأمير يزار و لا يزور.قالوا:و كان يذهب إلى امرأه يقال لها:أم جميل بنت عمرو،و زوجها الحجاج بن عتيك بن الحارث بن وهب الجشمى.و قال ابن الكلبى فى كتاب«جمهره النسب»:هى أم جميل بنت الأفقم بن محجن بن أبى عمرو بن شعبه بن الهرم،و عدادهم فى الأنصار،و زاد غير

1- 1) نهج الحقّ و كشف الصّدق:280.

ابن الکلبی،فقال:ألهرم بن رویبه بن عبد اللّه بن هلال بن عامر بن صعصعه بن معاویه بن بکر بن هوازن،و الله أعلم.

قال الراوی:فبینما أبو بکره فی غرفه مع إخوته،و هم نافع و زیاد المذکوران و شبل بن معبد،و الجمیع أولاد سمیّه المذکوره،فهم إخوه لأم،و کانت أم جمیل المذکوره فی غرفه أخری قباله هذه الغرفه،فضربت الریح باب غرفه أم جمیل ففتحته، و نظر القوم فإذا هم بالمغیره مع المرأه علی هیئه الجماع،فقال أبو بکره:هذه بلیّه قد ابتلیتم بها فانظروا،فنظروا حتی أثبتوا،فنزل أبو بکره فجلس حتی خرج علیه المغیره من بیت المرأه،فقال له:إنه قد کان من أمرک ما قد علمت فاعتزلنا،قال:و ذهب المغیره لیصلی بالناس الظهر،و مضی أبو بکره فقال:لا-و الله لا تصلّی بنا و قد فعلت ما فعلت فقال الناس:دعوه فلیصلّ فإنه الأمیر و اکتبوا بذلک إلی عمر،فکتبوا إلیه،فأمرهم أن یقدموا علیه جمیعاً المغیره و الشهود.

فلمّا قدموا علیه جلس عمر،فدعا بالشهود و المغیره،فتقدم أبو بکره فقال له:

رأیته بین فخذیها،قال:نعم و الله لکأنّی أنظر إلی تشریم جدری بفخذیها.فقال له المغیره:لقد ألطفت فی النظر،فقال أبو بکره:لم آل أن أثبت ما یخزیک اللّه به.فقال عمر:لا و الله حتی تشهد لقد رأیته یلج فیها ولوج المرود فی المکحله.فقال:نعم أشهد علی ذلک،فقال:فاذهب عنک مغیره،ذهب ربعک.

ثم دعا نافعاً فقال له:علام تشهد؟قال:علی مثل شهاده أبی بکره.قال:لا حتی تشهد أنه ولج فیه ولوج المیل فی المکحله.قال:نعم حتی بلغ قذذه.

قلت:القذذ بالقاف المضمومه و بعدها ذالان معجمتان.

فقال عمر:إذهب عنک مغیره،ذهب نصفک.

ثم دعا الثالث فقال له:علی ما تشهد؟فقال:علی مثل شهاده صاحبی.فقال له عمر إذهب عنک مغیره،ذهب ثلاثه أرباعک.

ص:۶۲

ثم كتب إلى زياد و كـان غائباً،فقـدم،فلما رآه جلس له فى المسـجد و اجتمع عنـده رؤوس المهاجرين و الأنصار،فلما رآه مقبلاً قـال:إنّى أرى رجلاًـ لاـ يخزى اللّه على لسـانه رجلاً من المهاجرين،ثم إن عمر رفع رأسه إليه فقال:ما عنـدك يا سـلح الحبارى؟ فقيل:إن المغيره قام إلى زياد فقال:لا مخبأ لعطر بعد عروس.

قـال الراوى:فقـال له المغيره:يـا زياد،اذكر اللّه تعالى و اذكر موقف يوم القيامه،فإن اللّه تعالى و كتابه و رسوله و أمير المؤمنين قد حقنوا دمى،إلاـ أن تتجاوز إلى ما لم تر مما رأيت،فلا يحملنك سوء منظر رأيته على أن تتجاوز إلى ما لم تر،فو اللّه لو كنت بين بطنى و بطنها ما رأيت أن يسلك ذكرى فيها.

قال:فـدمعت عينا زياد،و احمرّ وجهه،و قال:يا أمير المؤمنين،أما إن أحقّ ما حقّ القوم فليس عندى،و لكن رأيت مجلساً،و سـمعت نفساً حثيثاً،و انتهازاً،و رأيته مستبطنها،فقال له عمر رضى اللّه عنه:رأيته يدخل كالميل فى المكحله؟فقال:لا.

و قيـل:قال زياد:رأيته رافعاً رجليها،فرأيت خصـيتيه تردد إلى ما بين فخـذيها و رأيت حفزاً شديـداً،و سـمعت نفساً عالياً،فقال عمر رضى اللّه عنه:رأيته يدخله و يخرجه كالميل فى المكحله؟فقال:لا.

فقـال عمر رضـى اللّه عنه:اللّه أكبر،قم يـا مغيره إليهم فاضـربهم،فقـام إلى أبى بكره فضـربه ثمانين،و ضـرب الباقين،و أعجبه قول زياد،و درأ الحدّ عن المغيره.

فقال أبو بكره بعد أن ضـرب:أشـهد أن المغيره فعل كذا و كذا،فهمّ عمر رضـى اللّه عنه أن يضربه حدّاً ثانياً،فقال له على بن أبى طـالب رضـى اللّه عنه:إن ضـربته فـارجم صاحبك،فتركه،و اسـتتاب عمر أبا بكره فقال:إنما تسـتتيبنى لتقبل شـهادتى،فقال:أجل، فقال:لا أشهد بين اثنين ما بقيت فى الدنيا.

فلما ضربوا الحدّ قال المغيره:اللّه أكبر،الحمد للّه الذى أخزاكم،فقال عمر رضى اللّه:بل أخزى اللّه مكاناً رأوك فيه.

ص:۶۳

و ذكر عمر بن شبه فى كتاب أخبار البصره:أن أبا بكره لمّا جلد،أمرت أمّه بشاه فذبحت،و جعلت جلدها على ظهره،فكان يقال:ما ذاك إلا من ضرب شديد.

و حكى عبد الرحمن بن أبى بكره:أن أباه حلف لا يكلّم زياداً ما عاش.

فلمّا مات أبو بكره كان قد أوصى أن لا يصلّى عليه زياد و أن يصلّى عليه أبو برزه الأسلمى،و كان النبى صلّى اللّه عليه و سلّم آخى بينهما،و بلغ ذلك زياداً فخرج إلى الكوفه.

و حفظ المغيره بن شعبه ذلك لزياد و شكره.

ثم إن أم جميل وافت عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه بالموسم،و المغيره هناك فقال له عمر:أ تعرف هذه المرأه يا مغيره؟قال:نعم،هذه أم كلثوم بنت على،فقال عمر:

أ تتجاهل علىّ؟و الله ما أظن أبا بكره كذب عليك،و ما رأيتك إلا خفت أن أرمى بحجاره من السماء.

قلت:ذكر الشيخ أبو إسحاق الشيرازى فى أول باب عدد الشهود فى كتاب «المهذب»:و شهد على المغيره ثلاثه:أبو بكره و نافع و شبل بن معبد،و قال زياد:رأيت استاً تنبو،و نفساً يعلو،و رجلين كأنهما أذنا حمار،و لا أدرى ما وراء ذلك.فجلد عمر الثلاثه،و لم يحد المغيره.

قلت:و قد تكلّم الفقهاء على قول على رضى اللّه عنه لعمر:«إن ضربته فارجم صاحبك»،فقال أبو نصر بن الصباغ المقدّم ذكره،و هو صاحب كتاب«الشامل فى المذهب»:يريد أن هذا القول إن كان شهاده أخرى فقد تم العدد،و إن كان هو الأول فقد جلدته عليه،و الله أعلم.

و ذكر عمر بن شبه فى أخبار البصره أنّ العباس بن عبد المطلب رضى اللّه عنه قال لعمر رضى اللّه عنه:إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أقطعنى البحرين،فقال:و من

يشهد لک بذلک؟قال:المغیره بن شعبه،فأبی أن یجیز شهادته» (۱).

و ذکر أبو الولید بن شحنه الحنفی هذه القصّه فی حوادث السنه ۱۷ من تاریخه.

و قال النووی بترجمه زیاد بن أبیه فی تهذیب الأسماء:

«زیاد بن سمیّه المذکور فی المهذّب فی مواضع من کتاب الحدود.و هو أحد الأربعه الشهود بالزنا...» (۲).

و قال ابن أبی الحدید:

«قلت:أما المغیره،فلا شک عندی أنه زنا بالامرأه،و لکنی لست أخطّیء عمر فی درء الحدّ عنه...» (۳).

قال:«و قد روی المدائنی:إن المغیره کان أزنی الناس فی الجاهلیّه،فلمّا دخل فی الإسلام قیّده الإسلام،و بقیت عنده منه بقیه ظهرت فی أیام ولایه البصره» (۴).

و قال ابن حبّان:

«و بعد موت عتبه بن غزوان والی البصره،أمّر عمر علی البصره أبا موسی الأشعری.و کان المغیره علی بها،فشهد أبو بکره و شبل بن معبد البجلی و نافع و زیاد علی المغیره بما شهدوا،فبعث عمر إلی أبی موسی الاشعری أن أشخص إلیَّ المغیره.

ففعل ذلک أبو موسی» (۵).

و قد روی أبو الفرج الإصفهانی القصّه بالأسانید فقال:

«قضیه الزنا:حدّثنا أحمد بن عبد العزیز الجوهری و أحمد بن عبید اللّه بن عمار،

۱- ۱) وفیات الأعیان ۳۶۴/۶-۳۶۷.

۲- ۲) تهذیب الأسماء و اللغات ۱۹۸/۱.

۳- ۳) شرح نهج البلاغه ۲۳۱/۱۲.

۴- ۴) شرح نهج البلاغه ۲۳۹/۱۲.

۵- ۵) الثقات ۲۱۶/۲.

قالا:حدّثنا عمر بن شبّه،قال:حدّثنا على بن محمد النوفلى،عن محمد بن سليمان الباقلانى،عن قتاده،عن غنيم بن قيس،قال:

كان المغيره بن شعبه يختلف إلى امرأه من ثقيف يقال لها الرقطاء،فلقيه أبو بكره، فقال له:أين تريد؟قال:أزور آل فلان.فأخذ بتلابيبه و قال:إن الأمير يزار و لا يزور.

و حدّثنا بخبره لمّا شهد عليه الشهود عند عمر رضى اللّه عنه:أحمد بن عبيد اللّه بن عمار و أحمد بن عبد العزيز،قالا:حدّثنا عمر بن شبه،فرواه عن جماعه من رجاله،بحكايات متفرقه.

قال عمر بن شبه:حدّثنى أبو بكر العليمى،قال:أخبرنا هشام،عن عيينه بن عبد الرحمن بن جوشن،عن أبيه،عن أبى بكره.

قال عمر بن شبه:و حدّثنا عمرو بن عاصم،قال:حدّثنا حماد بن سلمه،عن على بن يزيد،عن عبد الرحمن بن أبى بكره.

قال أبو زيد عمر بن شبّه:و حدّثنا على بن محمد بن حباب بن موسى،عن مجالد، عن الشعبى.قال:و حدّثنا محمد بن عبد اللّه الأنصارى،قال:حدّثنا عوف،عن قسامه بن زهير.

قال أبو زيد عمر بن شبّه:قال الواقدى:حدّثنا عبد الرحمن بن محمد بن أبى بكره،عن أبيه،عن مالك بن أوس بن الحدثان.

قال:و حدّثنى محمد بن الجهم،عن على بن أبى هاشم،عن إسماعيل بن أبى عبله،عن عبد العزيز بن صهيب،عن أنس بن مالك:

أن المغيره بن شعبه كان يخرج من دار الإماره وسط النهار،و كان أبو بكره يلقاه فيقول له:أين يذهب الأمير؟فيقول:آتى حاجه.فيقول له:حاجه ما ذا؟إن الأمير يزار و لا يزور.

قال:و كانت المرأه التى يأتيها جاره لأبى بكره.قال:فبينا أبو بكره فى غرفه له مع

أصحابه و أخويه نافع و زياد،و رجل آخر يقال له شبل بن معبد،و كانت غرفه جارته تلك بحذاء غرفه أبى بكره.فضربت الريح باب المرأه ففتحته.فنظر القوم فإذا هم بالمغيره ينكحها.فقال أبو بكره:هذه بليه ابتليتم بها،فانظروا.فنظروا حتى أثبتوا.فنزل أبو بكره فجلس حتى خرج عليه المغيره من بيت المرأه،فقال له:إنه قد كان من أمرك ما قد علمت،فاعتزلنا.قال:و ذهب ليصلّى بالناس الظهر،فمنعه أبو بكره،و قال له:لا و الله لا تصلّى بنا و قد فعلت ما فعلت.فقال الناس:دعوه فليصلّ،فإنه الأمير،و اكتبوا بذلكم إلى عمر.فكتبوا إليه،فورد كتابه بأن يقدموا عليه جميعاً،المغيره و الشهود.

و قال المدائنى فى حديثه عن حباب بن موسى:و بعث عمر بأبى موسى الأشعرى على البصره.و عزم عليه ألا يضع كتابه من يده حتى يرحل المغيره بن شعبه.قال:قال على بن هاشم فى حديثه:إن أبا موسى قال لعمر لمّا أمره أن يرحّله من وقته:أو خير من ذلك يا أمير المؤمنين:نتركه يتجهّز ثلاثاً،ثم يخرج.

قال:فصلّينا صلاه الغداه بظهر المربد،و دخلنا المسجد،فإذا هم يصلّون:الرجال و النساء مختلطين.فدخل رجل على المغيره،فقال له:إنى رأيت أبا موسى فى جانب المسجد،عليه بُرْنُس.فقال له المغيره:ما جاء زائراً و لا تاجراً.فدخلنا عليه و معه صحيفه ملء يده،فلما رآنا قال:الأمير؟فأعطاه أبو موسى الكتاب.فلما قرأه ذهب يتحرّك عن سريره.فقال له أبو موسى:مكانك،تجهّز ثلاثاً.و قال الآخرون:إن أبا موسى أمره أن يرحل من وقته.

فقال له المغيره:لقد علمت ما وجهت فيه،فألّا تقدّمت فصلّيت.فقال له أبو موسى:ما أنا و أنت فى هذا الأمر إلا سواء.فقال له:المغيره:فإنى أحبّ أن أقيم ثلاثاً لأتجهز.فقال:قد عزم على أمير المؤمنين ألا أضع عهدى من يدى إذا قرأته عليك، حتى أرحّلك إليه.قال:إن شئت شفعتنى و أبررت قسم أمير المؤمنين.قال:و كيف؟قال:

تؤجلنى إلى الظهر،و تمسك الكتاب فى يدك.قالوا:فقد رئى أبو موسى يمشى مقبلاً

و مـدبراً و إن الكتـاب لفی یـده معلّقـاً بخیـط.فتجهز المغیره،و بعث إلی أبی موسـی بعقیله، جاریه عربیه من سبی الیمامه،من بنی حنیفه؛و یقال إنها مولده الطائف،و معها خادم لها.و سار المغیره حین صلّی الظهر،حتی قدم علی عمر.و قال فی حدیث محمد بن عبد اللّه الأنصاری:فلما قدم علی عمر.قال له:إنه قد شهد علیک بأمر إن کان حقاً لأن تکون متّ قبل ذلک کان خیراً لک.

قال أبو زیـد:و حـدّثنی الحکم بن موسـی،قال:حـدّثنا یحیی بن حمزه،عن إسـحاق بن عبـد اللّه بن أبی فروه،عن عبد اللّه بن عبد الرحمن الأنصاری،عن مصعب بن سعد:

أن عمر بن الخطاب رضی اللّه عنه جلس،و دعا المغیره و الشهود.فتقدّم أبو بکره.فقال له:أ رأیته بین فخذیها،قال:نعم و الله لکأنی أنظر إلی تشـریم جـدری بفخـذیها.فقال له المغیره:لقد ألطفت النظر.فقال له:لم آل أن أثبت ما یخزیک اللّه به؟ فقال له عمر:لا و الله حتی تشهد لقد رأیته یلج فیه کما یلج المرود فی المُکْحُله.فقال:

نعم أشهد علی ذلک.فقال له:إذهب عنک مغیره،ذهب ربعک.

ثـم دعـا نافعـاً فقـال لـه:علامـ تشـهد؟قـال:علی مثـل شـهاده أبی بکره.قـال:لاـحتی تشـهد أنـه کـان یلـج فیـه ولـوج المرود فی المکحله.فقال:نعم حتی بلغ قذذه.فقال:إذهب عنک مغیره،ذهب نصفک.

ثم دعا الثالث،فقال:علام تشـهد؟فقال:علی مثل شـهاده صاحبیّ.فقال له علی بن أبی طالب علیه السـلام:إذهب عنک مغیره،ذهب ثلاثه أرباعک.

قال:حتی مکث یبکی إلی المهاجرین،فبکوا.و بکی إلی أمهات المؤمنین،حتی بکین معه،و حتی لا یجالس هؤلاء الثلاثه أحد من أهل المدینه.

قـال:ثم کتب إلی زیـاد،فقـدم علی عمر.فلمـا رآه جلس له فی المسـجد،و اجتمع إلیه رؤوس المهـاجرین و الأنصار.قال المغیره:و معی کلمه قد رفعتها لأکلّم القوم.قال:

فلما رآه عمر مقبلاً قال:إنى لأرى رجلاً لن يخزى اللّه على لسانه رجلاً من المهاجرين.

قال أبو زيد:و حدّثنا عفان،قال:حدّثنا السرى بن يحيى،قال:حدّثنا عبد الكريم بن رشيد،عن أبى عثمان النهدى،قال:

لما شهد عند عمر الشاهد الأول على المغيره،تغيّر لذلك لون عمر.ثم جاء آخر فشهد،فانكسر لذلك انكساراً شديداً.ثم جاء رجل شاب يخطر بين يديه فرفع عمر رأسه إليه،و قال له:ما عندك يا سلح العقاب.و صاح أبو عثمان صيحه تحكى صيحه عمر.قال عبد الكريم:لقد كدت أن يغشى على.

و قال آخرون:قال المغيره:فقمت إلى زياد،فقلت له:لا مخبأ لعطر بعد عروس.

ثم قلت:يا زياد،اذكر اللّه،و اذكر موقف يوم القيامه،فإن اللّه و كتابه و رسوله و أمير المؤمنين قد حقنوا دمى،إلا أن تتجاوز إلى ما لم تر ما رأيت،فلا يحملك شرّ منظر رأيته على أن تتجاوزه إلى ما لم تر،فو اللّه لو كنت بين بطنى و بطنها ما رأيت أين سلك ذكرى منها.قال:فترنقت عيناه،و احمرّ وجهه،و قال:يا أمير المؤمنين،أما أن أحق ما حقّ القوم فليس ذلك عندى؛و لكنى رأيت مجلساً قبيحاً،و سمعت نفساً حثيثاً و انبهاراً،و رأيته مستبطنها.فقال له:أ رأيته يدخله كالميل فى المكحله.فقال:لا.

و قال غير هؤلاء:إن زياداً قال له:رأيته رافعاً برجليها.و رأيت خصيتيه تترددان بين فخذيها،و رأيت حفزاً شديداً،و سمعت نفساً عالياً.فقال له:أ رأيته يدخله و يخرجه كالميل فى المكحله؟فقال:لا.فقال عمر:اللّه أكبر.قم إليهم فاضربهم.فقام إلى أبى بكره،فضربه ثمانين،و ضرب الباقين،و أعجبه قول زياد،و درأ عن المغيره الرجم.

فقال أبو بكره بعد أن ضرب:فإنى أشهد أن المغيره فعل كذا و كذا.فهمّ عمر بضربه،فقال له على عليه السلام:إن ضربته رجمت صاحبك.و نهاه عن ذلك.

قال:يعنى أنه إن ضربه جعل شهادته بشهادتين،فوجب ذلك الرّجم على المغيره.

ص:٦٩

قال:و استتاب عمر أبا بكره.فقال:إنما تستتيبنى لتقبل شهادتى.قال:أجل.قال:

لا أشهد بين اثنين ما بقيت فى الدنيا.

قال:فلمّا ضربوا الحدّ،قال المغيره:اللّه أكبر،الحمد للّه الذى أخزاكم.فقال له عمر:اسكت أخزى اللّه مكاناً رأوك فيه.

قال:و أقام أبو بكره على قوله،و كان يقول:و الله ما أنسى رقط فخذيها.

قال:و تاب الاثنان،فقبلت شهادتهما.

قال:و كان أبو بكره بعد ذلك إذا دعى إلى شهاده يقول:اطلب غيرى،فإن زياداً قد أفسد على شهادتى.

قال أبو زيد:و حدّثنى سليمان بن داود بن على،قال:حدّثنى إبراهيم بن سعد،عن أبيه،عن جده،قال:

لما ضرب أبو بكره أمرت امّه بشاه فذبحت،و جعلت جلدها على ظهره.قال:

فكان أبى يقول:ما ذاك إلا من ضرب شديد.

حدّثنا ابن عمار و الجوهرى قالا:حدّثنا عمر بن شبه قال:حدّثنا على بن محمد، عن يحيى بن زكريا،عن مجالد،عن الشعبى،قال:

كانت أم جميل بنت عمر،التى رمى بها المغيره بن شعبه بالكوفه،تختلف إلى المغيره فى حوائجها،فيقضيها لها.قال:و وافقت عمر بالموسم و المغيره هناك،فقال له عمر:أ تعرف هذه؟قال:نعم؛هذه أم كلثوم بنت على.فقال له عمر:أ تتجاهل علىّ؟و الله ما أظن أبا بكره كذب عليك،و ما رأيت إلا خفت أن أرمى بحجاره من السماء.

حدّثنى أحمد بن الجعد،قال:حدّثنا محمد بن عباد،قال:حدّثنا سفيان بن عيينه، عن عمرو بن دينار،عن أبى جعفر،قال:

قال على بن أبى طالب عليه السلام:لئن لم ينته المغيره لاتبعنّه أحجاره.و قال غيره:لئن أخذت المغيره لأتبعنّه أحجاره.

حسان يهجو المغيره

أخبرنى ابن عمار و الجوهرى قالا:حدّثنا عمر بن شبه،قال:حدّثنا المدائنى،قال:

قال حسان بن ثابت يهجو المغيره بن شعبه فى هذه القصه: لو أن للؤم ينسب كان عبدا

أقول:

و من ذلک کلّه یظهر:أن شهاده الأربعه كلّهم كانت حاصلةً،و حتى أن عمر نفسه واثق بتحقق الزنا من المغيره،لوجود كلمات من عمر فى الأخبار و قرائن تشهد بذلک...

إلا أنه قد أفهم زياد بن أبيه أنه لا يريد إجراء الحدّ على المغيره لحاجه فى نفسه....

و لذا نرى أن غير واحد من المدافعين عن عمر لا ينكرون ذلک،و إنما يحاولون توجيهه،فقد أجاب قاضى القضاه.

«بأنه أراد صرف الحدّ عنه و احتال فى دفعه».

قال السيد المرتضى:«كيف يجوز أن يحتال فى صرف الحدّ عن واحد و يوقع ثلاثةً فيه و فى الفضيحه؟مع أن عمر كان كلّما رأى المغيره يقول:قد خفت أن يرمينى اللّه بحجاره من السماء» (1).

فأنت ترى أن القاضى لا ينكر أن عمر عزم على إسقاط ما ثبت من الحدّ على المغيره.هذا أوّلاً.

و ثانياً:كيف جاز له إيقاع الثلاثه فى الحدّ و فى الفضيحه؟

و ثالثاً:كيف؟و الثلاثه من الصحابه و القوم يصرّون على عداله جميع الصحابه؟

ص:71

1- 2) و أورده العلاّمه فى نهج الحق:280.

كيف و رمى مثل المغيره الصحابى بالزّنا؟

و نحو كلام القاضى المذكور كلام غيره،فلا نذكره.

و أمّا ابن تيميه،فأراح نفسه بالمغالطه فإنه قال:«إن جماهير العلماء على ما فعله عمر فى قصّه المغيره،و أن البيّنه إذا لم تكمل حدّ الشهود،و من قال بالقول الآخر لم ينازع فى أن هذه مسأله اجتهاد...»فاحكم عليه بما يقتضيه الدّين و الإنصاف!

المورد السادس:قال قدس سره:و كان يعطى أزواج النبى صلّى اللّه عليه و آله من بيت المال أكثر مما ينبغى....

الشرح:

هذا من القضايا الثابته،فقد ذكروا أنه قد فرض لأزواج النبى صلّى اللّه عليه و آله عشره آلاف إلا عائشه،فإنّه قد فرض لها اثنى عشر ألف درهم،قال الطبرى:

«و فضّل عائشه بألفين لمحبّه رسول اللّه إياها» (١).

و قال ابن الجوزى:«ثم فرض لزوجات رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم لكلّ واحده عشره آلاف،و فضّل عائشه بألفين فأبت،فقال:ذلك بفضل منزلتك عند رسول اللّه،فإذا أخذت فشأنك(قال)و استثنى من الزوجات جويريه وصفيه و ميمون، ففرض لكلّ واحده منهن سته آلاف (٢).

فقال قاضى القضاه المعتزلى:«شبهه لهم أخرى،و أحد ما طعنوا به و نقموا عليه:

أنه كان يعطى من بيت المال ما لا يجوز،حتى كان يعطى عائشه و حفصه عشره آلاف درهم فى كلّ سنه»ثم أجاب:«بأن دفعه إلى الأزواج من حيث أن لهنّ حقاً فى بيت المال،و للإمام أن ذلك على قدر ما يراه،و هذا الفعل مما قد فعله من قبله و من بعده،

١- ١) انظر:الأموال لأبى عبيد:٢٢٦،الأحكام السلطانيه:١٧٧،تاريخ الطبرى ١٠٩/٣ و غيرها.

٢- ٢) سيره عمر بن الخطاب:٨٠.

و لو كان منكراً لما استمر عليه أمير المؤمنين عليه السلام و قد ثبت استمراره عليه،و لو كان ذلك طعناً لوجب إذا كان يدفع إلى الحسن و الحسين عليهما السّلام و عبد اللّه بن جعفر و غيرهم من بيت المال أن يكون فى حكم الخائن.و كلّ ذلك يبطل ما قالوه».

فقال السيد المرتضى علم الهدى فى الجواب:«يقال له:أما تفضيل الأزواج،فإنه لا يجوز،لأنه لا سبب فيهن يقتضى ذلك....

و قوله:إن لهن حقّاً فى بيت المال.صحيح،إلا أنه لا يقتضى تفضيلهنّ على غيرهنّ،و ما عيب بدفع حقهنّ و إنما عيب بالزياده عليه.

و ما نعلم أن أمير المؤمنين عليه السلام استمرّ على ذلك،و إن كان صحيحاً كما ادّعى فالمسبب الدّاعى إلى الاستمرار على جميع الأحكام.

فأمّا تعلّقه بدفع أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحسن و الحسين صلّى اللّه عليه و آله و غيرهما من بيت المال.فعجيب...» (1).

و أمّا ابن تيميه فغالط-كما هو دأبه-قال:«فالجواب:أمّا حفصه فكان ينقصها من العطاء،لكونه ابنته كما نقص عبد اللّه بن عمر.و هذا من كمال احتياطه فى العدل و خوفه مقام ربّه و نهيه نفسه عن الهوى.و هو كان يرى التفضيل فى العطاء بالفضل، فيعطى أزواج النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أعظم مما يعطى غيرهنّ من النساء...» (2).

أقول:

و هذا هو الإشكال.و أمّا أنه كان ينقص حفصه من العطاء لكونه ابنته،فمغالطه واضحه،كان ينقصها من أى مقدار؟و هل نقصها لكونها ابنته؟إنه قد فضّل أزواج النبى على غيرهن فأعطى كلّ واحده عشره آلاف،و زاد عائشه ألفين،لأن النبى كان يحبها!!

فلم يزد حفصه لأنه ما كان يحبها مثلها،لا أنه نقصها لأنها ابنته!

1- 1) المغنى ج 20 ق 2 ص 15،و الشافى 187/4.

2- 2) منهاج السنه 37/6.

و أمّا أنه نقص،فهذا ما لا نعلمه و لا يهمّنا.

إن كثيراً من هؤلاء يريدون الدفاع عن مشايخهم لكنهم لا يعلمون كيف يدافعون؟و يتكلّمون و كأنهم لا يفهمون ما يقولون!!

المورد السابع:قال قدس سره:و غيّر حكم اللّه تعالى فى المتعتين.

الشرح:

قد تقدّم الكلام بالتفصيل عن المتعتين،فلا نعيد،و من المعلوم أن من يغيّر حكم اللّه الثابت لا يصلح لأنْ يقوم مقام الرّسول.

لكن ننبه على أن كلمه«المتعتين»صحفت فى(منهاج ابن تيميه)إلى«المنفيّين» و هل هو عن عمد أو سهو؟

المورد الثامن:قال قدس سره:و كان قليل المعرفه بالأحكام

اشاره

الشرح:

لا ـ يخفى أن من الصّفات المجمع على اعتبارها و اشتراطها فى الإمام بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله هو:أن يكون عارفاً بالأحكام،و من وظائفه حفظها و تعليمها و نشرها بين الأنام...لكن هذا الشرط كان مفقوداً فى عمر بن الخطاب،فكيف يصلح و يليق لأن ينوب مناب النبى سلام اللّه عليه و على آله الأطياب؟

و قد تعرّض العلّامه لموارد من جهل عمر،منها:

١-أمره برجم المرأه الحامل

و هذا من القضايا الثابته بحسب روايات القوم،فقد رووا أنه اتى عمر بامرأه حامل قد اعترفت بالفجور،فأمر برجمها،فتلقّاها على فقال:ما بال هذه؟فقالوا:أمر عمر

برجمها.فردّها علی و قال:هذا سلطانک علیها،فما سلطانک علی ما فی بطنها؟و لعلّک انتهرها أو أخفتها؟قال:قد کان ذلک.قال:أو ما سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قال:لا حدّ علی معترف بعد بلاء،إنه من قید أو حبس أو تهدد فلا إقرار له،فخلّا سبیلها، ثم قال:عجزت النساء أن تلدن مثل علی بن أبی طالب،لو لا علی لهلک عمر» (۱).

و قد أورد الفخر الرازی هذه القضیّه فی حجج الشیعه علی أن علیّاً أفضل الصحابه قال:«الحجه الثالثه:إن علیاً رضی اللّه عنه کان أعلم الصحابه،و الأعلم أفضل.

إنما قلنا:إنه کان أعلم الصحابه للإجمال و التفصیل.أما الإجمال...و أما التفصیل،فیدلّ علی ذلک وجوه...الثالث:

و روی أن امرأه أقرّت بالزنا و کانت حاملاً،فأمر عمر برجمها فقال علی:إن کان لک سلطان علیها فما سلطانک علی ما فی بطنها؟فترک عمر رجمها و قال:لو لا علی لهلک عمر.

فإن قیل:لعلّ عمر أمر برجمها من غیر تفحّص عن حالها،فظنّ أنها لیس بحامل، فلمّا نبّهه علی رضی اللّه عنه ترک رجمها.

قلنا:هذا یقتضی أن عمر ما کان یحتاط فی سفک الدماء.و هذا أشرّ من الأوّل» (۲).

و کأن هذه القضیه متکرّره من عمر،و أن أمیر المؤمنین علیه السلام قد نهاه عن رجم حامل أخری فقال عمر:«کلّ أحد أفقه منّی» (۳).

و فی قضیه ثالثه قالوا:إن الذی نهاه عن الرجم هو معاذ بن جبل،فقال عمر هناک:

«لو لا معاذ هلک عمر» (۴).

ص:۷۵

۱- ۱) الریاض النضره ۱۹۶/۲،مطالب السئول:۷۶-۷۷،المناقب للخوارزمی:۸۱.

۲- ۲) کتاب الأربعین فی أصول الدین:۳۰۳.

۳- ۳) الریاض النضره ۱۹۶/۲،ذخائر العقبی:۸۱.

۴- ۴) کنز العمال ۵۸۴/۱۳.

أقول:

و قد تحيّر القوم كيف يدافعون عن عمر؟

قال قاضی القضاه المعتزلی-بعد إیراد خبر معاذ-:«و هذا غیر لازم،لأنه لیس فی الخبر أنه أمر برجمها مع علمه بأنها حامل...و إنما قال ما قال فی معاذ لأنه نبّهه علی أنها حامل».

و أجاب السید علم الهدی:«یقال له:ما تأولت به فی الخبر من التأویل بعید،لأنه لو کان الخبر علی ما ظننته لم یکن تنبیه معاذ له علی هذا الوجه،بل کان یجب أن یتنبّه بأن یقول له:هی حامل،و لا یقول له:إن کان لک سبیل علیها فلا سبیل لک علی ما فی بطنها،لأن هذا القول من عنده أنه أمر برجمها مع العلم بأنها حامل،و أقل ما یجب لو کان الأمر علی ما ظنّه صاحب الکتاب أن یقول لمعاذ:ما ذهب علیَّ أن الحامل لا ترجم، و إنما أمرت برجمها لفقد علمی بحملها...و قد کان یجب أیضاً أن یسأل عن الحمل، لأنه أحد الموانع من الرجم» (۱).

أقول:و هذا ما أشار إلیه الفخر الرازی فی کلامه المزبور من أنه أشرّ من الأول.

فاضطرّ الفخر إلی أن یجیب عن الحجه الثالثه بقوله:

«قلنا:لم لا یجوز أن یقال:إنه حصل له هذه العلوم الکثیره بعد أبی بکر،و ذلک لأنه عاش بعده زماناً طویلاً،فلعلّه حصّلها فی هذه المدّه،فلم قلتم:إنه فی زمان حیاه أبی بکر کان أعلم منه؟» (۲).

أقول:هذا کلّ ما قاله الفخر الرازی فی الجواب،فانظر هل تراه دافعاً للإشکال عن عمر و عن أبی بکر،و أنصف؟!

و ابن روزبهان،اضطرّ لأن یقول:الأئمه المجتهدون قد یعرض لهم الخطأ فی الأحکام،إما لغفله أو نسیان أو عروض حاله تدعو إلی الاستعجال فی الحکم،و الإنسان

۱- ۱) الشافی فی الإمامه ۱۸۰/۴.

۲- ۲) الأربعین فی اصول الدین:۳۱۶.

لا يخلو عن السّهو و النسيان،و العلماء و أرباب الفتوى يرجعونهم إلى حكم الحق... (۱).

و هو كما ترى إقرارٌ بجهل عمر و أعلميّه الإمام عليه السلام....

و كذلك فى شرح المواقف فى مبحث الأفضليه (۲)،فإنه بعد أن أورد القضيّه و غيرها كشواهد لأعلميّه الإمام على عليه السلام و أفضليّته،و مع ذلك،خلص إلى القول بأفضليّه الشيخين من أمير المؤمنين عليه السلام،لأن الصحابه قالوا بذلك، و حسن الظنّ بهم يقتضى اتّباعهم فيه!

و أمّا ابن تيميه فقال:«و الجواب:إن هذه القصّه إن كانت صحيحةً فلا تخلو من أن يكون عمر لم يعلم أنها حامل فأخبره علىٌّ بحملها...و إما أن يكون عمر قد غاب عنه كون الحامل لا ترجم،فلما ذكره على ذكر ذلك و لهذا أمسك...» (۳).

فاقرأ و احكم بإنصاف.

۲-أمره برجم مجنونه

قال قدس سره:و أمر برجم مجنونه فقال له على....

الشرح:

و هذه القضيه أيضاً من القضايا الثابته،فقد رواها:

أحمد بن حنبل،و عبد الرزاق،و البخارى،و أبو داود،و ابن عبد البر،و الحاكم، و البيهقى،و الذهبى و غيرهم (۴).

و فى بعض رواياتهم أنها كانت حبلى أيضاً.

ص:۷۷

۱- ۱) دلائل الصدق ۱۳۰/۳.

۲- ۲) شرح المواقف ۳۷۲/۸.

۳- ۳) منهاج السنّه ۴۲/۶.

۴- ۴) صحيح البخارى ۲۱۲/۸،مسند أحمد ۱۴۰/۱،سنن أبى داود ۳۳۹/۲،الاستيعاب ۱۱۰۲/۳-۱۱۰۳،المستدرك ۳۸۹/۴،كنز العمال ۴۵۱/۵.

و لم ينقل إنكار هذه القضيه إلا عن الكابلی صاحب(الصواعق الموبقه)،و إلا فإن القوم-حتی أشدّهم تعصّباً فی سائر الموارد کابن تیمیه-یذعنون بصحه الخبر،لکونه فی البخاری و مسند أحمد و غیرهما،و صحّحه الحاکم علی شرط البخاری و مسلم، و وافقه الذهبی....

إلا أنهم یحاولون الدفاع عن عمر کسائر الموارد بالتأویلات و الاحتمالات.

و لعلّ أقوی احتمالاتهم أنه کان جاهلاً بحالها...لکن لفظ الحدیث فی مصادرهم یأبی هذا التوجیه،ففی روایه أبی داود:«عن ابن عباس قال:أتی عمر بمجنونه قد زنت، فاستشار فیها أناساً،فأمر بها عمر أن ترجم،فمرّ بها علی بن أبی طالب رضوان اللّه علیه فقال:ما شأن هذه؟قالوا:مجنونه بنی فلان زنت،فأمر بها أن ترجم.قال فقال:ارجعوا بها.ثم أتاه فقال:یا أمیر المؤمنین،أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثه:عن المجنون حتی یبرء...».

لأنّ فی هذا الحدیث قرائن علی علمه بحالها:

الأولی:إنه لو کان جاهلاً بحالها-و هو یعلم بحکم الحدّ فی الزّنا-لما شاور الصحابه فیها،بل حکم بإجراء الحدّ علیها.

و الثانیه:قول الناس،إنها مجنونه بنی فلان،یشهد بکون جنونها معلوماً و مشهوراً بین الناس،فجهل عمر بحالها حینئذ بعید جدّاً.

و الثالثه:قول الإمام علیه السلام لعمر:أما علمت...فإنه شاهد علمه بحالها و إلا لقال له بدل ذلک:أما علمت إنها مجنونه بنی فلان....

و وجه آخر ذکره أبو سلیمان الخطابی إذ قال بعد الحدیث المزبور:

«قلت:لم یأمر عمر برجم مجنونه مطبق علیها فی الجنون،و لا یجوز أن یخفی هذا و لا علی أحد ممن بحضرته،و لکن هذه المرأه کانت تجنّ مرّه و تفیق أخری،فرأی عمر أن لا یسقط عنها الحدّ لما یصیبها من الجنون،إذ کان الزنا منها فی حال الإفاقه،

و رأى على كرّم اللّه وجهه أن الجنون شبهه يدرء بها الحدّ عمّن يبتلى به،و الحدود تدرء بالشبهات،لعلّها قد أصابت ما أصابت و هى فى بقيه من بلائها،فوافق اجتهاد عمر اجتهاده فى ذلك،فدرأ عنها الحدّ.و الله أعلم بالصواب» (۱).

إذن،كان يعلم بجنونها،فمن دافع عنه بأنه لم يكن يعلم فقد كابر.

لكن هذا الحمل أيضاً مردود،فليس فى الحديث أقلّ شاهد عليه،بل قول الناس:

«هـذه مجنونه بنى فلانـ»ظاهر فى كون جنونها مطبقاً.و أيضاً قول الإمام عليه السـلام:أما علمت...ظاهر فى ذلك...و أيضاً:لو كان اجتهاد عمر ذلك و كان له وجه،لم يكن لقوله:

«لو لا على لهلك عمر»معنى،لأنّ مثل هذا الكلام متضمّن للإقرار بالخطأ و الاشتباه.

و على الجمله،فإنّ الإقرار بجهل عمر و خطئه-كما اضـطرّ إليه بعضـهم-أولى من هذه التوجيهات البارده،و من أنكر أصل القضيّه منهم فقد أراد الفرار من هذا الإقرار.

۳-منعه من المغالاه فى المهر

قال العلّامه:و قال فى خطبهٍ له:من غالى فى مهر امرأهٍ جعلته فى بيت المال....

الشرح:

إنّ خبر نهى عمر عن المغالاه فى الصّداق،رواه المفسّرون بتفسير قوله تعالى:

«وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً» (۲)،كالقرطبى و الزمخشـرى و النيسابورى و ابن كثير و الخازن و السيوطى و غيرهم.و المحدثون أيضاً رووه بالأسانيد،كعبد الرزاق و سـعيد بن منصور و أبى يعلى الموصلى و ابن المنذر و عبد بن حميد كما فى الدر المنثور،و أحمد بن حنبل و الطبرانى و ابن حبان،كما فى(الدرر المنتثره فى الأحاديث

۱- ۱) معالم السنن ۲۶۷/۳.

۲- ۲) سوره النساء:۲۰.

المشتهره)و جماعه آخرون.

بل إن هذا الخبر متواتركما قال الحاكم:«فقد تواترت الأسانيد الصحيحه بصحه خطبه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب.و هذا الباب لی مجموع فی جزء كبير و لم يخرجاه» (۱).و قد أقرّه الذهبی علی تواتر أسانيد الخطبه.

و من هنا،لم أجد أحداً من المتكلّمين يخدش فی سند الخبر.

و فی هذه القضيّه دلاله علی جهل فظيع بالقرآن و الشّريعه،حتی أن امرأةً ذكّرته و أقرّ بجهله بل قال:كلّ الناس أفقه من عمر حتی المخدّرات فی البيوت،بل فيها دلاله علی الجهل المركّب،لأنه قد حرَّم المغالاه فی المهر و هدّد بوضعه فی بيت المال، زاعماً أن فی ذلك ترويجاً للدّين و خدمةً للمسلمين.

و قد حاول بعض القوم الدفاع عنه:

فقال قاضی القضاه المعتزلی:إنه طلب الاستحباب فی ترك المغالاه،و التواضع فی قوله:كلّ الناس أفقه من عمر.

قال العلّامه:و هذا خطأ،فإنه لا يجوز ارتكاب المحرَّم-و هو أخذ المهر و جعله فی بيت المال-لأجل فعل مستحب.و الروايه منافيه،لأن المروی أنّه حرّمه و منعه حتی قالت المرأه:كيف تمنعنا ما أحلّ اللّه لنا فی محكم كتابه.و أما التواضع،فإنه لو كان الأمر كما قال عمر،لاقتضی إظهار القبيح و تصويب الخطأ،و لو كان العذر صحيحاً لكان هو المصيب و المرأه مخطئه».

و ابن روزبهان تبع القاضی المعتزلی،و قال فی جواب العلّامه:«لم يرتكب المحرَّم بل هدّد به،و للإمام أن يهدّد و يوعد بالقتل و التعزير و الاستصلاح،فأوعد الناس و هدّدهم بأخذ المال إن لم يتركوا المغالاه،فلا يكون ارتكاب محرّم،و لم يرووا أنه أخذ

۱- ۱) المستدرك علی الصحيحين ۱۷۷/۲.

شیئاً من المهور الغالیه و وضعها فی بیت المال،و لو فعله لارتکب محرّماً علی زعمه».

أقول:

نعم،لو لا المرأه،و أن الناس کلّهم أفقه من عمر حتّی المخدّرات...لفعل،و لبقی فعله دیناً یعملون به،کما فی التراویح و المتعتین و غیرهما.

و لکن صاحب المواقف و غیره لما التفتوا إلی عدم الجدوی فی الدفاع بمثل هذا الکلام،اعترفوا بخطأ عمر ثم قالوا:بأنه لا ینافی الاجتهاد و لا یقدح فی الإمامه (۱).

و أضاف ابن تیمیه أن إقرار عمر بخطئه فضیله فقال:إن هذه القصّه دلیل علی کمال فضل عمر و دینه و تقواه و رجوعه إلی الحق إذا تبین له،و أنه یقبل الحق حتی من امرأه،و یتواضع له... (۲).

هکذا یقول هنا مع تصریحه فی أکثر من موضعٍ فی کتابه بقبح تقدّم المفضول علی الفاضل....

۴-شُربُ قدامه الخمر و جهل عمر

قال قدس سره:و لم یحد قدامه بن مظعون فی الخمر،لأنه تلا علیه....

الشرح:

هو:قدامه بن مظعون بن حبیب بن وهب بن حذافه بن جمح،القرشی الجمحی، یکنی أبا عمرو.و قیل أبا عمر.و الأول أشهر و أکثر.أمه امرأه من بنی جمح،و هو خال عبد اللّه و حفصه ابنی عمر بن الخطاب.و کانت تحته صفیه بنت الخطاب أخت عمر بن الخطاب.هاجر إلی أرض الحبشه مع أخویه:عثمان بن مظعون،و عبد اللّه بن مظعون،ثم شهد بدراً و سائر المشاهد،و استعمله عمر بن الخطاب علی البحرین،ثم

۱- ۱) شرح المواقف ۲۸۱/۸.

۲- ۲) منهاج السنّه ۷۶/۶.

عزله،و ولّی عثمان بن أبی العاص.

و کان سبب عزله ما رواه معمر عن ابن شهاب،قال:أخبرنی عبد اللّه بن عامر بن ربیعه أن عمر بن الخطاب استعمل قدامه بن مظعون علی البحرین-و هو خال عبد اللّه و حفصه ابنی عمر بن الخطاب-فقدم الجارود سید عبد القیس علی عمر بن الخطاب من البحرین،فقال:یا أمیر المؤمنین،إن قدامه شرب فسکر،و إنی رأیت حدّاً من حدود اللّه حقاً علیّ أن أرفعه إلیک.فقال عمر:من یشهد معک؟فقال:أبو هریره.فدعی أبو هریره فقال:بم تشهد؟فقال:لم أره یشرب،و لکنی رأیته سکران یقیء،فقال عمر:

لقد تنطّعت فی الشهاده.

ثم کتب إلی قدامه أن یقدم علیه من البحرین.فقدم،فقال الجارود لعمر:أقم علی هذا کتاب اللّه.فقال عمر:أ خصیم أنت أم شهید؟فقال:شهید.فقال:قد أدّیت شهادتک.

قال:فصمت الجارود،ثم غدا علی عمر فقال:أقم علی هذا حدّ اللّه.فقال عمر:ما أراک إلا خصیماً،و ما شهد معک إلا رجل واحد.فقال الجارود:إنی أنشدک اللّه! قال عمر:

لتمسکنّ لسانک أو لأسوءنّک،فقال:یا عمر،أما و الله ما ذلک بالحق أن یشرب الخمر ابن عمک و تسوءنی.

فقال أبو هریره:إن کنت تشک فی شهادتنا فأرسل إلی ابنه الولید فسلها-و هی امرأه قدامه-فأرسل عمر إلی هند بنت الولید ینشدها فأقامت الشهاده علی زوجها.

فقال عمر لقدامه:إنی حادّک.فقال:لو شربت کما یقولون،ما کان لکم أن تحدّونی.فقال عمر:لم؟قال قدامه:قال اللّه عز و جلّ: «لَیْسَ عَلَی الَّذِینَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ جُناحٌ فِیما طَعِمُوا إِذا مَا اتَّقَوْا وَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ...» الآیه» (1).

قال السیوطی:«أخرج أبو الشیخ و ابن مردویه و الحاکم-و صحّحه-عن

1- 1) انظر:الاستیعاب 1277/3-1278،الإصابه 323/5،أسد الغابه 199/4.

ابن عباس...حتی أتی برجل من المهاجرین الأوّلین و قد شرب،فأمر به أن یجلد،فقال:

لم تجلدنی؟بینی و بینک کتاب اللّه.قال:و فی أی کتاب اللّه تجد أن لا أجلدک؟قال:فإن اللّه تعالی یقول فی کتابه: «لَیْسَ عَلَی الَّذِینَ آمَنُوا...» شهدت مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم بدراً و أحداً و الخندق و المشاهد.فقال عمر:ألا تردّون علیه؟فقال ابن عباس:هؤلاء الآیات نزلت عذراً للماضین و حجهً علی الباقین،عذراً للماضین لأنهم لقوا اللّه قبل أن حرّم علیهم الخمر،و حجّه علی الباقین،لأن اللّه یقول: «إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَیْسِرُ...» حتی بلغ الآیه الأخری.فإن کان من الذین آمنوا و عملوا الصالحات ثم اتقوا و آمنوا ثم اتقوا و أحسنوا،فإن اللّه نهی أن یشرب الخمر.فقال عمر:فما ذا ترون؟فقال علی بن أبی طالب:نری أنه إذا شرب سکر،و إذا سکر هذی،و إذا هذی افتری،و علی المفتری ثمانون جلده.فأمر عمر فجلد ثمانین» (۱).

أقول:

أوّلاً:کان قدامه بن مظعون من أقرباء عمر القریبین.

و ثانیاً:کان عامله علی البحرین.

و ثالثاً:إنه قد ثبت شربه للخمر بالبیّنه و الإقرار.

و رابعاً:إن الأصحاب الحاضرین سکتوا عن جهل أو خوف من عمر!

و خامساً:إنه لما استدلّ بالآیه توقف عمر عن إجراء الحدّ علیه،فإن کان من أجل قرابته،فهذا نقص،و إن کان لجهله بالحکم الشرعی،فکذلک...فتکون القضیه من موارد الطعن علی کلّ تقدیر.

و لا یخفی أنه قد أبهم بعض المحدّثین اسم الرجل حفظاً لماء وجه عمر و قدامه کلیهما!!

---

۱ – ۱) الدر المنثور ۳۱۶/۲ بتفسیر الآیات فی تحریم الخمر فی سوره المائده:۹۰-۹۲ و الخبر فی المستدرک ۳۷۶/۴ و وافقه الذهبی علی التصحیح.

و قـد روى ابن تيميه الخبر (۱)،و لم يجب عن الطعن بشـىء،بل جعل البحث فى مقـدار الحدّ الواجب على شارب الخمر،متوهّماً أنه سيصرف بذلك ذهن القارئ عن مورد الطّعن،و هذه طريقته فى مواضع كثيره.

۵-جهله فى حكم إجهاض المرأه خوفاً منه

قال قدس سره:و أرسل إلى حامل يستدعيها فأجهضت خوفاً....

الشرح:

قـال ابن تيميه:«الجواب:إن هـذه مسـأله اجتهـاد تنـازع فيهـا العلمـاء،و كان عمر بن الخطاب يشاور الصـحابه رضـى اللّه عنهم فى الحوادث...» (۲).

أقول:

فهو لم ينكر صـحّه الخبر،و إنما حملها على المشوره،و الحال أنه ليس فى الخبر أنه شاور،بل جهل الحكم،و الصـحابه الحاضرون أيضاً جهلوا،و لكن أمير المؤمنين عليه السلام أفهمه،فمن الأولى بالإمامه؟!

۶-تنازع المرأتين فى الطفل و جهله بالحكم

قال قدس سره:و تنازعت امرأتان فى طفل فلم يعلم الحكم و فزع فيه إلى أمير المؤمنين عليه السلام....

الشرح:

قال ابن تيميّه:إن هـذه قصّه لم يـذكر لها إسـناداً و لا يعرف صـحّتها و لا أعلم أحـداً من أهل العلم ذكرها،و لا تعرف عن عمر و على،و لكن هى معروفه عن سليمان بن

۱- ۱) منهاج السنّه ۶/۸۴.

۲- ۲) منهاج السنّه ۶/۸۷.

داود صلّى اللّه عليه و آله،و قد ثبت ذلك فى الصحيحين عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من حديث أبى هريره....

فإن كان بعض الصحابه على أو غيره،سمعوها من النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كما سمعها أبو هريره أو سمعوها من أبى هريره،فهذا غير مستبعد... (۱).

أقول:

فانظر كيف يحاول التقليل من أهميّه علم أمير المؤمنين؟و كيف يريد الدفاع عن عمر؟

أوّلاً:لقد نقل هذه القصه قبل العلّامه و ابن تيميه غير واحد من كبار«أهل العلم» كالشيخ المفيد البغدادى المتوفى سنه ۴۱۳ (۲)و ابن شهرآشوب السروى المتوفى سنه ۵۸۸ (۳)،اللهم إلا أن ينكر كون هؤلاء من أهل العلم لتشيّعهم!

و ثانياً:جاء فى آخر الروايه عند أصحابنا:«و هذا حكم سليمان فى صغره».

و ثالثاً:وجود القصّه فى الصحيحين عن سليمان عليه السلام لا يضرّ باستدلال أصحابنا بها على جهل عمر،بل يقوّيه،لأنه يدلّ على أعلميه أبى هريره أيضاً من عمر و من سائر الصحابه الذين كانوا عنده!

۷-أمر برجم امرأه ولدت لستّه أشهر

قال قدس سره:و أمر برجم امرأه ولدت لستّه أشهر فقال له على....

الشرح:

و هذه القضيّه ثابته كذلك،فقد أخرجت فى كتب التفسير و الحديث و الكلام (۴).

۱- ۱) منهاج السنّه ۹۲/۶-۹۳.
۲- ۲) الإرشاد إلى معرفه حجج اللّه على العباد ۲۰۵/۱.
۳- ۳) مناقب آل أبى طالب ۱۸۸/۲.
۴- ۴) تفسير الرازى ۱۲۷/۶،الدر المنثور ۲۸۸/۱ و ۴۰/۶،السنن الكبرى ۴۴۲/۷،الرياض النضره ۱۹۴/۲،الأربعين فى أصول الدين:۴۶۶.

فقال ابن تيميه:«و الجواب:إن عمر كان يستشير الصّحابه...و الولاده لسته أشهر نادره إلى الغايه،و الأمور النادره قد لا تخطر بالبال،فأجرى عمر ذلك على الأمر المعتاد المعروف فى النساء...» (۱).

أقول:

و هذا الكلام يشتمل على جوابين:

أحدهما:حمل القضيه على التشاور،فهو قد شاور علياً عليه السلام فأجابه بما ذكر فعمل عليه.

و الثانى:حملها على النسيان،لكونها نادرةً إلى الغايه.

ألا-ترى التهافت بين الوجهين؟فإنه إن كان ناسياً فهو مستعلمٌ مستفهم لا مشاور، و إن كان له علمٌ فيريد الوقوف على ما يعلمه غيره من الصحابه فى المسأله عن طريق المشوره،فهو ليس بناس للحكم.

و على كلّ حال،يريد ابن تيميه الفرار من الإقرار بجهل عمر.

و لكن علیّاً عليه السلام أفضل و أولى من عمر بالإمامه،لكونه مستحضراً للقرآن الكريم و ما تدلّ عليه آياته،لو كان عمر ناسياً!!

المورد التاسع:قال قدس سره:و كان يضطرب فى الأحكام،فقضى فى الجدّ بمائه قضيّه.

الشرح:

قضايا عمر فى إرث الجدّ عجيبه،و إليك بعض أخبارهم فى ذلك كما رواها المتقى الهندى:

«۳۰۶۱۱-عن سعيد بن المسيب عن عمر قال:سألت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم

۱- ۱) منهاج السنّه ۶/۹۳-۹۵.

کیف قسم الجدّ؟قال:ما سؤالک عن ذلک یا عمر،إنی أظنّک تموت قبل أن تعلم ذلک.قال سعید بن المسیب:فمات عمر قبل أن یعلم ذلک.(عب،هق و أبو الشیخ فی الفرائض).

۳۰۶۱۲-عن عمر قال:إنی قضیه فی الجدّ قضیات مختلفات لم آل فیها عن الحق.(عب).

۳۰۶۱۳-عن عبیده السلمانی قال:لقد حفظت من عمر بن الخطاب فی الجدّ مائه قضیه مختلفه کلّها ینقض بعضها بعضاً(ش،هق،و ابن سعد،عب).

۳۰۶۱۴-عن ابن سیرین إن عمر قال:أشهدکم أنی لم أقض فی الجدّ قضاء(عب).

۳۰۶۳۲-عن الحسن:إن عمر بن الخطاب نشد الناس فقال:من منکم عنده علمٌ من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فی الجد،فلیقم...(ص).

۳۰۶۳۳-حدثنا أبو معشر عن عیسی بن عیسی الحناط قال:سأل عمر بن الخطاب الناس:أیکم سمع رسول اللّه قال فی الجدّ شیئاً؟...(ص).

۳۰۶۲۶-عن مروان:إن عمر حین طعن قال:إنی کنت قضیت فی الجدّ قضاءً،فإن شئتم أن تأخذوا به فافعلوا...(عب،هق)»

أقول:

فهل من شک فی جهل عمر بالمسأله؟و هل یجوز أن یتصدّی الجاهل للحکم بین الناس؟و من الطبیعی وقوعه و الحال هذه فی الخطأ و هو غیر معذور!

إذن،هو الجهل،لا الاجتهاد و تبدّل الرأی علی أثر تجدید النظر فی الأدلّه، فلا فائده فی الحمل علی الاجتهاد أو التشاور مع الصّحابه،و هذا هو المقصود.

المورد العاشر:قال قدس سره:و کان یفضّل فی الغنیمه و العطاء و أوجب اللّه تعالی التسویه.

الشرح:

و هذا أحد الموارد المهمّه،فإن اللّه تعالی قد أوجب التسویه،و أهل السنه

القـائلون بثبوت الامامه بالإختيار أجمعوا على أن من شـروطه أن يكون المختار عـدلاً لا يجور،و كيف يصـلح الجائر،المفرّق بين أفراد الأمه،لأن يقوم مقام النبی صلّی اللّه علیه و آله فی إداره أمورها المادیه و المعنويّه؟

ثم إن هـذه القضـيّه من الأمور الثابته عنه،و لـذا لم ينكرها حتّى مثل ابن تيميه السّاعى وراء إنكار الحقائق بكلّ جهـد،نعم،حاولوا التوجيه و التـبرير بالإجتهـاد كمـا فى كلمـات القاضـى عبـد الجبـار و الرازى و ابن تيميه و غيرهم،و لاـ حـاجه إلى إيراد نصوص عباراتهم بعد ظهور بطلانها بمخالفه الكتاب و العقل و السيره النبويه المعتمده.

المورد الحادى عشر:قال قدس سره:و قال بالرأى و الحدس و الظن.

الشرح:

لاـ ريب أن للّه فى كـلّ واقعه حكمـاً،و أحكـامه تعالى موجوده فى آيات الكتاب و الأحاديث الصـحيحه الوارده عن رسوله،و لا يفهمها إلا العلماء بالكتاب و السّنه.

و أيضاً،فإن وظيفه الحاكم هو العمل بالأحكام و تطبيقها بين الأمه.

و الظاهر أن الذى كان من أبى بكر-غالباً-هو الإعلان عن الجهل و تمنّى السؤال من النبى صلّى اللّه عليه و آله.

لكن عمر كثيراً مـا أفتى بالرأى و الحـدس و الظنّ،تاركاً الكتاب و السـنه،فإنه-مع اعترافه بالجهل-لم يرجع إلى باب مـدينه العلم لأخذ العلم و الفتيا عن علم،و أقدم على الفتيا فى مختلف القضايا بفتاوى متناقضه،و من أجلى موارد ذلك الثابته بلا شك، مسأله إرث الجد،كما تقدّم...و لا حاجه هنا إلى ذكر غيره كما لا حاجه إلى إيراد كلمات القوم فى الدفاع عنه.

المورد الثانى عشر:قال قدس سره:و جعل الأمر شورى من بعده

الشرح:

قضیه الشوری من أهم قضایا صدر الإسلام،و من أکبر المؤاخذات علی عمر بن الخطاب،و ینبغی البحث فی مقامات:

الأول:فی أصل ثبوت الإمامه بالشوری.

و الثانی:فی شوری عمر بن الخطاب.

و الثالث:فی وقائع الشوری.

فأقول:

أما المقام الأول: فملخّص الکلام فیه هو:إن الإمامه لا تثبت لأحد بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و لا یقوم أحدٌ مقامه فی شئونه-عدا النبوه-إلاـ بالنص من اللّه عز و جلّ علیه،لما تقرّر من أنها نیابه عامّه عن النبی صلّی اللّه علیه و آله،و کما لا تثبت النبوه لأحد بالوصیّه أو البیعه أو الشوری أو غیرها إلا بتعیین من اللّه عز و جل،کذلک النیابه العامه عنه،فمن قام النصُّ الشرعی علی إمامته من الکتاب و السنّه کان الخلیفه و الإمام بعد رسول اللّه شرعاً،و وجبت طاعته و الانقیاد له من اللّه عز و جلّ علی کافه أفراد المکلّفین من الأمه،و إلا فلا ولایه شرعاً له علی أحد أصلاً.

و الأدلّه النقلیه و العقلیه علی هذا المقام کثیره،تعرّضنا لبعضها سابقاً.

و أما المقام الثانی، فإن الثابت عن عمر بن الخطاب أنه لم یکن یعتقد بالشوری و لا غیرها إلا النصُّ.

و أیضاً،فإنه ما کان یعتقد باشتراط کون الإمام من قریش.

و أیضاً،فإنه ما کان یعتقد باشتراط کون الإمام حرّاً.

و أیضاً:فإنه ما کان یعتقد باشتراط الأفضلیه فی الإمام.

و هذه الأمور نستکشفها من أسفه علی عدم وجود سالم مولی أبی حذیفه فی ذلک الوقت:

لقد رووا فی الکتب المعتبره عن عمر أنه قال:«لو کان سالم حیّاً ما جعلتها شوری»و ذلک بعد أن طعن،فجعلها شوری (۱).

فمن هو سالم؟

هو:سالم بن معقل،مولی أبی حذیفه بن عتبه بن ربیعه بن عبد شمس بن عبد مناف.من أهل فارس من اصطخر،و قیل:من عجم الفرس من کرمه،قالوا:کان من فضلاء الموالی و من خیار الصحابه،أعتقته مولاته زوج أبی حذیفه،فتولّی أبا حذیفه و تبنّاه أبو حذیفه،کان عمر بن الخطاب یفرط فی الثناء علیه،قتل یوم الیمامه سنه ۱۲ من الهجره (۲).

و لما کان استخلاف عمر إیّاه-لو کان حیّاً-علی خلاف القواعد العقلیّه و النقلیّه عندهم فی الإمامه،اضطرّ بعضهم إلی تأویل کلام عمر:

قال ابن عبد البر:«و هذا عندی علی أنه کان یصدر فیها عن رأیه».

و تبعه ابن تیمیه إذ قال:«و أمّا ما یروی من ذکره لسالم مولی أبی حذیفه،فقد علم أن عمر و غیره من الصحابه کانوا یعلمون أن الإمامه فی قریش...بل من الممکن،أنه کان یولّیه ولایهً جزئیه أو یستشیره فیمن یولّی و نحو ذلک...» (۳).

و هذا التأویل-علی ما فیه من النظر-مخالف لظاهر الکلام و بعید عنه کلّ البعد، و لذا،فقد ورد کلامه بلفظ أوضح و أصرح،فیما رواه عدّه من الأعلام و هو قوله:«لو کان سالم حیّاً لما تخالجنی فیه الشک» (۴).

بل جاء الکلام نصّاً فی الاستخلاف فی روایه بعضهم-و أظنه هو الأصل إلا أنهم

۱- ۱) الاستیعاب ۵۶۸/۲،الوافی بالوفیات ۵۸/۱۵،عمده القاری فی شرح البخاری ۲۴۶/۱۶.

۲- ۲) تأویل مختلف الحدیث ۲۸۵،المحصول فی علم الأصول ۳۲۲/۴ شرح نهج البلاغه ۲۶۶/۱۶ و غیرها.

۳- ۳) منهاج السنّه ۱۵۱/۶.

۴- ۴) تأویل مختلف الحدیث:۲۸۵،المحصول فی علم الأصول ۳۲۲/۴ شرح نهج البلاغه ۲۶۵/۱۶ و غیرها.

حرّفوه إلى اللّفظين المتقدمين-فقد روى الزيلعى أنه قال:

«لو كان سالم حيّاً لاستخلفته» (۱).

بل فى روايه ابن سعد:«لو أدركنى أحد رجلين فجعلت هذا الأمر إليه لوثقت به:

سالم مولى أبى حذيفه و أبو عبيده بن الجرّاح» (۲).

و على الجمله،فإنه كان يرى النصّ لا غير،و لو كان سالم حيّاً لنصّ عليه و استخلفه،و السؤال الآن هو:إنه لما ذا لم ينصّ على أحد من الصّحابه؟أما كان يرى لها أهلاً غير سالم مولى أبى حذيفه؟

لما ذا جعلها شورى على خلاف عقيدته،و خالف فيه من تقدّمه؟

لكن الحقيقه هى أنه فى الواقع لم يعمل على خلاف رأيه،إذ الشورى التى طرحها كانت صوريّه،و هو كان قد عهد بالأمر إلى عثمان،فكان يريده و لا يريد غيره أبداً.كما سيظهر...بل لقد اشتهر ذلك فى حياه عمر،و الشواهد على ذلك كثيره،و قد تضمّن شرح ابن حجر العسقلانى لحديث البخارى بعضها حيث قال:

«قوله:فلمّا اجتمعوا تشهّد عبد الرّحمن.

و فى روايه إبراهيم بن طهمان:جلس عبد الرحمن على المنبر.و فى روايه سعيد بن عامر:فلمّا صلّى صهيب بالناس صلاه الصبح،جاء عبد الرحمن يتخطّى حتى صعد المنبر،فجاء رسول سعد يقول لعبد الرحمن:ارفع رأسك و انظر لأُمّه محمدٍ و بايع لنفسك.

قوله:أمّا بعد.

زاد سعيد بن عامر:فأعلن عبد الرحمن،فحمد اللّه و أثنى عليه ثم قال:أمّا بعد،يا على،إنى نظرت فى أمر الناس،فلم أرهم يعدلون بعثمان.أى:لا يجعلون له مساوياً

ص:۹۱

۱- ۱) تخريج الأحاديث و الآثار ۲۵۰/۲ رقم ۶۸۷.

۲- ۲) الطبقات الكبرى ۳۴۳/۳.

بل يرجّحونه.

قوله:فلا تجعلنّ على نفسك سبيلاً.

أى:من الملامه إذا لم توافق الجماعه.و هـذا ظاهر فى أنّ عبـد الرحمن لم يتردّد عنـد البيعه فى عثمان.و لكنْ قـد تقـدّم فى روايه عمرو بن ميمون التصـريح بأنه بدأ بعلى فأخذ بيده فقال:لك قرابه من رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سلّم و القدم فى الإسلام ما قد علمت، و الله عليـك لئن أمّرتـك لتعـدلنَّ،و لئن أمّرت عثمـان لتسـمعنّ و لتطيعنّ.ثمّ خلاـ بالآـخر فقـال له مثـل ذلـك،فلمّا أخذ الميثاق قال:ارفع يدك يا عثمان،فبايعه و بايع له على.

و طريـق الجمـع بينهمـا:إن عمرو بن ميمـون حفـظ مـا لم يحفظه الآـخر.و يحتمـل أن يكون الآـخر حفظه لكن طوى بعض الرواه ذكره.و يحتمل:أنْ يكون ذلك وقع فى اللّيل لمّا تكلّم معهما واحـد بعـد واحد فأخذ على كلٍّ منهما العهد و الميثاق،فلما أصـبح عرض على على فلم يوافقه على بعض الشـروط و عرض على عثمان فقبل.و يؤيّـده روايه عاصم بن بهـدله عن أبى وائل قال:قلت لعبد الرحمن بن عوف:كيف بايعتم عثمان و تركتم عليّاً؟فقال:ما ذنبى،بدأت بعلىّ فقلت له:أُبايعك على كتاب اللّه و سنّه رسوله و سـيره أبى بكر و عمر،فقال:فيما اسـتطعت.و عرضـتها على عثمان فقبل.أخرجه عبد اللَّه بن أحمد فى زيادات المسند عن سفيان بن وكيع عن أبى بكر بن عياش عنه.

و سفيان بن وكيع ضعيف.

و قـد أخرج أحمـد من طريق زائـده عن عـاصم عن أبى وائل قال:قال الوليـد بن عقبه لعبـد الرحمن بن عوف:مالك جفوت أمير المؤمنين-يعنى عثمان-؟فـذكر قصّه و فيها قول عثمان:و أمّا قوله سـيره عمر،فإنى لا اطيقها و لا هو.و فى هـذا إشاره إلى أنه بايعه على أنْ يسـير سيره عمر،فعاتبه على تركها.و يمكن أن يؤخذ من هذا ضعف روايه سفيان بن وكيع،إذ لو كان استخلف بشرط أن يسير بسيره عمر لم يكن ما أجاب به عذراً فى الترك.

قال ابن التين:و إنما قال لعلى ذلك دون من سواه،لأن غيره لم يكن يطمع فى الخلافه مع وجوده و وجود عثمان،و سكوت من حضر من أهل الشورى و المهاجرين و الأنصار و امراء الأجناد،دليلٌ على تصديقهم عبد الرحمن فيما قال و على الرّضا بعثمان.

قلت:و قد أخرج ابن أبى شيبه من طريق حارثه بن مضرب قال:حججت فى خلافه عمر،فلم أرهم يشكّون أن الخليفه بعده عثمان.و أخرج يعقوب بن شيبه فى مسنده من طريق صحيح قال قال لى عمر:من ترى قومك يؤمّرون بعدى؟قال قلت:قد نظر الناس إلى عثمان و شهروه لها.

و أخرج البغوى فى معجمه و خيثمه فى فضائل الصحابه بسندٍ صحيح،عن حارثه بن مضرب:حججت مع عمر،فكان الحادى يحدو أنّ الأمير بعده عثمان بن عفان.

قوله:فقال.

أى:عبد الرحمن مخاطباً لعثمان:أُبايعك على سنّه اللّه و سنّه رسوله و الخليفتين من بعده.فبايعه» (1).

أقول:

و من الشواهد أيضاً ما أخرجه ابن عساكر،قال:

«قرأت على أَبى غالب بن البنّا،عن أَبى مُحَمَّد الجوهرى،أَنا أَبُو عمر بن حَيَّويه،أَنا أَحْمَد بن معروف،نا الحُسَيْن بن الفهم،نا مُحَمَّد بن سعد،أَنا الوليد بن عطاء بن الأغرّ، و أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الوليد الأَزْرقى،قالا:نا عمرو بن يحيى بن سعيد الأموى،عن جدّه أن سعيد بن العاص أتى عمر يستزيده فى داره التى بالبلاط،و خِطَط أعمامه مع رسول اللّه فقال عمر:صلِّ الغداه معى وَ غَبِّشْ [ثم] اذكرنى حاجتك قال:ففعلت حتى إذا هو انصرف قلت:يا أمير المؤمنين حاجتى التى أمرتنى أن أذكرها لك،قال:فوثب

1- 1) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى 168/13.

معی ثم قـال:امضِ نحو داره حتی انتهیت إلیها فزادنی و خطّ لی برجله فقلت:یا أمیر المؤمنین زدنی فإنه نبتت لی نابته من ولـد و أهل.فقال:حسبک.و أَختبئُ عنـدک أن سـیلی هذا الأمر بعدی من یصل رحمک و یقضـی حاجتک،قال:فمکثتُ خلافه عمر بن الخطاب حتی استُخلف عثمان و أخذها عن شوری و رضاً،فوصلنی و أحسن و قضی حاجتی و أشرکنی فی أمانته» (۱).

و بعد،فلما ذا الشوری الصّوریّه؟

إنه قد اضـطر إلی ذلک و بمشوره من عبد الرحمن بن عوف،لمّا أبلغه کلام القائلین فی منی:«لو مات عمر لبایعنا علیاً».و قد تقدّم منا بعض الکلام حول ذلک.

و أما المقام الثالث، فقد أشار العلّامه فی کلامه إلی نقاط:

۱-إنه قد جمع فیمن یختار بین المفضول و الفاضل،لأن أمیر المؤمنین علیه السـلام أفضل من سائر رجال الشوری قطعاً،و لأن بین الخمسه البـاقیه من هو أفضـل من غیره یقینـاً،و الحـال أنه قـد تقرّر کتابـاً و سـنّهً و عقلًا أن الفاضل مقـدّم علی المفضول، فکیف جعلهم سواءً؟

۲-إنه جعل الشوری فی عدد معیَّن و أشخاص معینین،فحصر الإمامه فیهم دون غیرهم.

۳-إنه عیّن الأجل و جعله ثلاثه أیام.

۴-إنه أمر بضـرب أعنـاقهم إن تـأخروا عن البیعه ثلاـثه أیـام،مع أنهم-عنـدهم-من العشـره المبشـره بالجنه،و أمر بقتل من خالف الأربعه منهم،و بقتل من خالف الثلاثه الذین فیهم عبد الرحمن.

۵-إنه طعن فی کلّ واحد ممن اختاره للشوری،و هذه قرینه أخری علی أنها

۱- ۱) تاریخ دمشق-ترجمه سعید بن العاص ۱۱۹/۲۱،و لعلّها:فی إمامته.

شوری صوریّه اضطرّ إلیها لدفع أمیر المؤمنین علی علیه السلام.

۶-إنه جعل الرأی إلی عبـد الرحمن بن عوف-بعد أن وصـفه بالضّ‍عف و القصور- فکان هو المحور،و علی یده انتهی الأمر إلی حیث أراده عمر!

أقول:

هـذه النقاط أمور مسـلَّمهٌ عنـد الکلّ،بل کادت تعـدّ من ضـروریات تاریخ الإسـلام، و قد رواها البخاری و ابن سـعد و ابن جریر الطبری و ابن عبد ربّه القرطبی و الیعقوبی و ابن الأثیر و أبو الفداء و غیرهم.

و هناک نقاط أخری لم یتعرّض لها العلّامه رحمه اللّه،و لعلّ من أهمّها:

۱-إن عبد الرحمن-بعد أن فُوّض تعیین الخلیفه إلیه-دعا علیّاً علیه السـلام و اشترط علیه العمل بالکتاب و السنّه و أن یسیر بسیره الشیخین...جاء ذلک فی:

صحیـح البخـاری،و مسـند أحمـد،و تاریـخ الطـبری،و الکامـل،و المنتظم،و تاریـخ الخلفـاء،و الصواعق،و الفصول فی الأـصول،و الإبهاج فی شرح المنهاج،و غیر ذلک من کتب الحدیث و التاریخ و أصول الفقه (۱).

۲-قال علی علیه السـلام لعبـد الرحمن:لیس هذا أول یوم تظاهرتم فیه علینا، فصبر جمیل و الله المسـتعان علی ما تصـفون.و الله ما ولّیت عثمان إلا لیردّ الأمر إلیک، و الله کلّ یوم فی شأن.رواه الطبری و ابن الأثیر و أبو الفداء و غیرهم (۲).

۳-إن عبـد الرحمن مات و هو مهاجرٌ لعثمان،لأنه لما علم بأنه یریـد الأمر من بعـده لبنی أمیه و أنه سوف لا یعهد إلیه،هجره و لم یکلّمه إلی أن مات،و لعلّ علیاً علیه السلام

۱- ۱) البخاری-بشرح ابن حجر ۱۶۸/۱۳،مسند أحمد ۷۵/۱،تاریخ الطبری ۳۰۱/۳،الکامل لابن الأثیر ۷۱/۳،المنتظم لابن الجوزی ۳۷۳/۴،تاریخ الخلفاء للسیوطی ۱۲۰،الصواعق ۳۰۹/۱ الفصول فی الأصول للسرخسی ۵۵/۴،الابهاج للسبکی ۲۷۲/۳.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۲۹۷/۳،الکامل فی التاریخ ۷۱/۳،المختصر فی أخبار البشر ۱۶۶/۱.

إلی ذلک أشار بقوله له«و الله کلّ یوم فی شأن»و قوله:«سیبلغ الکتاب أجله».

و قد ذکر مهاجره عبد الرحمن لعثمان فی غیر واحد من کتب القوم،مثل کتاب المعارف و العقد الفرید و المختصر فی أخبار البشر و غیرها (۱).

۴-السبب فی دخول أمیر المؤمنین علیه السلام فی الشوری مع علمه بما سینتهی إلیه المجلس،کما أخبر عن ذلک من قبل بقوله لعمّه العباس:«لقد عدل عنّا، لأن سعداً لا یخالف عبد الرحمن لأنه ابن عمّه،و عبد الرحمن صهر عثمان، فلا یختلفون،فیولّیها أحدهم الآخر» (۲)،هو عدم تعاونه علیه السلام معهم فی حرمانه، بل لیتضح للمسلمین دسیستهم فی ذلک،و لینتهزها فرصهً لتذکیرهم بأحقّیته بالإمامه و الولایه منذ الیوم الأول،و تلک نصوص احتجاجه علیهم مذکوره فی کتبهم بالأسانید، و قد تکلّمنا علیه بالإیجاز سابقاً.

۵-و أمّا السبب فی البیعه فواضح،فإنّ عبد الرحمن قد قال له:«یا علی،إنی قد نظرت فی أمر الناس،فلم أرهم یعدلون بعثمان،فلا تجعلنَّ علی نفسک سبیلاً» (۳)ثم إنه بعد أن بایع عثمان علی الکتاب و السنّه و سیره الشیخین قال:«یا أبا طلحه،ما الذی أمرک به عمر؟قال:أن أقتل من شق عصا الجماعه.فقال عبد الرحمن لعلی:بایع إذن و إلا کنت متّبعاً غیر سبیل المؤمنین،و أنفذنا فیک ما أمرنا به.فقال:لقد علمتم أنی أحق بها من غیری» (۴).

فهذه أهم أخبار الشوری....

۱- ۱) المعارف لابن قتیبه:۵۵۰(المتهاجرون)،العقد الفرید ۲۷۹/۴،المختصر فی أخبار البشر لأبی الفداء ۱۶۶/۱.

۲- ۲) تاریخ الطبری ۲۹۴/۳،الکامل ۶۷/۳،تاریخ أبی الفداء ۱۶۶/۱،العقد الفرید ۲۵۶/۴.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۲۳/۸ و انظر فتح الباری ۱۷۰/۱۳.

۴- ۴) شرح نهج البلاغه ۱۶۸/۶.

و الآن...فانظر ما ذا يقول المدافعون عن عمر،المبرّرون لأفعاله؟

أجاب قاضی القضاه:بأن الأمور الظاهره لا یجوز أن یعترض علیها بأخبار آحاد غیر صحیحه،و الأمر فی الشوری ظاهر و أن الجماعه دخلت فیها بالرضا،و لا یجب القدح فی الأفعال بالظنون،بل یجب حملها علی ظاهر الصّحه دون الاحتمال،کما یجب مثله فی الألفاظ،و یجب إذا تقدمت للفاعل حاله تقتضی حسن الظن به أن یحمل فعله علی ما یطابقها.و قد علمنا أن حال عمر و ما کان علیه من النصیحه للمسلمین یمنع من صرف أمره فی الشوری إلی الأغراض التی یظنّها القوم.

أقول:هذا موجز کلامه (۱)،و محصّله حمل فعل عمر علی الصحّه لحسن الظنّ به.

و أجاب التفتازانی کذلک،فقد قال:«من نظر بعین الإنصاف و سمع ما اشتهر من عمر فی الأطراف،علم جلاله محلّه عما تدّعیه الأعداء و براءه ساحته عما یفتریه أهل البدع و الأهواء،و جزم بأنه کان الغایه فی العدل و السّداد و الاستقامه علی سبیل الرشاد...» (۲).

و کذلک ابن روزبهان،فقد أجاب قائلاً:«إن أمر الشوری أدلّ الدلائل علی تقوی عمر و خوفه من اللّه تعالی،لأنه احتاط فیه کمال الإحتیاط...»ثم کذّب بعض الأخبار، کخبر قدح عمر فی أصحاب الشوری واحداً واحداً لکنه قال بعد ذلک:«ثم إنا لو فرضنا صحه ما ذکر،فإنه لم یذکر المعائب القادحه للإمامه،بل هذا من مناصحه الناس،فذکر ما کان من العیوب»فرجع الأمر إلی حسن الظنّ بعمر....

فهو-کالتفتازانی-عیالٌ علی قاضی القضاه المعتزلی،بل قد صرّح هنا باسمه و وافقه علی کلامه.

و هو محصّل کلام ابن تیمیه،و هذه نتف من کلامه الطویل الذی شرّق فیه و غرّب

۱- ۱) المغنی فی الإمامه ج ۲۰ ق ۲ ص ۲۱-۲۶.

۲- ۲) شرح المقاصد ۲۹۵/۲.

تضـییعاً للحق و تعتیمـاً للحقیقه،قـال:«و الجواب:إن هـذا الکلاـم کلّه لاـ یخرج عن قسـمین:إمـا کـذب فی النقـل و إمـا قـدح فی الحق.فإن منه ما هو کـذب معلومٌ الکذب أو غیر معلوم الصدق،و ما علم أنه صدق فلیس فیه ما یوجب الطعن علی عمر،بل ذلک معدود من فضائله و محاسنه التی ختم اللّه بها عمله....

و من هذا الباب أمر الشوری،فإن عمر بن الخطاب کان کثیر المشاوره للصّـحابه، و علیه أن یسـتخلف الأصـلح للمسلمین،فاجتهد فی ذلک و رأی أن هؤلاء السته أحق من غیرهم،و جعل التعیین إلیهم خوفاً أن یعیّن واحداً منهم و یکون غیره أصلح لهم، و هذا أحسن اجتهـاد إمـام عـالم عـادل ناصـح لا هوی له...فرأی الأمر فی السـته متقارباً، فإنهم و إن کان لبعضـهم من الفضـیله ما لیس لبعض فلـذلک المفضول مزیه أخری لیست للآـخر،فترک التعیین خوفاً من اللّه تعالی،و الله تعالی قـد أوجب علی العبـد أن یفعل المصلحه بحسب الإمکان،فکان ما فعله غایه ما یمکن من المصلحه،و إذا کان من الأمور أمور لا یمکن دفعها فتلک لا تدخل فی التکلیف!

و مما ینبغی أن یعلم أن اللّه تعالی بعث الرسل و أنزل الکتب لیکون الناس علی غایه ما یمکن من الصلاح لا لرفع الفساد بالکلیه! و لاـ ریب أن السته الـذین توفّی رسول اللّه و هو عنهم راض الـذین عیّنهم عمر،لا یوجـد أفضل منهم و إن کان فی کل منهم ما کرهه،فإن غیرهم یکون فیه من المکروه أعظم...و إذا کان الواحد من هؤلاء له ذنوب، فغیرهم أعظم ذنوباً و أقل حسنات...» (۱).

و قال ابن حجر العسـقلانی:«و فی قصه عمر هذه من الفوائد:شفقته علی المسلمین،و نصیحته لهم و إقامته السنه فیهم،و شدّه خوفه من ربّه،و اهتمامه بأمر الدین أکثر من اهتمامه بأمر نفسه» (۲).

۱- ۱) منهاج السنّه ۶/۱۵۰.

۲- ۲) فتح الباری ۷/۵۶.

أقول:

لكنهم مع ذلک يواجهون مشاكل لا يجدون مناصاً من الإشاره إليها و المحاوله لحلّها،فيقعون فی التهافت و التناقض،أو يضطرّون إلى التكذيب للحقائق و الإنكار لما جاءت به من طرقهم الأخبار! فمثلًا:

لا ريب و لا خلاف فی أن الستّه لم يكونوا فی مرتبه واحده من الفضيله،و قد ثبت كتاباً و سنه و عقلًا تقدّم الفاضل و قبح تقدّم المفضول عليه،و أنه لا تصح ولايته مع وجوده،بل ذكر ابن تيميه أن ذلک كان رأی عمر أيضاً،فانظر إلى تناقضاتهم فی الجواب:

فقيل:إنهم كانوا متقاربين فی الفضيله.و قيل:إنه و إن كان لبعضهم من الفضيله ما ليس لبعض،فلذلک المفضول مزيّه أخرى ليست للآخر.و قيل:كان يعلم أن المفضول منهم لا يتقدّم على الفاضل.و قيل:يجوز استخلاف المفضول لمصلحه يراها الإمام.

و فی مقابل هذه الأقوال كلام ابن بطال إذ قال:

«فيه دليل على جواز توليه المفضول على الأفضل منه،لأن ذلک لو لم يجز لم يجعل الأمر شورى إلى سته أنفس،مع علمه أن بعضهم أفضل من بعض(قال)و يدل على ذلک أيضاً قول أبی بكر:قد رضيت لكم أحد الرجلين عمر و أبو عبيده،مع علمه بأنه أفضل منهما».

بل لقد استشكل ابن بطّال مخالفه عمر لمن تقدّمه،فقد جعل عمر الخلافه فی ستّه و وكل ذلک إلى اجتهادهم،و لم يصنع ما صنع أبو بكر فی اجتهاده فيه،لأنه إن كان لا يرى جواز توليه المفضول على الفاضل،فصنيعه يدلّ على أن من عدا السته كان مفضولاً بالنسبه إليهم،و إذا عرف ذلک،فلم يخف عليه أفضليه بعض السته على بعض.

و إن كان يرى جواز ولايه المفضول على الفاضل،فمن ولّاه منهم أو من غيرهم كان ممكناً».

و قد أجاب ابن حجر قائلاً:«و الجواب عن الأوّل يدخل فيه الجواب عن الثانی و هو:إنه تعارض عنده صنیع النبی صلّی اللّه علیه و سلّم حیث لم یصرّح باستخلاف شخص بعینه،و صنیع أبی بکر حیث صرّح،فتلک طریق تجمع التنصیص و عدم التعیین.و إن شئت قل:تجمع الاستخلاف و ترک تعیین الخلیفه.و قد أشار بذلک إلی قوله:لا أتقلّدها حیّاً و میّتاً...» (۱).

و الإنصاف ورود الإشکال کما لا یخفی علی أهله،لأن النبی صلّی اللّه علیه و آله قد استخلف و ما مات بلا وصیّهٍ.

علی أن قوله«تعارض...»باطل جدّاً،لأن أبا بکر مأمور بالتأسّی برسول اللّه و الانقیاد له،لکونه أحد أفراد أمته،و لأن النبی صلّی اللّه علیه و آله معصوم دونه،فکیف یصلح لأن یکون صنیعه فی عرض صنیع رسول اللّه و معارضاً له؟و هذا من مثل ابن حجر عجیب،لکنه من ضیق الخناق.فإما یلتزم بقول أبی بکر و عمر بجواز تولیه المفضول،و إما یلتزم ببطلان صنیعهما.

و فی أن عمر ذکر لکلّ من الستّه عیباً قادحاً...تناقضت کلماتهم بین منکر لأصل الخبر،و بین معترف به زاعماً أنّ الواجب علی الخلیفه هو ما یمکن من الصلاح لا رفع الفساد بالکلیّه،فإن هذا ممتنع حتی علی الأنبیاء،و الجماعه کانوا أفضل الناس و إن کان فی کلّ منهم ما یکره و کان له ذنوبٌ! و بین من یحمل ذلک علی دیانه عمر و خوفه من ربّه!

و فی أنه أمر بضرب عنق من خالف،و ضرب رقابهم جمیعاً إن انقضت الثلاثه أیام من دون تعیین للخلیفه،فمنهم من کذّب،قال ابن تیمیه:«هذا من الکذب علی عمر، و لم ینقل هذا أحدٌ من أهل العلم بإسناد یعرف،و لا أمر عمر قط بقتل السته الذین یعلم أنهم خیار الأمه،و کیف یأمر بقتلهم...» (۲)و هذا دأب ابن تیمیه فی إنکار الحقائق

۱- ۱) فتح الباری ۵۷/۷.

۲- ۲) منهاج السنّه ۱۷۳/۶.

و تکـذیب الثابتات،بل إنّ هـذا یعـدّ من ضـروریّات تاریـخ صدر الإسـلام و هو مذکور فی کتب التاریخ و الحدیث.و لذا اضـطرّ بعضـهم إلی أن یوجّهوا الأمر بالقتل بأنه من کثره نصیحه عمر للمسلمین و شدّه اهتمامه بالأمر،بل منهم من یصحّح القتل کقاضی القضاه المعتزلی و وافقه ابن روزبهان الأشعری.

ص:۱۰۱

ما رووه عن عثمان

المورد الأول:قال قدس سره:و أما عثمان،فإنه ولی أمور المسلمین من لا یصلح للولایه....

اشاره

الشرح:

هذا أحد موارد الطعن فی عثمان،و أحد الأمور التی نقم علیها الناس و أدّت إلی قتله...و قد ذکر العلّامه و غیره أسماء بعض الذین ولّاهم أمور المسلمین و هم فسّاق لا یصلحون لذلک:

۱-الولید بن عقبه

قال قدسّ سره:و استعمل الولید بن عقبه،حتی....

الشرح:

و هو أخو عثمان لأمّه،یکنی أبا وهب،أسلم یوم الفتح،و لا خلاف بین العلماء فی نزول قوله تعالی «إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا» (۱)فیه (۲)،فقد سمّاه اللّه تعالی فاسقاً، و مع ذلک ولّاه عثمان علی الکوفه! و قد تعجّب عبد اللّه بن مسعود من ذلک،فقد رووا أنه لما قدم الکوفه أتاه ابن مسعود فقال له:ما جاء بک؟قال:جئت أمیراً.فقال ابن مسعود:«ما أدری أصلحت بعدنا أم فسد الناس» (۳).

قال ابن عبد البر:«أخباره فی شرب الخمر و منادمته أبا زبید الطائی مشهوره کبیره،یسمح بنا ذکرها هنا،و نذکر منها طرفاً:

ص:۱۰۲

۱- ۱) سوره الحجرات:۶.

۲- ۲) الإستیعاب ۱۵۵۴/۴.

۳- ۳) المصدر ۱۵۵۴/۴.

ذكر عمر بن شبّه قال:حدثنا هارون بن معروف قال:حدّثنا ضمره بن ربيعه عن ابن شوذب قال:صلّى الوليد بن عقبه بأهل الكوفه صلاه الصبح أربع ركعات ثم التفت إليهم فقال:أزيدكم؟فقال عبد اللّه بن مسعود:ما زلنا معك فى زياده منذ اليوم.(قال) و خبر صلاته بهم و هو سكران و قوله:أزيدكم-بعد أن صلّى الصبح أربعاً-مشهور من روايه الثقات من نقل أهل الحديث و أهل الأخبار» (1).

أقول: و إنما اكتفينا بكلام ابن عبد البر للاختصار،و لأنه من الحفاظ الكبار،و إلا، فإنّ ما ذكره موجود فى سائر الكتب و الأسفار.

و أى فائده فى قول التفتازانى فى الدفاع عن عثمان بأن ذلك غير قادح«إذ لا اطّلاع له على السرائر،و إنما عليه الأخذ بالظاهر و العزل عند تحقق الفسق» (2).

لأنا نقول:

أوّلاً:لقد كان الوليد مشهوراً بالفسق قبل ذلك،و الله سمّاه فاسقاً،فكيف ولّاه على الكوفه و هو عالم بحاله؟

و ثانياً:إنه لم يعزل من ظهر منه الفسق،كما سيأتى فى الكلام عن سعيد بن العاص.

هذا،و فى كلامه تصريح بوجود الفسق و الفاسق بين صحابه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

و أما ابن تيميه،فلم يجب بل جعل يتهجّم و يسبّ! قال:

«و الجواب:أن يقال:نوّاب على خانوه و عصوه أكثر ممّا خان عمّال عثمان له و عصوه...» (3).

١- ١) الإستيعاب ١٥٥٤/۴،١٥٥٥.

٢- ٢) شرح المقاصد ٢٩٥/٢.

٣- ٣) منهاج السنّه ١٨۴/۶.

أقول:

هکذا شرع کلامه،و هو یعلم أن الکلام لیس فی الخیانه و العصیان للإمام،بل الکلام فی تولیه الإمام من یعلم بفسقه و تأمیره علی الناس...ثم إنه فی طرف علی یقول «نوّاب علی»،و فی طرف عثمان یقول:«عمّال عثمان»و لا یخفی علیک الفرق بین «النائب»و«العامل».

ثم جعل یسبّ الرّافضه...بل طعن فی الإمام علیه السلام إذ قال بأن تولیه الأقارب علی بعض البلاد أهون من الوصیه بالخلافه للولد...و هذه کلمه کبیره خرجت من فم الرجل،و الله حسیبه علی کلماته و الخصیم محمد و أهل بیته...فإن إمامه الإمام الحسن السبط بعد أمیر المؤمنین علیه السلام کانت بنصب من اللّه و نصّ من رسوله صلّی اللّه علیه و آله.

لکن الرجل یرید الدفاع عن عثمان،و فی کلّ مورد یرید إظهار النصب و العدوان، لآل البیت الذین نزل بطهارتهم صریح القرآن!

ثم إنه عقد فصلاً قال:«و القاعده الکلیّه فی هذا أن لا نعتقد أن أحداً معصوم بعد النبی،بل الخلفاء و غیر الخلفاء یجوز علیهم الخطأ،و الذنوب التی تقع منهم قد یتوبون منها،و قد تکفّر عنهم بحسناتهم الکثیره،و قد یبتلون بمصائب یکفّر اللّه عنهم بها،و قد یکفّر عنهم بغیر ذلک.فکلّ ما ینقل عن عثمان غایته أن یکون ذنباً أو خطأً،و عثمان قد حصلت له أسباب المغفره من وجوه کثیره...» (1)ثم جعل یشرح هذه القاعده فی صفحات کثیره،تهجّم فیها علی الشّیعه و طعن فی الإمام علی بعبارات شنیعه.

فنقول:

أوّلاً:کلّ ذلک خروج عن البحث،فإنا نرید أن نثبت-علی ضوء قواعد أهل السنّه

۱- ۱) منهاج السنّه ۷/۶-۱۹۶.

و رواياتهم-أن عثمان لم يكن أهلاً للإمامه و الخلافه.

و ثانياً:لقد اعترف بصدور الخطأ و الذنب ممّن يعتقد بإمامتهم و خلافتهم بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.و لكنه ادّعى أن ذنوبهم مغفوره عند اللّه،إلا أن مثل هذه الدّعوى لا تصدر إلا من معصوم لا يتكلّم إلا من قبل اللّه.

و ثالثاً:إنه قد ثبت بنصّ الكتاب و السنّه الثابته المتفق عليها عصمه على و أهل البيت عليهم السلام...و التفصيل فى محلّه.

۲-سعيد بن العاص

قال قدّس سرّه:و استعمل سعيد بن العاص على الكوفه...

الشرح:

و هو:سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أميه.ولد عام الهجره،و قيل:بل ولد سنه احدى.و توفّى فى حكومه معاويه سنه تسع و خمسين.

قال العلامه فى نهج الحق:«و استعمل سعيد بن العاص على الكوفه و ظهرت منه أشياء منكره،و قال:إنما السواد بستان لقريش تأخذ منه ما شاءت و تترك منه ما شاءت، حتى قالوا له:أ تجعل ما أفاد اللّه علينا بستاناً لك و لقومك؟و أفضى الأمر إلى أن منعوه من دخولها،و تكلّموا فيه و فى عثمان كلاماً ظاهراً،حتى كادوا يخلعون عثمان،فاضطرّ حينئذ إلى إجابتهم و عزل قهراً لا باختيار عثمان» (۱).

أقول:

قد ذكر ذلك علماء أهل السنه فى كتبهم المعتمده،كابن سعد و الطبرى و ابن عبد البر و ابن عساكر و ابن الأثير و غيرهم.

و إليك عباره تاريخ دمشق نقلاً عن المؤرخين ببعض التفاصيل.

۱- ۱) نهج الحق و كشف الصّدق:۲۹۱.

«قالوا:و لم يزل سعيد بن العاص فى ناحيه عثمان بن عفان للقرابه،فلمّا عزل عثمان الوليد بن عقبه بن أبى معيط عن الكوفه،دعا سعيد بن العاص فاستعمله عليها، فلما قدم الكوفه قدمها شاباً مترفاً ليست له سابقه فقال:لا أصعد المنبر حتى يطهّر،فأمر به فغسل،ثم صعد المنبر فخطب أهل الكوفه و تكلّم بكلام قصّر بهم فيه،و نسبهم إلى الشقاق و الخلاف فقال:إنما هذا السّواد بستان لاغيلمه من قريش.فشكوه إلى عثمان فقال:كلّما رأى أحدكم من أمير جفوه أرادنا أن نعزله.

و قدم سعيد بن العاص المدينه وافداً على عثمان،فبعث إلى وجوه المهاجرين و الأنصار بصلات و كُساً،و بعث إلى على بن أبى طالب أيضاً فقبل ما بعث به إليه،و قال على:إن بنى أميه ليفوقونى تراث محمد تفويقاً،و الله لئن بقيت لهم لانفضنّهم من ذلك نفض القصّاب التراب الوذمه.

ثم انصرف سعيد بن العاص إلى الكوفه فأضرّ بأهلها إضراراً شديداً و عمل عليها خمس سنين إلا أشهراً.و قال مرّه بالكوفه:من رأى الهلال منكم؟و ذلك فى فطر رمضان،فقال القوم:ما رأيناه،فقال هاشم بن عتبه بن أبى وقاص:أنا رأيته،فقال له سعيد:بعينك هذه العوراء رأيته من بين القوم؟فقال هاشم:تعيّرنى بعينى و إنّما فقئت فى سبيل اللّه،و كانت عينه أصيبت يوم اليرموك،ثم أصبح هاشم فى داره مفطراً،و غدا الناس عنده،فبلغ ذلك سعيد بن العاص فأرسل إليه فضربه و حرّق داره.

فخرجت أمّ الحكم بعتبه بن أبى وقاص-و كانت من المهاجرات-و نافع بن عتبه بن أبى وقاص من الكوفه حتى قدما المدينه،فذكرا لسعد بن أبى وقاص ما صنع سعيد بهاشم،فأتى سعد عثمان فذكر له ذلك،فقال عثمان:سعيد لكم بهاشم،اضربوه بضربه،و دار سعيد لكم بدار هاشم فأحرقوها كما حرّق داره،فخرج عمر بن سعد بن أبى وقاص-و هو يومئذ غلام يسعى-حتى أشعل النار فى دار سعيد بالمدينه،فبلغ الخبر عائشه،فأرسلت إلى سعد بن أبى وقاص تطلب إليه و تسأله أن يكفّ،ففعل.

ص:۱۰۶

و رحل من الکوفه إلی عثمان الأشتر مالک بن الحارث و یزید بن مکنف و ثابت بن قیس و کمیل بن زیاد النخعی و زید و صعصعه ابنا صوحان العبدیان و الحارث بن عبد اللّه الأعور و جندب بن زهیر و أبو زینب الأزدیان و أصفر بن قیس الحارثی،یسألونه عزل سعید بن العاص عنهم،و رحل سعید وافداً علی عثمان فوافقهم عنده،فأبی عثمان أن یعزله عنهم،و أمره أن یرجع إلی عمله.

فخرج الأشتر من لیلته فی نفر من أصحابه فسار عشر لیال إلی الکوفه،و استولی علیها و صعد علی المنبر فقال:هذا سعید بن العاص قد أتاکم یزعم أن هذا السواد بستان لاغیلمه من قریش،و السواد مساقط رؤوسکم،و مراکز رماحکم،و فیؤکم و فیء آبائکم،فمن کان یری للّه علیه حقّاً فلینهض إلی الجرعه،فخرج الناس فعسکروا بالجرعه-و هی بین الکوفه و الحیره-و أقبل سعید بن العاص حتی نزل العذیب،فدعا الأشتر یزید بن قیس الأرحبی و عبد اللّه بن کنانه العبدی-و کانا محربین-فعقد لکلّ واحد منهما علی خمسمائه فارس و قال لهما:سیرا إلی سعید بن العاص فأزعجاه و ألحقاه بصاحبه،فإن أبی فاضربا عنقه،و أتیانی برأسه.

فأتیاه فقالا له:إرحل إلی صاحبک،فقال:إبلی أنضاء أعلفها أیاماً،و نقدم المصر فنشتری حوائجنا و نتزوّد ثم أرتحل.فقالا:لا و الله و لا ساعه،لترتحلنّ أو لنضربنّ عنقک،فلما رأی الجدّ منهما ارتحل لاحقاً بعثمان و أتیا الأشتر فأخبراه.

و انصرف الأشتر من معسکره إلی الکوفه فصعد المنبر فحمد اللّه و أثنی علیه ثم قال:و الله یا أهل الکوفه،ما غضبت إلا للّه و لکم،و قد ألحقنا هذا الرجل بصاحبه و قد ولیت أبا موسی الأشعری صلاتکم و ثغرکم و حذیفه بن الیمان علی فیئکم،ثم نزل و قال:یا أبا موسی إصعد.فقال أبو موسی:ما کنت لأفعل،و لکن هلّموا فبایعوا لأمیر المؤمنین عثمان،و جدّدوا له البیعه فی أعناقکم.فأجابه الناس إلی ذلک،فقبل ولایتهم و جدّد البیعه لعثمان فی رقابهم،و کتب إلی عثمان بما صنع،فأعجب ذلک

عثمان و سرّه،فقال عتبه بن الوغل شاعر أهل الكوفه: تصدّق علینا یا ابن عثمان و احتسب و أمّر علینا الأشعری لیالیاً

فقال عثمان:نعم،و شهوراً و سنین إن بقیت.

و کان الذی صنع أهل الکوفه بسعید بن العاص أوّل وهن دخل علی عثمان حین اجتری علیه،و لم یزل أبو موسی والیاً لعثمان علی الکوفه حتی قتل عثمان،و لم یزل سعید بن العاص حین رجع عن الکوفه بالمدینه،حتی وثب الناس بعثمان فحصروه، فلم یزل سعید فی الدار معه یلزمه فیمن یلزمه،لم یفارقه و یقاتل دونه...» (۱).

۳-عبد اللّه بن أبی سرح

(۲)

قال قدس سرّه:و ولّی عبد اللّه بن أبی سرح مصر....

الشرح:

و هو عبد اللّه بن سعد بن أبی سرح،أخو عثمان بن عفان من الرّضاع.

إرتدّ فی عهد النبی صلّی اللّه علیه و آله و کان من کتّاب الوحی،فلحق بالکفّار، فأهدر النبی دمه،فستره عثمان بن عفان یوم الفتح،مع أن النبی صلّی اللّه علیه و آله کان قد قال فی ذلک الیوم:«أربعه لا أومنّهم فی حلّ و لا فی حرم»و أحدهم ابن أبی سرح، فجاء به إلی النبی،فاستوهبه منه،فعفا عنه.

قالوا:و کان رجل من الأنصار قد نذر أن یقتل ابن أبی سرح،إذ رآه إطاعه لأمر النبی صلّی اللّه علیه و آله،فلمّا وجده عند النبی-و کان یأبی أن یبایعه-هاب قتله،فقال له النبی صلّی اللّه علیه و آله:انتظرتک أن توفی نذرک.قال:یا رسول اللّه هبتک،أ فلا

۱- ۱) تاریخ مدینه دمشق ۱۱۴/۲۱-۱۱۶.

۲- ۲) نقلنا أخباره عن:تاریخ دمشق ۱۹/۲۹-۲۴،الکامل فی التاریخ ۸۸/۳،سیر أعلام النبلاء ۳۳/۳،تاریخ الخلفاء للسیوطی:۱۵۷ و غیرها.

أومضت.قال:إنه ليس لنبيّ أنْ يغمز أو يومض.و فى روايه:إنه صلّى اللّه عليه و آله قال لمن حوله:أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآنى كففت يدى عن بيعته فيقتله.

قالوا:و قد كان عمرو بن العاص عاملاً لعثمان على مصر،فعزله عن الخراج و أقرّه على الصّلاه و الجند،و استعمل عبد اللّه بن سعد بن أبى سرح على الخراج،فتباغيا، فكتب عبد اللّه بن سعد إلى عثمان:إن عمرو بن العاص كسر علىّ الخراج.و كتب عمرو إلى عثمان:إن عبد اللّه بن سعد قد كسر علىَّ مكيده الحرب.فكتب عثمان إلى عمرو:أن انصرف،فعزله و ولّى عبد اللّه بن سعد الجند و الصّلاه مع الخراج بمصر.فقدم عمرو مغضباً،فدخل على عثمان و عليه جبّه محشوّه قطناً،فقال له:ما حشو جبّتك؟قال:

عمرو،قال:قد علمت و لم أرد هذا،إنما سألت أقطن هو أم غيره؟قال:لكنى قد أحببت أن أعلمك أن فيها عمرو بن العاص.

و كان ابن سعيد فى حشد فى حمل المال ليصدّق حديثه و ما كان يكتب به إلى عثمان،فحمل أكثر مما كان يحمل،فلما قدم ذلك على عثمان،أرسل إلى عمرو،فدخل عليه،فقال:هل علمت-يا أبا عبد اللّه-أن اللقاح قد درّت بعدك؟قال:إنكم أعجفتم أولادها.

ثم أقام عمرو بالمدينه.

و أخرج ابن عساكر بإسناده عن الزهرى قال:

«قلت لسعيد بن المسيب:هل أنت مخبرى كيف كان قتل عثمان،و ما كان شأن الناس و شأنه،و لم خذله أصحاب محمد؟

فقال:قتل عثمان مظلوماً،و من قتله كان ظالماً،و من خذله كان معذوراً.

قلت:و كيف كان ذلك؟

قال:إن عثمان لما ولّى،كره ولايته نفر من أصحاب النبى صلّى اللّه عليه و آله،لأن

عثمان كان يحبّ قومه،فولى الناس اثنتى عشره سنه،و كان كثيراً ما يولّى بنى أميه ممن لم يكن [له] مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله صحبه،فكان يجىء من أمرائه ما ينكره أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و آله،و كان عثمان يستعتب فيهم،فلا يعزلهم،فلمّا كان فى الستّ حجج الأواخر استأثر بنى عمه،فولّاهم،و ما أشرك معهم،و أمرهم بتقوى اللّه،ولّى عبد اللّه بن أبى سرح مصر،فمكث عليها سنين،فجاء أهل مصر يشكونه و يتظلّمون منه،و قد كان قبل ذلك من عثمان هنات إلى عبد اللّه بن مسعود،و أبى ذر، و عمار بن ياسر،فكانت بنو هذيل و بنو زهره فى قلوبهم ما فيها لحال ابن مسعود، و كانت بنو غفار و أحلافها و من غضب لأبى ذر فى قلوبهم ما فيها،و كانت بنو مخزوم قد خنقت على عثمان لحال عمّار بن ياسر.

و جاء أهل مصر يشكون ابن أبى سرح،فكتب إليه كتاباً يتهدده فيه،فأبى ابن أبى سرح أن يقبل ما نهاه عنه عثمان،و ضرب بعض من أتاه من قبل عثمان من أهل مصر ممن كان أتى عثمان،فقتله.

فخرج من أهل مصر سبعمائه رجل،فنزلوا المسجد،و شكوا إلى أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و آله فى مواقيت الصلاه ما صنع ابن أبى سرح بهم،فقام طلحه بن عبيد اللّه فكلّم عثمان بن عفان بكلام شديد،و أرسلت عائشه إليه،فقالت:تقدّم إليك أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و آله و سألوك عزل هذا الرجل،فأبيت إلّا واحده،فهذا قد قتل منهم رجلاً،فأنصفهم من عاملك.

و دخل عليه على بن أبى طالب،و كان متكلّم القوم،فقال:إنما يسائلونك رجلًا مكان رجل،و قد ادّعوا قبله دماً،فاعزله عنهم،و اقض بينهم،فإن وجب عليه حق فأنصفهم منه،فقال لهم:اختاروا رجلاً اولّيه عليكم مكانه،فأشار الناس عليه بمحمد بن أبى بكر،فقال:استعمل عليه محمد بن أبى بكر،فكتب عهده،و ولّاه و خرج معهم عدد من المهاجرين و الأنصار ينظرون فيما بين أهل مصر و ابن أبى سرح.

ص:١١٠

[فخرج] محمد و من معه،فلمّا كان على مسيره ثلاث من المدينه،إذا هم بغلام أسود [على بعير] يخبط البعير خبطاً،كأنه رجل يطلب أو يطلب،فقال له أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و آله ما قصّتك؟و ما شأنك؟هارب أو طالب؟فقال لهم:أنا غلام أمير المؤمنين؛وجّهني إلى عامل مصر،[فقال له رجل:هذا عامل مصر] قال:ليس هذا أريد و أخبر [بأمره] محمد بن أبي بكر،فبعث في طلبه رجلاً،فأخذه،فجيء به،قال فنظر إليه،فقال:غلام من أنت؟فأقبل مرّه يقول أنا غلام أمير المؤمنين،و مرّه يقول أنا غلام مروان،حتى عرفه رجل أنه لعثمان،فقال له محمد:إلى من أرسلت؟قال:إلى عامل مصر،قال:بما ذا؟قال:برساله،قال:معك كتاب؟قال:لا،ففتّشوه فلم يجدوا معه كتاباً،و كانت معه إداوه قد يبست،فيها شيء يتقلقل،فحرّكوه ليخرج فلم يخرج فشقوا الإداوه،فإذا فيها كتاب:من عثمان إلى ابن أبي سرح.فجمع محمد من كان عنده من المهاجرين و الأنصار و غيرهم،ثم فك الكتاب بمحضر منهم،فإذا فيه:إذا أتاك فلان و محمد و فلان،فاحتل قتلهم،و أبطل كتابه،و قر على عملك حتى يأتيك رأيي، و احبس من يجيء إليّ يتظلم منك،ليأتيك رأيي في ذلك إن شاء اللّه،فلما قرءوا الكتاب فزعوا و أزمعوا،فرجعوا إلى المدينه،و ختم محمد الكتاب بخواتيم نفر كانوا معه،و دفع الكتاب إلى رجل منهم.

و قدموا المدينه،فجمعوا طلحه،و الزبير،و علياً،و سعداً،و من كان من أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و آله،ثم فضّوا الكتاب بمحضر منهم،و أخبروهم بقصّه الغلام، و أقرؤهم الكتاب،فلم يبق أحد من المدينه إلا حنق على عثمان،و زاد ذلك من كان غضب لابن مسعود و أبي ذر و عمّار،حنقاً و غيظاً،و قام أصحاب محمد صلّى اللّه عليه و آله فلحقوا بمنازلهم ما منهم أحد إلا و هو مغتمّ لما قرءوا الكتاب،و حاصر الناس عثمان،و أجلب عليه محمد بن أبي بكر ببني تيم و غيرهم.

فلما رأى ذلك علي بعث إلى طلحه و الزبير و سعد و عمّار و نفر من أصحاب محمد

صلّى اللّـه عليـه و آلـه،كلّهـم بـدرى،ثـم دخـل على عثمـان و معـه الكتـاب و الغلاـم و البعير، فقـال لـه على:هـذا الغلاـم غلامـك؟قال:نعم،قال:و البعير بعيرك؟قال:نعم،قال:فأنت كتبت هـذا الكتاب؟قال:لا،و حلف باللّه ما كتبتُ هـذا الكتاب،و لا أمر به،و لا علم به.

قـال له على:فالخـاتم خاتمك؟قال:نعم،قال:فكيف يخرج غلامك ببعيرك بكتاب عليه خاتمك لا تعلم به؟فحلف باللّه ما كتبت هذا الكتاب،و لا أمرت به، و لا وجّهت هذا الغلام إلى مصر قط،و أما الخطّ فعرفوا أنه خط مروان،و شكوا فى أمر عثمان،و سألوه أن يدفع إليهم مروان،فأبى،و كان مروان عنده فى الدار.

فخرج أصـحاب محمـد من عنـده غضاباً و شـكّوا فى أمره،و علموا أن عثمان لا يحلف بباطل،إلا أن قوماً قالوا:لن يبرأ عثمان من قلوبنـا إلا أن يـدفع إلينا مروان حتى نبحثه و نعرف حال الكتاب،و كيف يؤمر بقتل رجل من أصـحاب محمـد بغير حق،فإن يكن عثمـان كتبه عزلنـاه،و إن يكن مروان كتبه على لسـان عثمـان نظرنـا مـا يكون منـا فى أمر مروان،و لزموا بيوتهم،و أبى عثمـان أن يخرج إليهم مروان،و خشى عليه القتل، و حاصر الناس عثمان و منعوه الماء،فأشرف على الناس،فقال:

أ فيكم على؟فقـالوا:لاـ أ فيكم سعد؟قـالوا:لاـ فسكت،ثم قـال:ألاـ أحـد يبلغ فيسـقينا مـاء،فبلغ ذلـك عليّاً،فبعث إليه بثلاث قرب مملؤه،فمـا كادت تصل إليه و جرح فى سـببها عـدّه من موالى بنى هاشم و بنى أميه حتى وصل الماء إليه،فبلغ عليّاً أن عثمان يراد قتله،فقال:إنما أردنا منه مروان،فأما قتل عثمان فلا،و قال للحسن و للحسـين:إذهبا بسـيفيكما حتى تقوما على باب عثمان،فلا تـدعا أحـداً يصـل إليـه،و بعـث الزبير ابنه و بعث طلحه ابنه،و بعث عـدّه من أصـحاب محمـد أبنـاءهم،يمنعـون النـاس أن يـدخلوا على عثمان،و يسألونه إخراج مروان» (۱).

ص:۱۱۲

۱- ۱) تاريخ دمشق ۴۱۵/۳۹-۴۱۸.

بقی أن نذکر:

إن عمرو بن العاص لمّا أقام بالمدینه،أنکحه عثمان أخته لأُمّه:أم کلثوم ابنه عقبه بن أبی معیط،إلا أن ذلک لم یزل حقده علی عثمان لأنه نزعه عن مصر،و لذا،لمّا قام الناس ضدّ عثمان دخل علیه نفر من قومه فقالوا:یا أمیر المؤمنین،إن عمراً هو الذی أغری بک.فأخرجه عثمان،فطلّق عمرو امرأته،و نزل السبع من أرض فلسطین،فقال عمرو حین أخرج: لنخضب لحیه غدرت و خانت بأحمر من دماء الخوف قانِ

و لمّا بلغه قتل عثمان قال:قد علمت العرب أنی إذا حککت قرحهً أدمیتها (۱).

أقول:

هذه خلاصه القصّه،و هی مذکوره فی سائر کتب القوم،یقول ابن تیمیه:

«إن هذا کذب علی عثمان،و قد حلف عثمان أنه لم یکتب شیئاً من ذلک،و هو الصّادق البارّ بلا یمین.و غایه ما قیل:إن مروان کتب بغیر علمه و أنهم طلبوا أن یسلّم إلیهم مروان لیقتلوه فامتنع...و أما قوله:أمر بقتل محمد بن أبی بکر.فهذا من الکذب المعلوم علی عثمان...و إن ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبی بکر،لم یطعن علی عثمان،بل عثمان إن کان أمر بقتل محمد بن أبی بکر أولی بالطّاعه ممن طلب قتل مروان،لأن عثمان إمام هدی،و خلیفه راشد...و لیس مروان أولی بالفتنه و الشرّ من محمد بن أبی بکر...» (۲).

أقول:

إن کان ما رواه القوم بأسانیدهم و ذکروه فی کتبهم کذباً علی عثمان،فهم الکاذبون،و أما أن عثمان خلیفه راشد...فهذا أوّل الکلام و إلّا لم یطعن علیه الطّاعنون، و لم یقم ضدّه المسلمون....

ص:۱۱۳

۱- ۱) تاریخ دمشق ۴۲۶،۴۲۲،۳۹/۴۲۰.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۴۴/۶-۲۴۵.

و على الجمله...فإن ابن تيميه لا يوجد عنده دليل يدافع به عن إمامه عثمان بن عفّان و مروان....

۴-معاويه بن أبى سفيان

قال قدس سرّه:و ولّى معاويه الشام....

الشرح:

و قد تقدّم بعض الكلام على معاويه بن أبى سفيان سابقاً...و لا يخفى أنّ أوّل من أمّر معاويه على الشام هو عمر بن الخطاب،فلمّا جاء عثمان جمع الشام كلّه لمعاويه، و قد صرّح بهذا ابن تيميه أيضاً.

۵-عبد اللّه بن عامر

قال قدس سره:و ولّى عبد اللَّه بن عامر العراق....

الشرح:

و هو:عبـد اللّه بن عامر بن كريز...و هو ابن خال عثمان بن عفان،ام عثمان أروى بنت كريز.ولـد بعـد الهجره بأربع سـنين،و توفى النبى صلّى اللّه عليه و آله و له ثلاث عشره سنه.و مات سنه تسع و خمسين و قيل ستين.

ولّى عثمان عبد اللّه بن عامر البصـره و فارس فى حداثه سـنّه،إذ كان ابن أربع أو خمس و عشـرين سنه،فعزل أبا موسى الأشعرى عن البصره و عزل عثمان بن أبى العاص عن فارس.

و قـد كان ولايه ابن عامر على البصـره و غيرها من جمله ما نقم الناس به عثمان (۱)، فهو الذى سـيَّر عامر بن عبد قيس التميمى-المعروف بين الناس بالصّلاح و الزهد

ص:۱۱۴

۱- ۱) الإستيعاب ۳۶۶/۱ ترجمه حكيم بن جبله.

و النسک-من البصره إلی الشام،فأعظم الناس إشخاصه و إزعاجه و کان مما نقم به علی عثمان (۱)،و هو الذی تصرّف فی أموال المسلمین هناک،حتی دفع إلی عبد اللّه بن خالد بن أسید-و هو زوج ابنه عثمان-ستمائه ألف درهم... (۲).

فإن کان کلّ ذلک بأمر من عثمان فالمصیبه أعظم.

و لمّا قام المسلمون علی عثمان،یریدون منه عزل أمرائه علی البلاد،أرسل إلی معاویه و إلی عبد اللّه بن سعد بن أبی سرح و إلی سعید بن العاص و إلی عمرو بن العاص و إلی عبد اللّه بن عامر،فجمعهم لیشاورهم فی أمره.فقال له عبد اللّه بن عامر:

رأیی لک یا أمیر المؤمنین أن تأمرهم بجهاد یشغلهم عنک،و أن تجمّرهم فی المغازی حتی یذلّوا لک،فلا یکون همّه أحدهم إلا نفسه و ما هو فیه من دبره دابّته و قمّل فروه (۳).

لکن ابن عامر و معاویه لمّا کتب إلیهما عثمان یستنجدهما لم یغنیا عنه شیئاً!!

فلما استنجد بأمیر المؤمنین علیه السلام یطلب منه الوساطه،قال أمیر المؤمنین علیه السلام لسعد بن أبی وقاص:«و الله ما زلت أذبُّ عنه حتی أنی لأستحیی،و لکن مروان و معاویه و عبد اللّه بن عامر و سعید بن العاص هم صنعوا به ما تری،فإذا نصحته أن تنحّیهم استغشّنی حتی جاء ما تری» (۴).

بل جاء فی الأخبار أن أمیر المؤمنین علیه السلام صارح بذلک عثمان،فجعل عثمان یدافع عن تولیه ابن عامر قائلاً للإمام علیه السلام:«فلم تلومنی إن ولّیت ابن عامر فی رحمه و قرابته؟» (۵).

۱- ۱) الإنساب ۵۷/۵،المعارف:۸۴ و ۱۹۴،الإصابه ۶۰/۵.

۲- ۲) تاریخ الیعقوبی ۱۶۸/۲.

۳- ۳) تاریخ الطبری ۳۷۳/۳،الکامل ۱۴۹/۳.

۴- ۴) تاریخ الطبری ۴۱۰/۳.

۵- ۵) تاریخ الطبری ۳۷۷/۳،الکامل ۱۷۸/۳.

و من هنا،فقـد خاطبه محمد بن أبى بكر-فى السّاعات الأخيره من عمره-قائلًا «ما أغنى عنك معاويه! و ما أغنى عنك ابن عامر!» (۱).

ثم كان عبد اللّه بن عامر من أصحاب طلحه و الزبير،ثم من أصحاب معاويه، و كان والياً من قبله على البصره ثلاث سنين.

هذا.و ابن تيميه لم ينكر كون الرجل من الأشقياء،و إنما قال فى جواب العلّامه ما نصّه:

«فـالجواب:إن عبـد اللّه بن عـامر له من الحسـنات و المحبّه فى قلوب النـاس ما لا ينكر...و إذا فعل منكراً فـذنبه عليه.فمن قال:إن عثمان رضى بالمنكر الذى فعله» (۲).

قلت:بل ذكرت الكتب و الروايات أن أعماله فى البصره كانت بأمر من عثمان.

۶-مروان بن الحكم

قال قـدس سره:و ولّى مروان أمره،و ألقى إليه مقاليد أموره،و دفع إليه خاتمه، فحدث من ذلك قتل عثمان،فحدث من الفتنه بين الأمه ما حدث.

الشرح:

و هذا من الأمور المسـلَّمه الثابته من أحوال عثمان و تاريخ صدر الإسـلام-و فيما ذكرنا من البحوث إشارات إلى ذلك-و يكفى أن ابن تيميه أيضاً غير منكر لذلك،فإنه قال فى الجواب:

«إن قتل عثمان و الفتنه لم يكن سـببها مروان وحـده،بل اجتمعت أمور متعـدده من جملتها أمور تنكر من مروان،و عثمان كان قد كبر و كانوا يفعلون أشياء لا يعلمونه بها...

و لما قدم المفسدون الذين أرادوا قتل عثمان...و قد قيل:إنه زوّر عليه كتاب بقتلهم

۱- ۱) البدايه و النهايه ۲۰۶/۷.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۴۸/۶.

و أنهم أخذوه فی الطریق...غایته أن یکون مروان قد أذنب فی إرادته قتلهم و لکن لم یتم غرضه.و من سعی فی قتل إنسان و لم یقتله لم یجب قتله،فما کان یجب قتل مروان بمثل هذا.نعم،ینبغی الاحتراز ممن یفعل مثل هذا و تأخیره و تأدیبه و نحو ذلک.أما الدم فأمر عظیم» (۱).

قلت: لکن الکتاب کان مختوماً بختم عثمان...کما ذکر الرواه من أهل السنه، و لیس مما«قد قیل»بل هو أمر ثابت قطعی،و القوم لم یریدوا قتل مروان و لا عثمان، و إنما طالبوا من عثمان عزل مروان و غیره من الولاه الأشرار من أقربائه...فأبی عثمان، فانتهی الأمر إلی قتله و کان ما کان....

المورد الثانی:قال قدس سره:و کان یؤثر أهله بالأموال الکثیره من بیت مال المسلمین....

الشرح:

و هذا أیضاً من الأمور الثابته القطعیّه،حتی أن المدافعین عنه قد اعترفوا به و حاولوا الجواب،قال العلّامه فی نهج الحق:

إنه کان یؤثر أهل بیته بالأموال العظیمه التی اعتدت للمسلمین.دفع إلی أربعه من قریش-و زوّجهم ببناته-أربعمائه ألف دینار،و أعطی مروان مائه ألف دینار.

أجاب قاضی القضاه:بأنه ربما کان من ماله.

و اعترضه المرتضی رحمه اللّه:بأن المنقول خلاف ذلک.فقد روی الواقدی أن عثمان قال:إن أبا بکر و عمر کانا یناولان من هذا المال ذوی أرحامهما،و إنی ناولت منه صله رحمی.و روی الواقدی:أنه بعث إلیه أبو موسی الأشعری بمال عظیم من البصره، فقسّمه عثمان بین ولده و أهله بالصّحاف.و روی الواقدی أیضاً قال:قدمت إبل من

۱- ۱) منهاج السنه ۲۴۸/۶.

البصره فوهبها للحارث بن الحكم بن أبى العاص،و ولّى الحكم بن أبى العاص صدقات قضاعه فبلغت ثلاثمائه ألف فوهبها له.و أنكر الناس على عثمان إعطائه سعيد بن العاص مائه ألف (۱).

أقول:

و الحارث بن الحكم بن أبى العاص هو أخو مروان و صهر عثمان على ابنته عائشه...و هذه القضايا التى رويت عن الواقدى رواها أو روى نحوها غيره من المؤرخين،كالبلاذرى و ابن قتيبه و الطبرى و غيرهم.

و كان أوّل ما اعتذر به لعثمان هو احتمال كون تلك الأموال من ماله الخاص.

لكن الرّواه قد رووا عنه التصريح بكونها من بيت المال.

ثم اعتذر بأنه إنما أعطاهم لحاجتهم إلى ذلك.

و هذا العذر مردود كذلك،لأنها كانت عطايا فوق ما تقتضيه الحاجه.

ثم اعتذر بأنها كانت لمصالح لا يعلمها إلا هو.

و هذا أفسد مما قبله،لأنه لا مصلحه للمسلمين فى إعطاء الآلاف المؤلّفه لمروان و سائر أصهاره و بناته! و أيه مصلحه هذه لا يعلمها أحد من المسلمين حتى قاموا عليه بسببها و لم يوافقه أحد منهم فيها؟

و آخر الأعذار هو أن الأصل أن تحمل أعمال الخلفاء الراشدين على الصواب.

و لكن هذا الأصل مما لم يعلم به أحدٌ من الذين نصبوا هؤلاء للخلافه و سمّوهم بالراشدين...فإن الذين قاموا ضدّ عثمان،و حرّكوا الناس،أو خذلوه فلم يمنعوهم عنه، هم طلحه و الزبير و عمرو بن العاص و عائشه و أتباعهم.

أمّا ابن تيميه،فقد طالب بالنقل الثابت للعطايا،فقال:

۱- ۱) نهج الحق و كشف الصدق:۲۹۳-۲۹۴.

فـالجواب أن يقـال:أين النقـل الثـابت بهـذا؟نعم،كان يعطى أقاربه عطاءً كثيراً، و يعطى غير أقاربه أيضاً،و كان محسـناً إلى جميع المسلمين،و أما هذا القدر الكثير، فيحتاج إلى نقل ثابت (١).

قلت:

لا يخفى ما اشتمل عليه كلامه:

أوّلاًـ:«كان يعطى أقاربه عطاءً كثيراً»،فهو يعترف بكثره العطاء لهم،لكن لا يـدّعى أنه كان يعطيهم من ماله و لا يصـرّح بكونه من بيت المال!

و ثانياً:«يعطى غير أقاربه أيضاً»،فلا يدّعى العطاء الكثير لغير أقاربه،لعدم وجود ذلك أصلاً.

ثم إنه يطالب بالنقل الثابت بهذا القدر الكثير،فنقول:

فأىّ مقدار هو الذى اعترفت به بقولك«عطاءً كثيراً»؟

و أىّ نقل هو النقل الثابت برأيك؟و لو كان مجالٌ للتشكيك فى ثبوت النقل بذلك لشكّك غيرك من قبلك!

ثم اضطرّ لأن يكذّب جميع القائلين بذلك و الرواه له من أبناء مذهبه فقال:

ثم يقال ثانياً:هذا من الكذب البيّن،فإنه لا عثمان و لا غيره من الخلفاء الراشدين أعطوا أحداً ما يقارب هذا المبلغ....

لكن رمى جميع المؤرّخين و المؤلّفين من أهل السنّه بالوضع على عثمان بما يوجب الطعن فى عدالته و خلافته...لا يصدر إلّا من مثل ابن تيميه من أهل التهوّر و المجازفه و الجرأه....

و على الجمله،فإن عمده الكلام هو تصرّفه فى بيت المال و إيثاره لأهله و أقاربه

١- ١) منهاج السنه ٢۴٩/۶.

دون سائر المسلمين،الأمر الذی نقم علیه به المسلمون و قاموا یطالبون بخلعه،و انتهی الأمر إلی قتله...فما ذکروه فی الدفاع عنه و تخطئه المسلمین-لا سیّما الذین ولّوه من أهل الحلّ و العقد کما یدّعون-لا ینفعه بحال من الأحوال.

المورد الثالث:قال قدس سره:و کان ابن مسعود یطعن علیه و یکفّره.

الشرح:

عبد اللّه بن مسعود یعدّ من أکبر و أشهر صحابه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و له فی کتبهم فضائل یروونها بحقّه عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،حتی أنهم رووا عنه أنه قال:«تمسّکوا بعهد ابن مسعود» (۱)و أنه قال:«رضیت لکم ما رضی به ابن أم عبد» (۲)یعنی:عبد اللّه بن مسعود.

و لکن لا حجه فی الحدیثین،لسقوط الأوّل منهما سنداً،و لأن الثانی وارد فی الحدیث بعد أن قال ابن مسعود:رضیت باللّه ربّاً...فکان النبی راضیاً بما رضی به ابن مسعود...و قد أوضحنا ذلک فی کتابنا الکبیر (۳).

و لکن القائلین بصحّه الحدیثین،و بجلاله قدر ابن مسعود،ملزمون باقتضاء ذلک ضلاله عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان،و کونهما ظالمین مخالفین لأمر اللّه و رسوله!

و ذلک لما ورد عندهم من منع عمر ابن مسعود من الإفتاء و حبسه فی المدینه المنوّره،فقد أخرج الدارمی بإسناده أن عمر قال لابن مسعود:«أ لم أنبأ-أو أنبئت-أنک تفتی و لست بأمیر! ولّ حارّها من تولّی قارّها» (۴).

ص:۱۲۰

۱- ۱) سنن الترمذی ۳۳۶/۵.

۲- ۲) المستدرک ۳۱۹/۳.

۳- ۳) نفحات الأزهار فی خلاصه عبقات الأنوار فی إمامه الأئمه الأطهار ۶۵/۳-۷۵.

۴- ۴) سنن الدارمی ۶۱/۱.

و أخرج ابن سعد بإسناده:«قال عمر بن الخطاب لعبد اللّه بن مسعود و لأبی الدرداء و لأبی ذر:ما هذا الحدیث عن رسول اللّه؟قال:أحسبه قال:و لم یدعهم یخرجون من المدینه حتی مات» (۱).

و قال الذهبی:«إن عمر حبس ثلاثه:ابن مسعود و أبا الدرداء و أبا مسعود الأنصاری فقال:قد أکثرتم الحدیث عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله» (۲).

و أمّا قضیّه عثمان مع ابن مسعود فثابته عندهم کذلک:

قال الیعقوبی-فی قصه المصاحف بعد کلام له-:«فأمر به عثمان فجرّ برجله حتی کسر له ضلعان،فتکلّمت عائشه و قالت قولاً کثیراً...و اعتلّ ابن مسعود فأتاه عثمان یعوده،فقال له:

ما کلامٌ بلغنی عنک؟

قال:ذکرت الذی فعلت بی.إنک أمرت بی فوطئ جوفی،فلم أعقل صلاه الظهر و لا العصر.و منعتنی عطائی.

قال:فإنی أقیدک من نفسی،فافعل بی مثل الذی فعل بک.

قال:ما کنت بالذی أفتح القصاص علی الخلفاء.

قال:هذا عطاؤک فخذه.

قال:منعتنیه و أنا محتاج إلیه تعطینیه و أنا غنی عنه؟! لا حاجه لی به.

فانصرف،فأقام ابن مسعود مغاضباً لعثمان حتی توفی،و صلّی علیه عمار بن یاسر،و کان عثمان غائباً،فستر أمره،فلما انصرف رأی عثمان القبر فقال:قبر من هذا؟

فقیل:قبر عبد اللّه بن مسعود.

قال:فکیف دفن قبل أن أعلم؟

۱- ۱) الطبقات الکبری ۳۳۶/۲.

۲- ۲) تذکره الحفاظ ۷/۱.

فقالوا:ولی أمره عمار بن یاسر،و ذکر أنه أوصی ألّا یخبره به.

و لم یلبث إلا یسیراً حتی مات المقداد،فصلّی علیه عمار و کان أوصی إلیه و لم یؤذن عثمان به،فاشتدّ غضب عثمان علی عمار و قال:ویلی علی ابن السوداء،أما لقد کنت به علیماً» (۱).

و فی المعارف فی خلافه عثمان:«و کان مما نقموا علی عثمان:أنه...طلب إلیه عبد اللّه بن خالد بن أسید صله فأعطاه أربعمائه ألف درهم من بیت مال المسلمین.

فقال عبد اللّه بن مسعود فی ذلک،فضربه إلی أن دقّ له ضلعین...» (۲).

و فی(الریاض النضره ۱۶۳/۲)و(الخمیس ۲۶۱/۲)و(تاریخ الخلفاء للسیوطی ۱۵۸)و اللفظ للأوّل:«فلم یبق أحد من أهل المدینه إلا حنق علی عثمان، و زاد ذلک غضب من غضب لأجل ابن مسعود و أبی ذر و عمار».

و انظر:

تاریخ الطبری و الکامل فی التاریخ و العقد الفرید و أسد الغابه و غیرها.

و مع هذا کلّه،فقد کذّب ابن تیمیه الخبر قائلاً:«فهذا کذب باتّفاق أهل العلم» (۳)!

و کذلک کذّب به ابن روزبهان قائلاً:«ضرب عثمان عبد اللّه بن مسعود مما لا روایه فیه أصلاً إلا لأهل الرفض،و أجمع الرواه من أهل السنّه أن هذا کذب و افتراء، و کیف یضرب عثمان عبد اللّه بن مسعود و هو من أخصّ أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و من علمائهم...» (۴).

قلت: و هذا هو الإشکال،و رواه الخبر من أهل السنه لا من الروافض،فإن کانوا

۱- ۱) تاریخ الیعقوبی ۱۷۰/۲-۱۷۱.

۲- ۲) المعارف:۱۹۴.

۳- ۳) منهاج السنّه ۲۵۲/۶.

۴- ۴) انظر:دلائل الصدق ۲۷۳/۳.

کـاذبین علی عثمـان فمـا ذنبنـا؟بل القضـیّه ثابته لورودها فی أخبارنا أیضاً،لکن القوم یسـعون للستر علی عثمان،و یشـهد بـذلک الاعتـذار له بالأعذار المختلفه،کقولهم:إن للإمام تأدیب غیره،و قولهم:إن الذی ضـربه بعض موالی عثمان لمّا سـمع وقیعته فیه، و قولهم:کلّ منهما مجتهد فلا یعترض بما فعله أحدهما مع الآخر....

هذا،و الذی یسـتفاد من الروایات:تعدّد السـبب فی ضرب ابن مسعود-بل تکرّره أیضاً-لأن ابن مسعود قد خالف عثمان و قام بما یغضبه علیه فی أمور متعدّده مهمّه:

۱-قضـیّه دفن أبی ذر الغفاری فی الربـذه،لأن من الطبیعی أن یتأذّی عثمان من تجهیز و دفن من نفاه،لا سـیّما و القائم بـذلک هو ابن مسعود صاحب المقام الجلیل بین الصّحابه،لأن فی ذلک ردّاً واضحاً علی عثمان و ما فعله بأبی ذر.

۲-قضیّه حرق المصاحف.و هی قضیه معروفه ثابته،و موقف ابن مسعود ممّا فعله عثمان واضح معروف لا یمکن لأحد إنکاره.

۳-قضیّه تصرّف عثمان فی بیت المال و إیثاره أهله و ذویه بأموال المسلمین،فقد کان ابن مسعود من جمله المعترضین و الناقمین کسائر کبار الصحابه و التابعین.

المورد الرابع:قال قدس سره:و ضرب عمّاراً حتی صار به فتق،و قد قال فیه النبی....

اشاره

الشرح:

الحـدیث الـذی ذکره مخرّج فی الصـحیحین و غیرهما من کتب القوم،و مثله أحادیث اخری فی فضل عمار بن یاسـر-رضـی اللّه عنه-متفق علیهـا بین الفریقین، منهـا:قوله صـلّی اللّه علیه و آله:«و اهتـدوا بهـدی عمّـار»فإن معناه صـحیح،لأنه کان من أتباع أمیر المؤمنین و أصحابه....

لکن القوم لم یهتـدوا بهـدیه،فمثلاً:لما جهل عمر بن الخطاب بمسأله التیمّم و ذکّره عمار قال عمر له:«إتق اللّه یا عمّار.قال:یا أمیر المؤمنین،إن شئت لم أذکره ما

عشت-أو:ما حييت-.قال:كلّا و الله،و لكن نولّيك من ذلك ما تولّيت» (۱).

و كـذلك القضايـا الأـخرى التي وقعت بين عمـار و سـائر كبار الصـحابه، كعبـد الرحمن بن عوف و سـعد بن أبى وقاص و أبى موسـى الأشـعرى و غيرهم،فى قضايا مختلفه،و كـذلك طلحه و الزبير و عائشه فى قضـيه حرب الجمل و خروجهم على على عليه السلام و عمّار معه....

و أمّـا قضـيّه عثمـان و مـا فعله بعمّـار،فثـابته كـذلك فى كتب القوم،و هى من جمله مـا أنكره النـاس على عثمـان،و إليك بعض الكلمات:

قـال ابن قتيبه:«مـا أنكر النـاس على عثمـان رحمه اللّه-قـال:و ذكروا أنه اجتمع نـاس من أصـحاب النبى عليه السـلام،فكتبوا كتاباً ذكروا فيه مـا خـالف فيه عثمـان من سـنّه رسول اللّه و سـنّه صاحبيه...ثم تعاهـد القوم،ليـدفعنّ الكتاب فى يـد عثمان،و كان ممن حضر الكتاب عمّار بن ياسر و المقداد بن الأسود،و كانوا عشره،فلمّا خرجوا بالكتاب ليدفعوه إلى عثمان-و الكتاب فى يد عمار-جعلوا يتسلّلون عن عمّار حتى بقى وحـده،فمضـى حتى جاء دار عثمان،فاسـتأذن عليه فأذن له فى يوم شات،فـدخل عليه و عنـده مروان بن الحكم و أهله من بنى أميّه،فدفع إليه الكتاب فقرأه فقال له:أنت كتبت هذا الكتاب؟قال:

نعم،قال:و من كان معك؟قال:كان معى نفر تفرّقوا فرقاً منك قال:و من هم؟قال:

لاـ أخبرك بهم،قـال:فلم اجترأت علىّ من بينهم؟فقال مروان:يا أمير المؤمنين،إن هـذا العبـد الأسود-يعنى عماراً-قـد جرّأ عليك الناس و إنك إن قتلته نكلت به من وراءه.

قـال عثمـان:إضربوه.فضـربوه و ضـربه عثمان معهم حتى فتقوا بطنه فغشـى عليه، فجرّوه حتى طرحوه على باب الـدار،فأمرت به أم سلمه زوج النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فأدخل منزلها.

۱- ۱) مسند أحمد ۲۶۵/۴،صحيح مسلم ۱۹۳/۱،تفسير الطبرى ۱۵۹/۵،عمده القارى بشرح صحيح البخارى ۱۹/۴،جامع الأصول ۱۴۹/۸،۱۵۱.

و غضب فيه بنو المغيره و كان حليفهم،فلمّا خرج عثمان لصلاه الظهر عرض له هشام بن الوليد بن المغيره فقال:أما و الله لئن مات عمار من ضربه هذا،لأقتلنّ به رجلًا عظيماً من بنى أميّه،فقال عثمان:لست هناك» (۱).

و قال ابن عبد ربّه:«و من حديث الأعمش-يرويه أبو بكر بن أبى شيبه-قال:كتب أصحاب عثمان عيبه و ما ينقم الناس عليه فى صحيفه،فقالوا:من يذهب بها إليه؟فقال عمار:أنا،فذهب بها إليه،فلما قرأها قال:أرغم اللّه أنفك،قال:و بأنف أبى بكر و عمر، قال:فقام إليه فوطئه حتى غشى عليه.

ثم ندم عثمان و بعث إليه طلحه و الزبير يقولان:إختر احدى ثلاث،إمّا أن تعفو و إمّا أن تأخذ الأرش و إما أن تقتص،فقال:و الله لاقبلت واحده منها حتى ألقى اللّه.قال أبو بكر:

فذكرت هذا الحديث للحسن بن صالح فقال:ما كان على عثمان أكثر مما صنع» (۲).

و قال المسعودى:«و فى سنه خمس و ثلاثين،كثر الطعن على عثمان رضى اللّه عنه،و ظهر عليه النكير،لأشياء ذكروها من فعله،منها:ما كان بينه و بين عبد اللّه بن مسعود و انحراف هذيل عن عثمان من أجله،و من ذلک ما نال عمار بن ياسر من الفتق و الضرب و انحراف بنى مخزوم عن عثمان من أجله...» (۳).

و قال ابن عبد البر:«و للحلف و الولاء اللذين بين بنى مخزوم و بين عمار و أبيه ياسر،كان اجتماع بنى مخزوم إلى عثمان حين نال من عمار غلمان عثمان ما نالوا من الضرب،حتى انفتق له فتق فى بطنه و رغموا و كسروا ضلعاً من أضلاعه،فاجتمعت بنو مخزوم و قالوا:و الله لئن مات لاقتلنا به أحداً غير عثمان» (۴).

۱- ۱) الإمامه و السياسه ۱/۵۰-۵۱.

۲- ۲) العقد الفريد ۱۹۲/۲.

۳- ۳) مروج الذهب ۳۳۸/۲.

۴- ۴) الاستيعاب ۱۱۳۶/۳.

و قال الیعقوبی:«فأقام ابن مسعود مغاضباً لعثمان حتی توفی،و صلّی علیه عمار بن یاسر و کان عثمان غائباً،فستر أمره،فلما انصرف رأی القبر،فقال قبر من هذا؟ فقیل:قبر عبد اللّه بن مسعود،قال:فکیف دفن قبل أن أعلم؟فقالوا:ولی أمره عمّار بن یاسر،و ذکر أنه أوصی أن لا یخبر به،و لم یلبث إلا یسیراً حتی مات المقداد،فصلّی علیه عمار،و کان أوصی إلیه و لم یؤذن عثمان به،فاشتدّ غضب عثمان علی عمّار و قال:ویلی علی ابن السوداء،أما لقد کنت به علیماً» (۱).

و روی الطبری و ابن الأثیر فی قصّه مسیر الحسن علیه السلام و عمّار رضی اللّه عنه إلی الکوفه-و اللّفظ للأوّل:«فأقبلا حتی دخلا المسجد،فکان أوّل من أتاهما مسروق بن الأجدع،فسلّم علیهما و أقبل علی عمار فقال:یا أبا الیقظان،علی ما قتلتم عثمان رضی اللّه عنه؟قال:علی شتم أعراضنا و ضرب أبشارنا،فقال:و الله ما عاقبتم بمثل ما عوقبتم به،و لئن صبرتم لکان خیراً للصابرین» (۲).

و فی(النهایه)و(تاج العروس)و(لسان العرب)فی ماده«صبر»:«و فی حدیث عمار حین ضربه عثمان،فلما عوتب فی ضربه إیاه قال:هذی یدی لعمار فلیصطبر.

معناه:فلیقتص».

رسول اللّه:من عادی عماراً عاداه اللّه

إذا عرفت ذلک و أحطت خبراً بصنیع عثمان،فلنورد طرفاً من الأحادیث الوارده فی ذم بغض عمّار رضی اللّه عنه:

قال ابن عبد البر:«و من حدیث خالد بن الولید:إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قال:من أبغض عماراً أبغضه اللّه تعالی.قال خالد:فما زلت أحبّه من یومئذ» (۳).

۱- ۱) تاریخ الیعقوبی ۱۷۰/۲-۱۷۱.

۲- ۲) الطبری ۴۹۷/۳،الکامل ۲۲۷/۳-۲۲۸.

۳- ۳) الإستیعاب ۱۱۳۸/۳.

و قـال الحافـظ ابن حجر:«عن خالـد بن الوليـد قـال:كـان بينى و بين عمّـار كلام فأغلظت له،فشـكانى إلى النبى صـلّى اللّه عليه و سلّم،فجاء خالد فرفع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم رأسه فقال:من عادى عمّاراً عاداه اللّه و من أبغض عماراً أبغضه اللّه» (1).

و فى أسد الغابه عن أحمد بن حنبل و المشكاه و المرقاه و اللّفظ للأول:«عن علقمه عن خالد بن الوليد قال:كان بينى و بين عمار كلام فأغلظت له فى القول،فانطلق عمار يشكونى إلى النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم،فجاء خالد و هو يشـكوه إلى النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم قـال:فجعـل يغلـظ له و لا يزيـده إلا غلظه و النبى ساكت لا يتكلّم،فبكى عمار فقال:يا رسول اللّه ألا تراه؟فرفع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم رأسه و قال:من عادى عمّاراً عاداه اللّه و من أبغض عمّاراً أبغضه اللّه.

قال خالد:فخرجت،فما كان شىء أحبّ إلىّ من رضى عمار،فلقيته فرضى» (2).

و روى المتقى الهنـدى:«كف يـا خالـد عن عمـار،فإنه من يبغض عماراً يبغضه اللّه و من يلعن عماراً يلعنه اللّه.ابن عساكر عن ابن عباس.

من يحقّر عمّاراً يحقّره اللّه،و من يسبّ عمّاراً يسبّه اللّه،و من يبغض عماراً يبغضه اللّه.ع.و ابن قانع.طب.ض عن خالد بن الوليد.

يـا خالـد:لاـ تسبّ عمـاراً،إنه من يعـادى عمّاراً يعاديه اللّه،و من يبغض عمّاراً يبغضه اللّه،و من يسبّ عماراً يسبه اللّه و من يسفّه عماراً يسفهه اللّه،و من يحقّر عماراً يحقره اللّه.ظ وسمويه،طب.ك.عن خالد بن الوليد» (3).

و قال نور الدين الحلبى:«و فى الحديث:من عادى عماراً عاداه اللّه و من أبغض عمّاراً أبغضه اللّه.عمار يزول مع الحق حيث يزول.[عمار] خلط الإيمان بلحمه و دمه.

١- ١) الإصابه ۴۷۴/۴.

٢- ٢) اسد الغابه ۴۵/۴،مشكاه المصابيح ۶۴۱/۵ هامش المرقاه.

٣- ٣) كنز العمال ۵۳۳/۱۳ و ۵۳۴.

عمّار ما عرض علیه أمران إلاـ اختار الأرشد منهما.و جاء:إن عماراً دخل علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فقال:مرحباً بالطیّب المطیب،إن عمّار بن یاسر حشی ما بین أخمص قدمیه إلی شحمه أذنه إیماناً،و فی روایه:إن عماراً ملیء إیماناً من قرنه إلی قدمه و اختلط الایمان بلحمه و دمه.و تخاصم عمار مع خالد بن الولید فی سریه کان فیها خالدٌ أمیراً،فلما جاءا إلیه صلّی اللّه علیه و سلّم استبا عنده،فقال خالد:یا رسول اللّه أ یسرّک أن هذا العبد الأجدع یشتمنی؟فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم:یا خالد، لا تسبّ عماراً،فإن من سبّ عمّاراً فقد سبّ اللّه،و من أبغض عماراً أبغضه اللّه،و من لعن عماراً لعنه اللّه،ثم إن عماراً قام مغضباً،فقام خالد فتبعه حتی أخذ بثوبه و اعتذر إلیه فرضی عنه» (1).

أقول:

و هنا أیضاً حاولوا الدفاع عن عثمان و تبریر ما فعل،فزعم بعضهم:إن الذی ضربه بعض غلمان عثمان،و أضاف آخر فقال:بغیر إذنه.لکن الأکثر قالوا:إن عماراً قد أساء الأدب،و للإمام أن یعزّر و یؤدّب،و هذا کلام القاضی عبد الجبار و التفتازانی و ابن تیمیه، فإنه قال:«و فی الجمله،فإذا قیل:إن عثمان ضرب ابن مسعود أو عمّاراً،فهذا لا یقدح فی أحد منهم،فإنا نشهد أن الثلاثه فی الجنّه و أنهم من أکابر أولیاء اللّه المتّقین.و قد قدّمنا أن ولی اللّه قد یصدر منه ما یستحق العقوبه الشرعیه فکیف بالتعزیر؟».

قالوا هذا و نحوه،و کأنهم قد تناسوا ما رووا عن النبی صلّی اللّه علیه و آله فی الثناء علی عمّار و مدحه،و التحذیر من سبّه و بغضه،فکیف بالضرب الموجب لغشوته؟ و کأنهم فهموا منه ما لم یفهمه کبار الصحابه و التابعین،الذین أنکروا علی عثمان ضرب عمّار و إهانته!!

1- 1) السیره الحلبیه 265/2.

المورد الخامس:قال قدس سره:و طرد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله

الحكم بن أبى العاص عمّ عثمان عن المدينه و معه ابنه مروان،فلم يزل طريداً هو و ابنه....

الشرح:

و قد ذكر رحمه اللّه فى نهج الحق هذا المورد بتفصيل أكثر فقال:

إنه ردّ الحكم بن أبى العاص إلى المدينه،و هو طريد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،كان قد طرده و أبعده عن المدينه،و امتنع أبو بكر من ردّه فصار عثمان بذلك مخالفاً للسنه،و لسيره من تقدّم،مدّعياً على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،عاملاً بدعواه من غير بيّنه.

أجاب قاضى القضاه:بأنه قد نقل أن عثمان لما عوتب على ذلك ذكر أنه استأذن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

اعترضه المرتضى:بأن قول قاضى القضاه هذا لم يسمع من أحد،و لا نقل فى كتاب،و لا يعلم من أين نقله القاضى،أو فى أى كتاب وجده،فإن الناس كلّهم رووا خلافه.قال الواقدى،من طرق مختلفه و غيره:إن الحكم بن أبى العاص لما قدم المدينه بعد الفتح،أخرجه النبى صلّى اللّه عليه و آله إلى الطائف و قال:لا يساكننى فى بلد أبداً، لأنه كان يتظاهر بعداوه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،و الوقيعه فيه،حتى بلغ به الأمر إلى أنه كان يعيب النبى فى مشيه،فطرده النبى و أبعده و لعنه،و لم يبق أحد يعرفه إلا بأنه طريد رسول اللّه،فجاء عثمان إلى النبى،و كلّمه فيه فأبى،ثم جاء إلى أبى بكر و عمر، زمن ولايتهما،فكلّمهما فيه،فأغلظا عليه القول و زبراه،و قال له عمر:يخرجه رسول اللّه،و تأمرنى أن أدخله،و الله لو أدخلته لم آمن من قول قائل:غير عهد رسول اللّه، و كيف أخالف رسول اللّه،فإياك يا ابن عفان أن تعاودنى فيه بعد اليوم.

فكيف يحسن من القاضى هذا العذر،و هلّا اعتذر به عثمان عند أبى بكر و عمر،

و سلم من تهجينهما إيّاه،و خلص من عتابهما عليه،مع أنه لما ردّه جاءه على عليه السلام،و طلحه و الزبير،و سعد،و عبد الرحمن بن عوف،و عمار بن ياسر،فقالوا:«إنك أدخلت الحكم و من معه،و قد كان النبی صلّی اللّه علیه و آله أخرجهم،و إننا نذكّرك اللّه، و الإسلام،و معادك،فإن لك معاداً و منقلباً،و قد أبت ذلك الولاه قبلك،و لم يطمع أحد أن يكلّمهما فيهم،و هذا شیء نخاف اللّه فيه عليك»....

فقال عثمان:إن قرابتهم منی ما تعلمون،و قد كان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أخرجه لكلمه بلغته عن الحكم،و لن يضرّكم مكانهم شيئاً،و فی الناس من هو شرّ منهم،فقال أمير المؤمنين عليه السلام:لا أحد شرّ منه و لا منهم،ثم قال:هل تعلم عمر يقول:«و الله ليحملنّ بنی أبی معيط على رقاب الناس؟و الله لئن فعل ليقتلنه»؟فقال عثمان:ما كان منكم أحد يكون بينه و بينه من القرابه ما بينی و بينه،و ينال فی المقدره ما نلت،إلا كان سيدخله،و فی الناس هو شرّ منه.فغضب علی و قال:«و الله،لتأتينا بشر من هذا إن سلمت،و ستری يا عثمان غبّ ما تفعل».

فهلّا اعتذر عند علی و من معه بما اعتذر به القاضی».

أقول:

و موجز الكلام حول الحكم بن أبی العاص و قضيته (۱)هو:

إن الحكم كان جاراً لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی الجاهليه،و كان أشدّ جيرانه أذیً له فی الإسلام،قدم المدينه بعد فتح مكه،فكان يؤذی النبی صلّی اللّه علیه و آله،فكان يجلس عنده،فإذا تكلّم صلّی اللّه علیه و آله اختلج،فبصر به النبی فقال:كن كذلك،فما زال يختلج حتی مات.و فی يوم من الأيام،اطّلع على رسول اللّه من باب بيته-و هو عند بعض نسائه-فخرج صلّی اللّه علیه و آله بالعنزه و قال:من عذيری من

۱- ۱) اسد الغابه ۳۴/۲،الإستيعاب ۳۵۹/۱،السيره الحلبيه ۵۰۹/۱.

هذا الوزغه،لو أدركته لفقأت عينه.و لعنه و ولده...و نفاه إلى الطائف قائلًا:لا يساكننى.

و أمّا لعنه،فالأحاديث متعدده.من ذلک:

إنه استأذن على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فعرف صوته فقال:ائذنوا له لعنه اللّه عليه و على من يخرج من صلبه إلا المؤمنين و قليل ما هم،ذوو مكر و خديعه، يعطون الدنيا و ما لهم فى الآخره من خلاق.

و فى آخر:إنه صلّى اللّه عليه و آله قال:«يدخل عليكم رجل لعين»فدخل الحكم.

و قد أخبر بذلک عن رسول اللّه جمع من الصحابه،كعائشه و عبد اللّه بن الزبير و غيرهما.

هذا،بالإضافه إلى أنه من الشجره الملعونه فى القرآن،و الأحاديث الوارده فى ذيل تلک الآيه كثيره.

ثم إن النبى صلّى اللّه عليه و آله قد توفّى و الحكم فى المنفى،فجعل عثمان يسعى من ذلک الوقت فى إعادته إلى المدينه،فكلّم أبا بكر فأبى،ثم كلّم عمر فى حكومته فأبى ذلک و كان جواب كلّ منهما:ما كنت لآوى طرداء رسول اللّه.و عند بعضهم:أنهما قالا:

لا أحلّ عقدةً عقدها رسول اللّه.و روى بعضهم أنه قال لأبى بكر:عمّى.فقال أبو بكر:

عمّک إلى النار،هيهات هيهات أن أغيّر شيئاً فعله رسول اللّه،و الله لا رددته أبداً.

فلما مات أبو بكر كلّم عمر فى ذلک فقال له:ويحک يا عثمان،تتكلّم فى لعين رسول اللّه و طريده و عدوّ اللّه و عدوّ رسوله؟!

فلمّا ولّى عثمان ردّ الحكم و من معه إلى المدينه.

قالوا:فاشتدّ ذلک على المهاجرين و الأنصار،و أنكر ذلک عليه أعيان الصحابه عليه و قالوا،فادّعى أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قد وعده ردّه إلى المدينه،لكن أحداً من الصحابه لم يصدّقه،بل كان ذلک من أكبر الأسباب على القيام عليه.

لكن عثمان ما اكتفى بردّ الحكم و إيوائه،بل أعطاه مئات الآلاف من الدراهم،ففى

روایه جماعه:أنه أعطاه صدقات قضاعه فبلغت ثلاث مائه ألف.و فی روایه أخری:أنه لما آواه أعطاه مائه ألف،فقالوا:إن ذلک کان مما نقم الناس علی عثمان.

لکن علماء القوم فی القرون اللّاحقه یحاولون الدفاع عنه،و قد کان عمده ما ذکروا لذلک:دعوی إذن النبی صلّی اللّه علیه و آله له فی ردّه و إیوائه،و کلّها دعاوی لا یسندها أی دلیل،و الدعوی المجردَّه لا تسمع فی أیّ باب من أیّ أحد،و لنستمع إلی دفاع ابن تیمیه عنه،فإنه قال:

«و الجواب:إن الحکم بن أبی العاص کان من مسلمه الفتح،و کانوا ألفی رجل، و مروان ابنه کان صغیراً إذ ذاک...فلم یکن لمروان ذنب یطرد علیه علی عهد النبی،و لم تکن الطلقاء تسکن بالمدینه فی حیاه النبی،فإن کان قد طرده،فإنما طرده من مکه لا من المدینه،و لو طرده من المدینه لکان یرسله إلی مکه..

و قد طعن کثیر من أهل العلم فی نفیه و قالوا:هو ذهب باختیاره.

و قصه نفی الحکم لیست فی الصحاح و لا لها إسناد یعرف به أمرها.

و من الناس من یروی أنه حاکی النبی فی مشیته،و منهم من یقول غیر ذلک و یقولون إنه نفاه إلی الطائف،و الطلقاء لیس فیهم من هاجر بل قال النبی:لا هجره بعد الفتح و لکن جهاد ونیه...فلم یکن الطلقاء تسکن بالمدینه.

فإن کان قد طرده،فإنما طرده من مکه لا من المدینه و لو طرده من المدینه لکان یرسله إلی مکه،و قد طعن کثیر من أهل العلم فی نفیه کما تقدم و قالوا:هو ذهب باختیاره.

و الطرد هو النفی...و إذا کان النبی قد عزّر رجلاً ـ بالنفی لم یلزم أن یبقی منفیّاً طول الزمان...و إذا کان کذلک فالنفی کان فی آخر الهجره،فلم تطل مدّته فی زمن أبی بکر و عمر،فلما کان عثمان طالت مدّته.

و قد کان عثمان شفع فی عبد اللّه بن أبی سرح إلی النبی...فقبل النبی شفاعته فیه

و بـايعه،فكيف لاـ يقبـل شـفاعته فى الحكم؟و قـد رووا أن عثمان سأل النبى أن يردّه فأذن له فى ذلك،و نحن نعلم أن ذنبه دون ذنب عبد اللّه بن أبى سرح،و قصه عبد اللّه ثابته معروفه بالإسناد الثابت،و أما قصه الحكم فعامّه من ذكرها إنما ذكرها مرسلةً....

و المعلوم من فضائـل عثمان...ممّـا يوجب العلم القطعى بـأنه من كبـار أولياء اللّه المتقين الـذين رضـى اللّه عنهم و رضوا عنه،فلا يدفع هذا بنقل لا يثبت إسناده و لا يعرف كيف وقع،و يجعل لعثمان ذنب بأمر لا يعرف حقيقته،بل مثل هذا مثل الذين يعارضون المحكم بالمتشابه،و هذا من فعل الذين فى قلوبهم زيغ الذين يبتغون الفتنه،و لا ريب أن الرافضه من شـرار الزائغين الذين يبتغون الفتنه الذين ذمّهم اللّه و رسوله.

و بالجمله،فنحن نعلم قطعاً أن النبى لم يكن يأمر بنفى أحد دائماً ثم يردّه عثمان معصـيةً للّه و رسوله،و لا ينكر عليه المسـلمون،و كـان عثمـان أتقى للّه من أن يقـدم على مثل هـذا،بل هـذا مما يـدخله الاجتهاد،فلعلّ أبا بكر و عمر لم يردّاه لأنه لم يطلب ذلك منهما و طلبه من عثمان فأجابه إلى ذلك،أو لعلّه لم يتبين لهما توبته و تبيّن ذلك لعثمان.

و غايه ما يقدر أن يكون هذا خطأً من الاجتهاد أو ذنباً.و قد تقدّم الكلام على ذلك» (۱).

أقول:

هذا تمام كلام ابن تيميه:

فمنه:ما لا دخل له فى البحث،فلا نتعرّض له،كقوله:إن كان طرده فإنما طرده من مكه لا من المـدينه،و لو طرده من المـدينه لكان يرسله إلى مكه.

و منه:إنكارٌ للحقيقه الثابته و تكذيب للعلماء الكبار من أهل السنه الرواه للخبر.

و منه:دعوى طعن كثير من أهل العلم فى نفيه و قولهم هو ذهب باختياره.فمن

۱- ۱) منهاج السنه ۲۶۸/۶.

هم هؤلاء الكثره من أهل العلم؟كأنه يقصد نفسه و من حوله من طلبته!!

و منه:التناقض الواضح،فهو فى حين يحاول ردّ خبر الطّرد فيقول:قصه نفى الحكم ليست فى الصحاح...و قد ذكرها المؤرخون الذين يكثر الكذب فيما يروونه.

يعتمد على خبر سؤال عثمان النبى صلّى اللّه عليه و آله فى ردّ الحكم قائلاً:«و قد رووا أن عثمان سأل النبى أن يردّه فأذن له فى ذلك»فهذا تناقض،لأن هذا الخبر ليس فى الصحاح،ثم من الذين«رووا»؟لما ذا لا يذكر أسنادهم و لا أسمائهم؟

و منه:كتم الحقائق،فإن أبا بكر و عمر ما كان إباؤهما عن ردّ الحكم عن اجتهاد منهما،بل قال أبو بكر«هيهات هيهات أن أغيّر شيئاً فعله رسول اللّه،و الله لا رددته أبداً» و عن عمر أنه قال:«ويحك يا عثمان،تتكلّم فى لعين رسول اللّه و طريده و عدوّ اللّه و عدوّ رسوله».و عثمان ما كان إرجاعه للحكم اجتهاداً منه،بل صلةً لرحمه كما قال هو، هذا الرحم الذى نصَّ أبو بكر و عمر و المسلمون على أنه«عدوّ اللّه و عدوّ رسوله»!

و أيضاً:قال:«و لا ينكر عليه ذلك المسلمون»فكتم الحقيقه الواضحه فى أن قصه إيواء الحكم من جمله أسباب قيام المسلمين ضدّ عثمان.

ثم التجأ ابن تيميه إلى الاحتمالات،فاحتمل ما لا أساس له أبداً،كاحتمال توبه الحكم فى زمن عثمان،و احتمال أن الحكم قد طلب منه إرجاعه إلى المدينه و لم يطلب ذلك من أبى بكر و عمر...فهذه احتمالات لا توجد فى شىء من الروايات و الكلمات.

حتى اضطرّ بالتالى إلى أن يقول-و كأنه يشعر بسقوط ما قال-«و غايه ما يقدّر أن يكون هذا خطأً من الإجتهاد أو ذنباً»و لكن:لن يصلح العطّار ما أفسده الدهر.

المورد السادس:قال قدس سره:و نفى أبا ذر إلى الربذه

الشرح:

و هذا أيضاً من موارد الطعن على عثمان.فهو تارةً:يردُّ من لعنه رسول اللّه صلّى

اللّه علیه و آله و طرده،و أخری:یطرد من أحبّه رسول اللّه و قرّبه و أدناه.

و فضائل أبی ذر و مناقبه کثیره:

ففی الصحیح عن بریده عن النبی صلّی اللّه علیه و آله أنه قال:«إن اللّه أمرنی بحبّ أربعه و أخبرنی أنه یحبّهم:علی و أبو ذر و المقداد و سلمان» (۱).

أمّا أن عثمان نفاه من المدینه،فذاک ما وردت به روایاتهم و صرّحت به کلماتهم.

قال البلاذری:

أمر أبی ذر جندب بن جناده الغفاری رضی اللّه عنه،من بنی کنانه بن خزیمه.

قالوا:لمّا أعطی عثمان مروان بن الحکم ما أعطاه،و أعطی الحارث بن الحکم بن أبی العاص ثلاثمائه ألف درهم،و أعطی زید بن ثابت الأنصاری مائه ألف درهم،جعل أبو ذر یقول بشّر الکانزین بعذاب ألیم و یتلو قول اللّه عز و جلّ: «وَ الَّذِینَ یَکْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّهَ» الآیه.فرفع ذلک مروان بن الحکم إلی عثمان،فأرسل إلی أبی ذر ناتلاً مولاه أن انته عمّا یبلغنی عنک.فقال:أ ینهانی عثمان عن قراءه کتاب اللّه و عیب من ترک أمر اللّه،فو اللّه لأن أرضی اللّه بسخط عثمان أحبّ إلی و خیر لی من أن أسخط اللّه برضاه،فأغضب عثمان ذلک و أحفظه،فتصابر و کفّ.

و قال عثمان یوماً:أ یجوز للإمام أن یأخذ من المال فإذا أیسر قضی؟فقال کعب الأحبار:لا بأس بذلک،فقال أبو ذر:یا بن الیهودیین،أ تعلّمنا دیننا؟فقال عثمان:ما أکثر أذاک لی و أولعک بأصحابی،الحق بمکتبک،و کان مکتبه بالشام إلا أنه کان قدم حاجّاً و یسأل عثمان الإذن له فی مجاوره قبر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فیأذن له فی ذلک، و إنما صار مکتبه بالشام،لأنه قال لعثمان حین رأی البناء قد بلغ سلعاً:إنی سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یقول:«إذا بلغ البناء سلعاً فالهرب»،فأذن لی آت الشام

۱- ۱) سنن الترمذی ۲۹۹/۵،ابن ماجه ۵۳/۱،المستدرک ۱۳۰/۳ و صحّحه.و هو بترجمته من الاستیعاب و الإصابه و حلیه الأولیاء لأبی نعیم الإصفهانی.

فأغزو هناك،فأذن له.

و كان أبو ذر ينكر على معاويه أشياء يفعلها،و بعث إليه معاويه بثلاثمائه دينار فقال:

إن كانت من عطائى الذى حرمتمونيه عامى هذا قبلتها،و إن كانت صلهً فلا حاجه لى فيها.

و بعث إليه حبيب بن مسلمه الفهرى بمائتى دينار فقال:أما وجدت أهون عليك منى حين تبعث إلى بمال؟و ردّها.و بنى معاويه الخضراء بدمشق فقال:يا معاويه إن كانت هذه الدار من مال اللّه فهى الخيانه،و إن كانت من مالك فهذا الإسراف،فسكت معاويه.

و كان أبو ذر يقول:و الله لقد حدثت أعمال ما أعرفها،و الله ما هى فى كتاب اللّه و لا سنه نبيه،و الله إنى لأرى حقاً يطفأ،و باطلاً يحيى،و صادقاً يكذب،و أثره بغير تقى، و صالحاً مستأثراً عليه.فقال حبيب بن مسلمه لمعاويه:إن أبا ذر مفسد عليك الشام فتدارك أهله إن كانت لكم به حاجه،فكتب معاويه إلى عثمان فيه،فكتب عثمان إلى معاويه:أما بعد فاحمل جندباً إلى على أغلظ مركب و أوعره،فوجّه معاويه من سار به اللّيل و النهار،فلمّا قدم أبو ذر المدينه جعل يقول:يستعمل الصبيان و يحمى الحمى و يقرّب أولاد الطلقاء.فبعث إليه عثمان إلحق بأىّ أرض شئت،فقال:بمكه،فقال:لا، قال:فبيت المقدس،قال:لا،قال:فبأحد المصرين،قال:لا،و لكنى مسيّرك إلى الربذه، فسيّر إليها،فلم يزل بها حتى مات.

و يقال:إن عثمان قال لأبى ذر حين قدم من الشام:قربنا يا أبا ذر خير لك من بعدنا، يغدى عليك باللقاح و يراح.فقال:لا حاجه لى فى دنياكم،و لكنى آتى الربذه،فأذن له فى ذلك فأتاها و مات بها.

حدّثنى محمد بن سعد عن الواقدى عن هشام بن الغار،حدّثنا مكحول قال:قدم حبيب بن مسلمه من أرمينيه،فمرّ بأبى ذر بالربذه،فعرض عليه خادمين معه و نفقه، فأبى قبول ذلك،فقال له:ما أتى بك هاهنا؟قال:نفسى،رأيت ما هاهنا أسلم لى.

حدّثنى محمد عن الواقدى عن عبد اللّه بن سمعان عن أبيه أنه قيل لعثمان:إن

ص:۱۳۶

أبا ذر يقول:إنک أخرجته إلى الربذه،فقال:سبحان اللّه،ما كان من هذا شیء قط،و إنی لأعرف فضله و قديم إسلامه،و ما كنّا نعدّ فی أصحاب النبی صلّى اللّه عليه و آله أكل شوكه منه.

و حدّثنی عباس بن هشام عن أبيه عن أبی مخنف عن فضيل بن خديج عن كميل بن زياد قال:كنت بالمدينه حين أمر عثمان أبا ذر باللّحاق بالشام،و كنت بها فی العام المقبل حين سيّره إلى الربذه.

و حدّثنی بكر بن الهيثم عن عبد الرزاق عن معمر عن قتاده قال:تكلّم أبو ذر بشیء كرهه عثمان فكذّبه فقال:ما ظننت أن أحداً يكذّبنی بعد قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:«ما أقلّت الغبراء و لا أطبقت الخضراء على ذی لهجه أصدق من أبی ذر»، ثم سيّره إلى الربذه.فكان أبو ذر يقول:ما ترک الحق لی صديقاً،فلمّا سار إلى الربذه قال:

ردّنی عثمان بعد الهجره أعرابياً.

قال:و شيّع علی أبا ذر،فأراد مروان منعه منه،فضرب علی بسوطه بين أذنی راحلته،و جرى بين علی و عثمان فی ذلک كلام حتى قال عثمان:ما أنت عندی بأفضل منه،و تغالظا،فأنكر الناس قول عثمان و دخلوا بينهما حتى اصطلحا.

و قد روى أيضاً:أنه لما بلغ عثمان موت أبی ذر بالربذه قال:رحمه اللّه،فقال عمار بن ياسر:نعم فرحمه اللّه من كلّ أنفسنا،فقال عثمان:يا عاض أير أبيه،أ ترانی ندمت على تسييره؟و أمر فدفع فی قفاه و قال:إلحق بمكانه،فلما تهيّأ للخروج جاءت بنو مخزوم إلى علی فسألوه أن يكلّم عثمان فيه،فقال له علی:يا عثمان إتق اللّه،فإنک سيرت رجلاً ـ صالحاً من المسلمين فهلک فی تسييرک،ثم أنت الآن تريد أن تنفی نظيره،و جرى بينهما كلام حتى قال عثمان:أنت أحق بالنفی منه،فقال علی:رم ذلک إن شئت،و اجتمع المهاجرون فقالوا:إن كنت كلّما كلّمک رجل سيّرته و نفيته،فإن هذا شیء لا يسوغ،فكفّ عن عمار.

حدّثنی محمد عن الواقدی عن موسی بن عبیده عن [عبد اللّه بن] خراش الکعبی قال:وجدت أبا ذر بالربذه فی مظلّه شعر فقال:ما زال بی الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر حتی لم یترک الحق لی صدیقاً.

حدّثنی محمد عن الواقدی عن شیبان النحوی عن الأعمش عن إبراهیم التیمی عن أبیه قال:قلت لأبی ذر:ما أنزلک الربذه قال:نصحی لعثمان و معاویه.

محمد عن الواقدی عن طلحه بن محمد عن بشر بن حوشب الفزاری عن أبیه قال:کان أهلی بالشربه،فجلبت غنماً لی إلی المدینه فمررت بالربذه و إذا بها شیخ أبیض الرأس و اللّحیه،قلت:من هذا؟قالوا:أبو ذر صاحب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و إذا هو فی حفش و معه قطعه من غنم،فقلت:و الله ما هذا البلد بمحلّه لبنی غفار،فقال:

أخرجت کارهاً.فقال بشر بن حوشب فحدّثت بهذا الحدیث سعید بن المسیب،فأنکر أن یکون عثمان أخرجه و قال:إنما خرج أبو ذر إلیها راغباً فی سکناها.

و قال أبو مخنف:لما حضرت أبا ذر الوفاه بالربذه،أقبل رکب من أهل الکوفه فیهم جریر بن عبد اللّه البجلی،و مالک بن الحارث الأشتر النخعی،و الأسود بن یزید بن قیس بن یزید النخعی،و علقمه بن قیس بن یزید عمّ الأسود فی عده آخرین، فسألوا عنه لیسلّموا علیه فوجدوه و قد توفی،فقال جریر:هذه غنیمه ساقها اللّه إلینا، فحنّطه جریر و کفّنه و دفنه و صلّی علیه-و یقال بل صلّی علیه الأشتر-و حملوا امرأته حتی أتوا بها المدینه،و کانت وفاته لأربع سنین بقیت من خلافه عثمان،و قال الواقدی:

صلّی علیه ابن مسعود بالربذه فی آخر ذی القعده سنه إحدی و ثلاثین.

و حدّثنا عفان بن مسلم،حدّثنا معتمر بن سلیمان،حدّثنا أیوب،حدّثنا سلیمان بن المغیره،حدّثنا حمید بن هلال:أن رفقه خرجوا من الکوفه لحجه أو عمره فأتوا الربذه، فبعثوا رجلاً یشتری لهم شاه،فأتی علی خباء فقال:هل عندکم جزره؟فقالت أم ذر:أو خیر من ذلک؟قال:و ما هو؟قالت:مات أبو ذر و الناس خلوف،و لیس عنده أحد یغسّله

و يجنّه،و قد دعا اللّه أن يوفّق قوماً صالحين يغسّلونه و يدفنونه،فرجع الرجل فأعلمهم، فأقبلوا مسارعين و معهم الكفن و الحنوط،فقاموا بأمره حتى أجنوه.

و روى الواقدى عن هشيم فى إسناده:أن أبا ذر رضى اللّه عنه مات،فقالت امرأته:

بينا أنا جالسه عنده و قد توفى،إذ أقبل ركب فسلّموا فقالوا:ما فعل أبو ذر؟قلت:هو هذا ميتاً قد عجزت عن غسله و دفنه،فأناخوا فحفروا له و غسّلوه.و أخرج جرير بن عبد اللّه حنوطاً و كفناً فحنطه و كفنه،ثم دفنوه و حملوها إلى المدينه،فقالت:حدّثنى أبو ذر قال:قال لى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:«إنك تموت بأرض غربه و أخبرنى أنه يلى دفنى رهط صالحون».

و حدّثت عن هشام عن العوام بن حوشب عن رجل من بنى ثعلبه بن سعد قال:

رأيت أبا ذر و قوم يقولون له فعل بك هذا الرجل و فعل،يعنون عثمان،فهل أنت ناصب لنا رايه فتجتمع إلى الرجال؟فقال:لو أن ابن عفان صلبنى على أطول جذع لسمعت و أطعت و احتسبت و صبرت،فإنه من أذلّ السّلطان فلا توبه له،فراجعوا» (۱).

أقول:

فى هذا المقام مطالب:

الأول: إن السبب الأصلى لتكلّم أبى ذر فى عثمان هو تصرّفاته فى أموال المسلمين و تبذيراته لبيت المال،و قد ورد هذا المعنى فى رواياتهم،و روى الواقدى:

«إن أبا ذر لمّا دخل على عثمان قال له:لا أنعم اللّه بك علينا يا جنيدب.فقال أبو ذر:

أنا جنيدب و سمّانى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عبد اللّه،فاخترت اسم رسول اللّه الذى سمّانى به على اسمى.فقال عثمان:أنت الذى تزعم أنا نقول:أن يد اللّه مغلوله و أن اللّه فقير و نحن أغنياء! فقال أبو ذر:لو كنتم تزعمونه لأنفقتم مال اللّه فى عباده،و لكنى

۱- ۱) جملٌ من أنساب الأشراف ۶/۱۶۶-۱۷۱.

أشـهد لسـمعت رسول اللّه يقول:إذا بلغ بنو أبى العـاص ثلاـثين رجلاًـ جعلوا مـال اللّه دولاًـ و عبـاده خولاًـ و دين اللّه دخلًا.فقال للجماعه:هل سـمعتم هذا من رسول اللّه؟ فقال على و الحاضـرون:سـمعنا رسول اللّه يقول:ما أظلّت الخضراء و لا أقلّت الغبراء من ذى لهجه أصدق من أبى ذر.

فنفاه إلى الربذه» (1).

الثانى: إن عثمـان أخرج أبـا ذر فى بـادئ الأـمر إلى الشام،و كأنه كان يظنُّ أنه سـيحذر معاويه و يمسك من تكلّمه...ففى بعض الروايـات أنه قـال عثمـان لأـبى ذر:«مـا أكثر أذاك لى و أولعـك بأصـحابى،إلحق بمكتبـك.و كـان مكتبه بالشـام»و هـذه روايه البلاـذرى،و فى روايه قـال له:«مـا أكثر أذاك لى،غيّب وجهـك عنّى فقـد آذيتنى،فخرج أبو ذر إلى الشـام» (2).و فى روايـه ابن حجر:«فأمره أن يلحق بالشام» (3)و فى روايه اليعقوبى «فسيّره إلى الشام إلى معاويه» (4).

الثالث: لكن أبا ذر لم يسكت على أعمال معاويه فى الشام،قال اليعقوبى:

و كان يجلس فى المسجد فيقول كما كان يقول،و يجتمع إليه الناس،حتى كثر من يجتمع إليه و يسمع منه،و كان يقف على باب دمشق إذا صلّى صلاه الصبح فيقول:

جاءت القطار تحمل النار،لعن اللّه الآمرين بالمعروف و التاركين له،و لعن اللّه الناهين عن المنكر و الآتين له (5).

و أخرج ابن سعد عن الأحنف أنه جلس إلى أبى ذر بالشام فقال له أبو ذر:قم عنّى

۱- ۱) انظر:شرح نهج البلاغه ۲۵۸/۸.
۲- ۲) مروج الذهب ۶۳۰/۲.
۳- ۳) فتح البارى ۲۱۷/۳.
۴- ۴) تاريخ اليعقوبى ۱۷۱/۲.
۵- ۵) تاريخ اليعقوبى ۱۷۱/۲-۱۷۲.

لا أعدك بشر.فقلت له:كيف تعدنى بشر؟قال:إنّ هذا-يعنى معاويه-نادى مناديه ألّا يجالسنى أحد» (1).

الرابع: قال البلاذرى:و كان أبو ذر ينكر على معاويه أشياء يفعلها،و بعث إليه معاويه بثلاثمائه دينار...فكتب معاويه إلى عثمان فيه....

و فى روايه المسعودى أنه كتب إلى عثمان:«إن أبا ذر تجتمع إليه الجموع و لا آمن أن يفسدهم عليك،فإن كان لك فى القوم حاجه فأحمله إليك» (2).

و فى روايه البخارى-بعباره مهذّبه موجزه-عن زيد بن وهب قال:«مررت بالربذه،فقلت لأبى ذر:ما أنزلك منزلك هذا؟قال:كنت بالشام،فاختلفت أنا و معاويه فى هذه الآيه «وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ» فقال معاويه:نزلت فى أهل الكتاب، فقلت:نزلت فينا و فيهم.فكتب يشكونى إلى عثمان.فكتب عثمان:إقدم المدينه...» (3).

لكن عثمان لم يكتب إلى أبى ذر:أقدم المدينه،بل كتب إلى معاويه أن يحمله، و لكن كيف؟

الخامس: قال البلاذرى:فكتب عثمان إلى معاويه:أما بعد،فاحمل جندباً إلىَّ على أغلظ مركبٍ و أوعره.فوجَّه معاويه من سار به اللّيل و النّهار...».

و فى روايه المسعودى:«فحمله على بعير عليه قتب يابس،معه خمسه من الصقالبه يطيرون به حتى أتوا به المدينه و قد تسلّخت بواطن أفخاذه و كاد أن يتلف، فقيل له:إنك تموت من ذلك.فقال:هيهات لن أموت حتى أنفى،و ذكر جوامع ما ينزل به بعد و من يتولّى دفنه...» (4).

1- 1) الطبقات الكبرى 229/4.

2- 2) مروج الذهب 630/2.

3- 3) صحيح البُخارى 111/2.

4- 4) مروج الذهب 630/2 بين عثمان و أبى ذر.

أی:أشار إلی ما أخبره به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ممّا سیصیبه من الأذی من بعده،و سنذکر نحن بعض الأحادیث.

هذا،و سنذکر أیضاً أن غیر واحد من أعلام القوم-کالطبری و غیره-کتموا خبر کیفیه حمل أبی ذر إلی المدینه.

السادس: ثم أدخل أبو ذر علی عثمان،فروی الواقدی و غیره من أهل الأخبار أنه قال له:«أنت الذی فعلت ما فعلت؟فقال له أبو ذر:نصحتک فاستغششتنی و نصحت صاحبک فاستغشّنی.فقال عثمان:کذبت،و لکنک ترید الفتنه و تحبّها،قد أنغلت الشام علینا.فقال له أبو ذر:اتّبع سنه صاحبیک لا یکن لأحد علیک کلام.قال عثمان:مالک و ذلک لا امّ لک؟قال أبو ذر:و الله ما وجدت لی عذراً إلا الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر.فغضب عثمان و قال:أشیروا علیَّ فی هذا الشیخ الکذّاب،إما أن أضربه أو أحبسه أو أقتله،فإنه قد فرّق جماعه المسلمین،أو أنفیه من أرض الإسلام.

فتکلّم علی و کان حاضراً و قال:اشیر علیک بما قاله مؤمن آل فرعون «وَ إِنْ یَکُ کاذِباً فَعَلَیْهِ کَذِبُهُ وَ إِنْ یَکُ صادِقاً یُصِبْکُمْ بَعْضُ الَّذِی یَعِدُکُمْ إِنَّ اللّهَ لا یَهْدِی مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ کَذّابٌ».

قال:فأجابه عثمان بجواب غلیظ لا أحبّ ذکره و أجابه علی بمثله.

قال:ثم إن عثمان حظر علی الناس أن یقاعدوا أبا ذر أو یکلّموه،فمکث کذلک أیاماً،ثم أمر أن یؤتی به فأتی به،فلما وقف بین یدیه قال:ویحک یا عثمان،أما رأیت رسول اللّه و رأیت أبا بکر و عمر؟هل رأیت هذا هدیهم؟إنک لتبطش بی بطش جبّار.

قال:أخرج عنا من بلادنا.فقال أبو ذر:ما أبغض إلیَّ جوارک.فإلی أین أخرج؟فقال:

حیث شئت.قال:فأخرج إلی الشام أرض الجهاد.قال:إنما جلبتک من الشام لما قد أفسدتها،أ فأردّک إلیها؟قال:فأخرج إلی العراق،قال:لا،قال:و لم؟قال:تقدم علی قوم أهل شبه و طعن فی الأمه.قال:فأخرج إلی مصر.قال:لا.قال:فإلی أین أخرج؟قال:

حیث شئت.قال أبو ذر:فهو إذن التعرّب بعد الهجره.أ أخرج إلی نجد؟فقال عثمان:

الشرف الأبعد أقصی فأقصی،إمض علی وجهک هذا و لا تعدَونّ الربذه،فسر إلیها.

فخرج إلیها.

و فی روایه الیعقوبی:«فلم یقم بالمدینه إلاـ أیّاماً حتی أرسل إلیه عثمان:و الله لتخرجنّ عنها.قال:أ تخرجنی من حرم رسول اللّه؟قال:نعم و أنفک راغم،قال:فإلی مکه؟قال:لا.قال:فإلی البصره؟قال:لا.قال:فإلی الکوفه؟قال:لا و لکن إلی الربذه التی خرجت منها حتی تموت فیها.یا مروان،أخرجه و لا تدع أحداً یکلّمه حتی یخرج، فأخرجه علی جمل و معه امرأته و بنته...» (1).

و فی روایه المسعودی:«فقال له عثمان:وار عنّی وجهک.فقال:أسیر إلی مکه؟ قال:لا و الله-إلی أن قال-أبو ذر:فسیّرنی حیث شئت من البلاد.قال:فإنی مسیّرک إلی الربذه.قال:اللّه أکبر،صدق رسول اللّه،قد أخبرنی بکلّ ما أنا لاق...» (2).

لکن البخاری حاول التکتّم علی کلّ هذا،فروی عن أبی ذر أنه لمّا قدم المدینه قال:«فکثر الناس علیَّ کأنهم لم یرونی قبل ذلک،فذکرت ذلک لعثمان فقال:إن شئت تنحّیت فکنت قریباً» (3).

و قد تقدّم فی روایه البلاذری:«فلما قدم أبو ذر المدینه جعل یقول:تستعمل الصبیان و تحمی الحمی و تقرّب أولاد الطلقاء.فبعث إلیه عثمان:إلحق بأیّ أرض شئت.فقال:بمکه،فقال:لا،قال:فبیت المقدس،قال:لا.قال:فبأحد المصرین،قال:لا، و لکنّی مسیّرک إلی الربذه.فسیّره إلیها،فلم یزل بها حتی مات».

و قال ابن حجر بشرح حدیث البخاری:«و فی روایه الطبری:أنهم کثروا علیه

ص:۱۴۳

۱- ۱) تاریخ الیعقوبی ۱۷۲/۲.

۲- ۲) مروج الذهب ۶۳۱/۲.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۱۱/۲.

یسألونه عن سبب خروجه من الشام،قال:فخشی عثمان علی أهل المدینه ما خشیه معاویه علی أهل الشام» (۱).

السابع: و ذکروا موقف أمیر المؤمنین علیه السلام من نفی أبی ذر إلی الربذه،قال البلاذری:«و شیّع علی أبا ذر،فأراد مروان منعه منه،فضرب علی بسوطه بین اذنی راحلته...».

و قال المسعودی:«فلمّا طلع عن المدینه و مروان یسیّره عنها،إذ طلع علیه علی بن أبی طالب و معه ابناه و عقیل أخوه و عبد اللّه بن جعفر و عمار بن یاسر، فاعترض مروان فقال:یا علی،إن أمیر المؤمنین قد نهی الناس أن یصحبوا أبا ذر فی مسیره و شیّعوه،فإن کنت لم تدر بذلک فقد أعلمتک،فحمل علیه علی بن أبی طالب بالسوط و ضرب بین أذنی راحلته و قال:تنحّ نحّاک اللّه إلی النار.و مضی مع أبی ذر فشیّعه ثم ودّعه و انصرف.

فلمّا أراد الإنصراف بکی أبو ذر و قال:رحمکم اللّه أهل البیت،إذا رأیتک یا أبا الحسن و ولدک ذکرت بکم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله.فشکا مروان إلی عثمان ما فعل به علی بن أبی طالب،فقال عثمان:یا معشر المسلمین من یعذرنی من علیّ؟ردّ رسولی عمّا وجّهته له و فعل کذا،و الله لنعطینّه حقه،فلما رجع علی استقبله الناس فقالوا:إن أمیر المؤمنین علیک غضبان لتشییعک أبا ذر.فقال علی:«غضب الخیل علی اللّجم».ثم جاء.فلمّا کان بالعشی جاء إلی عثمان فقال له:ما حملک علی ما صنعت بمروان و اجترأت علی و رددت رسولی و أمری؟قال:أما مروان فإنه استقبلنی یردّنی فرددته عن ردّی؟و أما أمرک فلم أرده.قال عثمان:أ وَ لم یبلغک أنی قد نهیت الناس عن أبی ذر و عن تشییعه؟فقال علی:أو کلّ ما أمرتنا به من شیء نری طاعه للّه و الحق فی

۱- ۱) فتح الباری ۲۱۸/۳.

خلافه،اتبعنا فيه أمرك؟باللّه لا نفعل.قال عثمان:أقد مروان.قال:و ما أقيده؟قال:

ضربت بين أذنى راحلته،قال على:أما راحلتى فهى تلك.فإن أراد أنْ يضربها كما ضربت راحلته فليفعل،و أما أنا فو اللّه لئن شتمنى لأشتمنك أنت مثلها بما لاـ أكذب فيه و لاـ أقول إلا حقاً.قال عثمان:و لم لا يشتمك إذا شتمته،فو اللّه ما أنت عندى بأفضل منه.

فغضب على بن أبى طالب و قال:«إلىّ تقول هذا القول؟و بمروان تعدلنى؟فأنا و الله أفضل منك،و أبى أفضل من أبيك،و أمى أفضل من أمك،و هذه نبلى قد نثلتها و هلم فأقبل بنبلك.فغضب عثمان و احمرّ وجهه فقام و دخل داره و انصرف على،فاجتمع إليه أهل بيته و رجال من المهاجرين و الأنصار،فلما كان من الغد و اجتمع الناس إلى عثمان، شكا إليهم علياً و قال:إنه يعيبنى و يظاهر من يعيبنى،يريد بذلك أبا ذر و عمار بن ياسر و غيرهما.فدخل الناس بينهما و قال له على:و الله ما أردت تشييع أبى ذر إلا اللّه» (۱).

و قال اليعقوبى:«فخرج على و الحسن و الحسين و عبد اللّه بن جعفر و عمار بن ياسر ينظرون،فلما رأى أبو ذر عليّاً قام إليه فقبّل يده ثم بكى و قال:إنى إذا رأيتک و رأيت ولدک ذكرت قول رسول اللّه،فلم أصبر حتى أبكى.فذهب على يكلّمه،فقال مروان:إن أمير المؤمنين قد نهى أن يكلّمه أحد.فرفع على السوط فضرب وجه ناقه مروان و قال:تنحّ نحّاك اللّه إلى النار.

ثم شيَّعه و كلّمه بكلام يطول شرحه.و تكلّم كلّ رجل من القوم و انصرفوا، و انصرف مروان إلى عثمان،فجرى بينه و بين على فى هذا بعض الوحشه و تلاحيا كلاماً» (۲).

الثامن: قد وردت روايه كلام الإمام فى كتبنا،و هذا نصّه فى كتابه نهج البلاغه،أنه قال لأبى ذر لما نفى إلى الربذه:

۱- ۱) مروج الذهب ۶۳۱/۲-۶۳۲.

۲- ۲) تاريخ اليعقوبى ۱۷۲/۲.

«یا أبا ذر،إنک غضبت للّه فارج من غضبت له.إن القوم خافوک علی دنیاهم و خفتهم علی دینک،فاترک ما فی أیدیهم ما خافوک علیه و اهرب منهم بما خفتهم علیه، فما أحوجهم إلی ما منعتهم و ما أغناک عمّا منعوک.و ستعلم من البرامج غداً و الأکثر حسداً.و لو أن السماوات و الأرضین کانتا علی عبد رتقاً ثم اتقی اللّه،لجعل اللّه له منهما مخرجاً،لا یؤنسنّک إلا الحق و لا یوحشنّک إلا الباطل،فلو قبلت دنیاهم لأحبّوک و لو قرضت منها لأمنّوک».

قال ابن أبی الحدید فی الشرح:فتکلّم عقیل...ثم تکلّم الحسن...ثم تکلّم الحسین...ثم تکلّم عمار...فذکر کلامهم...و فیه الأمر بالصبر و تحمّل الأذی فی اللّه» (۱).

التاسع: و کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله قد أخبر أبا ذر عمّا سیلاقیه و أمره بالصبر و الاستقامه و التحمّل....

أخرج الحاکم عن أبی ذر قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:«یا أبا ذر،کیف أنت إذا کنت فی حثاله؟»و شبّک بین أصابعه.قلت:یا رسول اللّه،فما تأمرنی؟قال:

إصبر إصبر إصبر،خالقوا الناس بأخلاقهم و خالفوهم فی أعمالهم» (۲).

و أخرج ابن سعد عنه قال قال النبی:«یا أبا ذر،کیف أنت إذا کانت علیک أمراء یستأثرون بالفیء؟قال:قلت:إذاً و الذی بعثک بالحق أضرب بسیفی حتی ألحق به.

فقال:أ فلا أدلّک علی ما هو خیر من ذلک؟إصبر حتی تلقانی» (۳).

العاشر: و لذلک صبر أبو ذر و صبّر الناس الذین غضبوا له،کما روی البلاذری بإسناده:«رأیت أبا ذر و قوم یقولون له:فعل بک هذا الرجل و فعل،یعنون عثمان،فهل

۱- ۱) شرح نهج البلاغه ۲۵۴/۸.

۲- ۲) المستدرک ۳۴۳/۳ و قد صحّحه.

۳- ۳) الطبقات الکبری ۲۲۶/۴ و انظر:مسند أحمد ۱۷۸/۵،۱۸۰ و فتح الباری ۲۱۸/۳ و غیرهما.

أنت ناصب لنا رايه فتجتمع إليك الرجال؟فقال:لو أن ابن عفان صلبنى على أطول جذع،لسمعت و أطعت و احتسبت و صبرت...».

و رواه ابن سعد و عنه ابن عساكر و الذهبى (۱).

أقول:

هذه نتف من أخبار القضيّه كما يروون،فإن رجعت إلى كلام المدافعين عن عثمان و المبرّرين لأفعاله،تجدهم مضطربين و على أنفسهم منقسمين.

فمنهم:من لا يكذّب بالأخبار،بل يقول بأن عثمان إمام،و للإمام أن يؤدّب الرعيّه بما يراه من المصلحه.

و منهم:من يكذّب النّفى و يقول بأن أبا ذر خرج إلى الربذه باختيار من نفسه.

و منهم:من يروى و يحاول التخفيف و تلطيف العبارات.

و منهم:من يكتم،فلا يروى،و لا يكلّف نفسه التبرير.

و منهم:من لا-يروى و يصرّح قائلاً-بأن هنا أخباراً و روايات فيها أمور كثيره كرهت ذكر أكثرها.و هذا كلام محمد بن جرير الطبرى و من تبعه كابن الأثير فى تاريخه.

و هلمّ معى،لننظر فى كلام ابن تيميه،فإنه قال:

«فالجواب:إن أبا ذر سكن الربذه و مات بها،لسبب ما كان يقع بينه و بين الناس، فإن أبا ذر رضى اللّه عنه كان رجلاً صالحاً زاهداً،و كان من مذهبه أن الزهد واجب...و قد وافق أبا ذر على هذا طائفه من النسّاك...و أما الخلفاء الراشدون و جماهير الصحابه و التابعين فعلى خلاف هذا القول...و كان أبو ذر يريد أن يوجب على الناس ما لم يوجبه اللّه عليهم،و يذمّهم على ما لم يذمّهم اللّه عليه...و لم يكن لعثمان مع أبى ذر غرض من الأغراض» (۲).

۱- ۱) الطبقات الكبرى ۲۲۷/۴،تاريخ دمشق ۲۰۱/۶۶-۲۰۲،سير أعلام النبلاء ۷۱/۲.

۲- ۲) منهاج السنّه ۲۷۲/۶.

أقول:

هـذا تلخيص كلامه بلفظه،فأعرضه على مـا تقـدّم من روايـات أعلام قومه.يقـول ابن تيميه:«سـكن الربـذه»و لا يقول:«نفى إلى الربـذه»و قـد عرفت أن كبـار المؤرخين يروون أنه قـد نفـاه عثمـان إليها...مضافاً إلى تصـريح الشهرسـتانى بـذلك فى(الملـل و النحل)و الحلبى فى(السيره)و ابن حجر المكى فى(الصواعق)و ابن الأثير فى(أسد الغابه)و ابن عبد البر فى(الاستيعاب)و التفتازانى فى(شرح المقاصد)،و كذا كلّ من ذكر الخبر ثم حاول الدفاع عن عثمان و تبرير ما منه صدر.

و يقول ابن تيميه:«لسـبب ما كان يقع بينه و بين الناس»و رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله يقول-فى الحـديث الصـحيح عند القوم كما تقدّم-«كيف أنت إذا كانت عليك أمراء...؟»فالنبى يخبر عمّا سيقع بينه و بين«الأمراء»و ابن تيميه يقول«الناس»هذا أوّلاً.

و ثانيـاً:إن السـبب ليس إيجـابه الزهـد،بـل تحريمه التصـرّف فى بيت المـال من عثمـان و ذويه،و تسـليط أهل الفسق و الجور من أقربائه على المسلمين...و هذا هو حكم اللّه و رسوله.

و أمّا قوله:«لم يكن لعثمان مع أبى ذر غرض»فكذب واضح،فهو الذى سـيّره أوّلاً إلى الشام،ثم أمر معاويه بحمله منها إلى المدينه بالكيفيه المـذكوره فى الأخبار،ثم هو الـذى أهانه و هـدّده بالقتل،و هو الذى سـيّره إلى الربذه،الأمر الذى كان أحد أسـباب قيام المسلمين ضدّه و نقمتهم عليه،حتى انتهى إلى قتله!

المورد السابع:قال قدس سره:و ضيّع حدود اللّه،فلم يُقد عبيد اللّه بن عمر حين قتل الهرمزان

الشرح:

قال العلّامه فى نهج الحق ما نصّه:

ص:۱۴۸

و منهـا:إنه عطّل الحـدّ الواجب على عبيـد اللّه بن عمر بن الخطـاب،حيث قتل الهرمزان مسـلماً،فلم يقـده به،و كان أمير المؤمنين يطلبه لذلك.

قال القاضى:إن للإمام أن يعفو،و لم يثبت أن أمير المؤمنين كان يطلبه ليقتله،بل ليضع من قدره.

أجـاب المرتضـى رحمه اللّه:بـأنه ليس له أن يعفو،و له جماعه من فارس لم يقـدموا خوفاً،و كان الواجب أن يؤمّنهم عثمان حتى يقدموا و يطلبوا بدمه،ثم لو لم يكن له ولىّ لم يكن لعثمان العفو.

أمّا أوّلاً:فلأنه قتل فى أيام عمر و كان هو ولىّ الـدم،و قـد أوصـى عمر بأن يقتل عبيد اللّه إن لم تقم البينه العادله على الهرمزان و جفينه أنهما أمرا أبا لؤلؤه غلام المغيره بن شعبه بقتله،و كانت وصيته إلى أهل الشورى.

فلمّا مات عمر طلب المسـلمون قتل عبيـد اللّه كما أوصـى عمر فـدافع و علّلهم، و حمله إلى الكوفه و أقطعه بها داراً و أرضاً،فنقم المسلمون منه ذلك و أكثروا الكلام فيه.

و أمّـا ثانيـاً:فلأـنه حـق لجميـع المسـلمين،فلاـ يكون للإمـام العفو عنه، و أمير المؤمنين عليه السـلام إنمـا طلبه ليقتله،لأـنه مرّ عليه يوماً،فقال له أمير المؤمنين:

أما و الله لئن ظفرت بك يوماً من الدهر لأضربن عنقك،فلهذا خرج مع معاويه.

أقول: هنا مطالب.

الأول: إن الهرمزان كان من المسلمين،و قد ورد ذكره فى كتب الصحابه،قال ابن حجر:

(الهرمزان)الفارسـى كان من ملوك فارس و اسر فى فتوح العراق و أسلم على يد عمر،ثم كان مقيماً عنده بالمدينه و استشاره فى قتال الفرس.و قال القاضـى إسـماعيل بن إسـحاق:حـدّثنا يحيى بن عبد الحميد حدّثنا عباد بن العوام عن حصـين عن عبد اللّه بن شداد قال:كتب النبى صلّى اللّه عليه و آله إلى الهرمزان من محمد رسول اللّه،إنى

أدعوک إلى الإسلام أسلم تسلم.الحديث.

و قال الشافعی:أنبأنا الثقفی و ابن أبی شیبه،حدّثنا مروان بن معاویه کلاهما عن حمید عن أنس:حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حکم عمر فقدم به علیه فاستفخمه فقال له:تکلّم،لا بأس.و کان ذلک تأمیناً من عمر.هکذا جاء مختصراً.

و رواها على بن حجر فی فوائد إسماعیل بن جعفر مطوّله قال:عن حمید عن أنس:بعثنی أبو موسى بالهرمزان إلى عمر و کان نزل على حکمه،فجعل عمر یکلّمه فجعل لا یرجع إلیه الکلام فقال له:تکلّم فقال له:أ کلام حیٍّ أم کلام میّت؟قال:تکلم لا بأس علیک،قال:کنا و أنتم یا معشر العرب ما خلّى اللّه بیننا و بینکم نستعبدکم،فلما کان اللّه معکم لم یکن لنا بکم ید ان،فذکر قصته معه فی تأمینه قال:فأسلم الهرمزان و فرض له عمر.

و قال یحیى بن آدم فی کتاب الخراج عن الحسن بن صالح عن إسماعیل بن أبی خالد قال:فرض عمر للهرمزان فی ألفین.

و قال على بن عاصم عن داود بن أبی هند عن الشعبی عن أنس:قدم الهرمزان على عمر،فذکر قصه أمانه فقال عمر:أخرجوه عنی سیّروه فی البحر،ثم قال کلاماً فسألت عنه فقیل لی أنه قال:اللهم اکسر به،فأُنزل فی سفینه فسارت غیر بعید ففتحت ألواحها،فوقعت فی البحر،فذکرت قوله اکسر به و لم یقل غرّقه،فطمعت فی النجاه فسبحت فنجوت فأسلمت.

و روى الحمیدی فی النوادر عن سفیان،عن عمرو بن دینار،عن ابن شهاب،عن عبد اللّه بن خلیفه:رأیت الهرمزان مع عمر رافعاً یدیه یدعو و یهلل.

و أخرج الکرابیسی فی أدب القضاء بسند صحیح إلى سعید بن المسیب:إن عبد الرحمن بن أبی بکر قال لما قتل عمر:إنی مررت بالهرمزان و جفینه و أبی لؤلؤه و هم نجیّ،فلما رأونی ثاروا فسقط من بینهم خنجر له رأسان نصابه فی وسطه،فانظروا

إلی الخنجر الـذی قتل به عمر،فإذا هو الـذی وصـفه،فانطلق عبید اللّه بن عمر فأخذ سـیفه حین سـمع ذلک من عبد الرحمن،فأتی الهرمزان فقتله و قتل جفینه و قتل بنت أبی لؤلؤه صـغیره،و أراد قتل کلّ سبی بالمـدینه،فمنعوه،فلما اسـتخلف عثمان قال له عمرو بن العاص:أن هذا الأمر کان و لیس لک علی الناس سلطان.فذهب دم الهرمزان هدراً» (۱).

و قـال ابن سـعد:«أخبرنـا محمـد بن عمر قال:حـدثنی موسـی بن یعقوب عن أبی وجزه عن أبیه قال:رأیت عبیـد اللّه یومئـذ و إنه لیناصی عثمان،و إن عثمان لیقول:

قاتلـک اللّه،قتلت رجلاً یصلّی و صبیّه صـغیره و آخر من ذمه رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله،مـا فی الحق ترکک.قـال:فعجبت لعثمان حین ولّی کیف ترکه،و لکن عرفت أن عمرو بن العاص کان دخل فی ذلک،فلفته عن رأیه» (۲).

الثانی: لقـد کان الهرمزان مسـلماً عنـد جمیع المهاجرین و الأنصار،و قـد أجمعوا علی أن یقاد به عبیـد اللّه،و هـذا ممّا اتفق القوم علی روایته،فعن الزهری:

«لما استخلف عثمان،دعا المهاجرین و الأنصار فقال:أشیروا علیّ فی قتل هذا الذی فتق فی الدّین ما فتق،فأجمع رأی المهاجرین و الأنصار علی کلمه واحده یشجّعون عثمان علی قتله...» (۳).

و الثالث: و أمّا أمیر المؤمنین،فقد بقی مصـرّاً علی قتله،و کان یقول:«لو قدرت علی عبید اللّه بن عمر ولی سلطان لاقتصصت منه» (۴).

و الرابع: ثم إن الإمام علیه السلام أراد أن یقتصّ منه،قالوا:فهرب إلی معاویه و کان

۱- ۱) الإصابه ۴۴۸/۶-۴۴۹.

۲- ۲) الطبقات الکبری ۱۶/۵.

۳- ۳) الطبقات الکبری ۱۷/۵.

۴- ۴) الطبقات الکبری ۱۷/۵،تاریخ دمشق ۶۷/۳۸.

معه فی صفین فقتل.

هـذا،و قد جاء المدافعون عن عثمان یدّعون أنه قد عفی عن عبید اللّه.إلا أنه کلام باطل جدّاً،و قد ردّ علیه علماء القوم أیضاً،قال ابن حجر:«لأـن علیّاً استـمرّ حریصاً علی أن قتله بالهرمزان،و قـد قالوا إنه هرب لما ولّی الخلافه إلی الشام،فکان مع معاویه إلی أن قتل معه بصفّین،و لا خلاف فی أنه قتل بصفین مع معاویه،و اختلف فی قاتله،و کان قتله فی ربیع الأوّل سنه ۳۶» (۱).

قـال ابـن عسـاکر:«قـد قیـل إن عثمـان إنمـا ترک قتلـه،لأـن ابن الهرمزان عفـا عنه،ثم روی الخبر فی ذلـک،و هـو عن«سـیف بن عمر»الکـذّاب بالاتفاق (۲)،و یکـذّبه کلاـم ابن حجر السـابق،و کـذا ابن الأـثیر إذ قـال:«و هـذا أیضـاً فیه نظر،فإنه لو عفا عنه ابن الهرمزان لم یکن لعلی أن یقتله،و قد أراد قتله لما ولی الخلافه...فهرب منه إلی معاویه» (۳).

فتلخص:أن عثمـان قـد عطّـل حـدّ اللّـه،و الـدفاع عنه باحتمـال عفـوه أو عفـو ابن الهرمزان ساقـط...فللنظر فی کلاـم ابن تیمیه فی المقام،فإنه قال (۴):

«إذا کان الهرمزان ممن أعان علی قتل عمر،جاز قتله فی أحـد القولین قصاصاً، و عمر هو القائل فی المقتول بصـنعاء:لو تمالأ علیه أهـل صـنعاء لأقـدتهم به...و إذا کـان الهرمزان ممن أعـان علی قتـل عمر کـان من المفسـدین فی الأـرض المحاربین،فیجب قتله لـذلک،و لو قـدّر أن المقتول معصوم الـدم یحرم قتله،کان القاتل یعتقـد حلَّ قتله لشـبهه ظاهره،صار ذلک شـبههً تدرأ القتل عن القاتل،و إذا کان عبید اللّه بن عمر متأوّلاً

۱- ۱) الإصابه ۴۳/۵.

۲- ۲) تاریخ دمشق:۶۷/۳۸.

۳- ۳) أسد الغابه ۳۴۳/۳.

۴- ۴) منهاج السنّه ۲۸۰/۶.

یعتقد أن الهرمزان أعان علی قتل أبیه و أنه یجوز له قتله،صارت هذه شبههً یجوز أن یجعلها المجتهد مانعه من وجوب القصاص...و أیضاً،فالهرمزان لم یکن له أولیاء یطلبون دمه،و إنما ولیّه ولی الأمر و کان له العفو عنه...و بکلّ حال فکانت مسأله اجتهادیه....

و أمّا قوله:إن علیّاً کان یرید قتل عبید اللّه بن عمر،فهذا لو صحّ کان قدحاً فی علی، و الرافضه لا عقول لهم...».

فهو یقول:«إذا کان الهرمزان ممن أعان...»و لا یذکر له إسناداً أصلاً،و إنما یقول عن أبی لؤلؤه«و کان بینه و بین الهرمزان مجانسه،و ذکر لعبید اللّه بن عمر أنه رؤی عند الهرمزان،فکان ممن اتهم بالمعاونه علی قتل عمر».

ثم یدّعی أن عبید اللّه متأوّل و الحدود تدرء بالشبهات.

ثم یدعی عفو عثمان.

لکن الأخبار و الکلمات الماضیه،تکفی لدفع هذه المزاعم.

و أمّا قدحه فی أمیر المؤمنین و سبّه لشیعته،ففی کتابه کثیر مثله و لا نتعرَّض له....

المورد الثامن:قال قدس سره:و أراد أن یعطّل حدّ الشّرب فی الولید بن عقبه حتی حدّه أمیر المؤمنین.

الشرح:

هذا الولید هو الذی نزل فیه قوله تعالی «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا» (۱)فکان حاله معلوماً من زمان النبی صلّی اللّه علیه و آله،لکن عثمان ولاّه علی الکوفه،فشرب الخمر و سکر فصلّی بالناس.قال ابن عبد البر:«و خبر صلاته بهم و هو

۱- ۱) سوره الحجرات:۶.

سكران و قوله:أزيدكم بعد أن صلّى الصبح أربعاً،مشهور من روايه الثقات من نقل أهل الحديث و أهل الأخبار» (۱).و كذلك قال غيره.

و خبر شربه الخمر و إقامه الحدّ عليه بعد اعتراض الناس...مذكور فی سائر الكتب،حتى فی كتابی البخاری و مسلم،قال ابن حجر:«و قصه صلاته بالناس الصبح أربعاً و هو سكران،مشهوره مخرجه،و قصه عزله بعد أن ثبت عليه شرب الخمر مشهوره أيضاً مخرجه فی الصحيحين،و عزله عثمان بعد جلده عن الكوفه...» (۲)بل فی بعض المصادر أن عثمان قد أوعد المعترضين و تهدّدهم....

و بالجمله،فقد تدخّل فی الأمر أمير المؤمنين و طلحه و الزبير و عائشه و غيرهم، حتى اجرى الحدّ بأمر من أمير المؤمنين عليه السلام،بل عن الواقدی أنهم قالوا له أقوالاً شديده و أخذته الألسنه من كلّ جانب،فاضطرّ إلى عزله و الموافقه على إقامه الحدّ عليه...و كلّ ذلك...لأن الوليد أخو عثمان لأمه...؟!

و أیّ جدوى لإنكار ابن تيميه أو غيره مثل هذه الأخبار الثابته فی كتب القوم و بأسانيدهم؟

المورد التاسع:قال قدس سره:و زاد الأذان الثانی يوم الجمعه و هی بدعه.

الشرح:

قد تطرّقت إلى هذا الموضوع فی البحث عن حديث«عليكم بسنتی و سنه الخلفاء الراشدين من بعدی» (۳)و هذا نصّ ما ذكرته هناك:

۱- ۱) الاستيعاب ۱۵۵۵/۴.

۲- ۲) الإصابه ۴۸۲/۶ و انظر فتح الباری ۴۴/۷.

۳- ۳) و هو أحدى الرسائل العشر فی الأحاديث الموضوعه فی كتب السنه،المطبوعه فی مجلّد واحد عدّه مرات.

لقـد أخرجوا عن السائب بن يزيد قوله:«كان الأذان على عهد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم و أبى بكر و عمر إذا خرج الإمام أقيمت الصلاه،فلما كان عثمان زاد النداء الثالث على الزوراء».

و فى لفـظ آخر:«فلمـا كـان فى خلافـه عثمـان و كثروا،أمر عثمـان يوم الجمعه بالأذان الثـالث،فأذن على الزوراء،فثبت الأمر على ذلك» (۱).

و نصّ شراح البخارى على أن عثمان هو الذى زاد الأذان يوم الجمعه (۲).

و نصّ الماوردى و القرطبى على أن الأذان الذى كان من عثمان«محدث» (۳).

و قال ابن العربى بشـرح الترمذى:«الأذان أول شـريعه غيّرت فى الاسـلام على وجه طويل ليس من هذا الشأن...و الله تعالى لا يغير ديننا و لا يسلبنا ما وهبنا من نعمه» (۴).

و قـال المبـاركفورى بشـرحه:«المعنى:كـان الأذان فى العهـد النبوى و عهـد أبى بكر و عمر أذانين،أحـدهما حين خروج الإمام و جلوسه على المنبر،و الثانى حين إقامه الصّلاه،فكان فى عهدهم الأذانان فقط،و لم يكن الأذان الثالث.و المراد بالأذانين:

الأذان الحقيقى و الإقامه» (۵).

هذا،و قد رووا عن ابن عمر قوله عما فعل عثمان أنه«بدعه» (۶).

فهذا ما كان من عثمان...فى أيّام حكومته...كما كان من عمر من تحريم المتعتين...فى أيّام حكومته....

۱- ۱) أخرجه البخارى ۲۲۰/۱ و الترمذى ۱۴/۲ و غيرهما فى أبواب أذان الجمعه.

۲- ۲) الكواكب الدرارى ۲۷/۶،عمده القارى ۲۱۰/۶،إرشاد السارى ۱۷۸/۲.

۳- ۳) تفسير القرطبى ۱۰۱/۱۸.

۴- ۴) عارضه الأحوذى ۳۰۵/۲.

۵- ۵) تحفه الأحوذى ۳۹/۳.

۶- ۶) فتح البارى ۳۱۵/۲.

و قد اشتدّت الحيره هنا و كثر الاضطراب...كما كان الحال تجاه ما فعل ابن الخطّاب....

۱-فالسّرخسی أراح نفسه بتحریف الحدیث!! قال:«...لما روی عن السائب بن یزید قال:کان الأذان للجمعه علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم حین یخرج فیستوی علی المنبر،و هکذا فی عهد أبی بکر و عمر،ثم أحدث الناس الأذان علی الزوراء فی عهد عثمان» (۱).

قال:«...هکذا کان علی عهد رسول اللّه و الخلیفتین من بعده،إلی أن أحدث الناس الأذان علی الزوراء علی عهد عثمان» (۲).

۲-و الفاکهانی أنکر أن یکون عثمان هو الذی أحدث الزیاده فقال:«إن أول من أحداث الأذان الأول بمکه الحجاج و بالبصره زیاد» (۳).

۳-و شرّاح البخاری ادّعوا قیام الإجماع السکوتی!! علی المسأله...قالوا:شرّع باجتهاد عثمان و موافقه سائر الصحابه له بالسکوت و عدم الإنکار،فصار إجماعاً سکوتیّاً» (۴).

۴-و قال ابن حجر:«الذی یظهر أن الناس أخذوا بفعل عثمان فی جمیع البلاد إذ ذاک،لکونه خلیفه مطاع الأمر» (۵).

۵-و قال بعض الحنفیّه:«الأذان الثالث الذی هو الأوّل وجوداً إذا کانت مشروعیّته باجتهاد عثمان و موافقه سائر الصحابه له بالسکوت و عدم الإنکار صار أمراً مسنوناً، نظراً إلی قوله:علیکم بسنتی و سنه الخلفاء الراشدین المهدیین» (۶).

۱- ۱) المبسوط فی الفقه الحنفی ۱۳۴/۱.

۲- ۲) المبسوط فی الفقه الحنفی ۳۱/۲.

۳- ۳) فتح الباری شرح البخاری ۳۲۷/۲،تحفه الأحوذی ۴۰/۳.

۴- ۴) إرشاد الساری ۱۷۸/۲،الکواکب الدراری ۲۷/۶،عمده القاری ۲۱۱/۶.

۵- ۵) فتح الباری ۳۲۷/۲.

۶- ۶) تحفه الأحوذی ۴۰/۳.

و أجاب هؤلاء-المدافعون عن عثمان-عما رووا عن عبد اللّه بن عمر،بما ذكر ابن حجر:

«فيحتمل أن يكون قال ذلك على سبيل الإنكار.و يحتمل أنه يريد أنه لم يكن فى زمن النبى،و كلّ ما لم يكن فى زمنه يسمّى بدعه،لكن منها ما يكون حسناً،و منها ما يكون بخلاف ذلك» (1).

أقول:

كانت تلك الوجوه التى ذكروها لتبرير ما فعله عثمان:

فأمّا الوجهان الأول و الثانى،فلا يعبأ بهما و لا يصغى إليهما.

و أمّا الوجه الثالث،فقد اشتمل على:

أ-اجتهاد عثمان

و فى الاجتهاد-و اجتهادات الخلفاء خاصّه-بحث طويل ليس هذا موضعه، و على فرض القبول،فهل يجوز الاجتهاد فى مقابل النص؟!

ب-موافقه الصحابه له بالسكوت و عدم الإنكار

و فيه:

أوّلاً:ما الدليل على سكوتهم و عدم إنكارهم؟! فلقد أنكروا عليه يقيناً و لما ينقل كما نقل قول ابن عمر.

و ثانياً:إن السكوت أعمّ من القبول و الرضا.

ج-الإجماع السكوتى

و فيه:

أوّلاً:فى حجيه الإجماع كلام.

1- 1) فتح البارى 327/2.

و ثانیاً:أنه یتوقف علی السکوت الدالّ علی الرضا و الموافقه.

و ثالثاً:أنه یتوقف علی حجیه الإجماع السکوتی.

و أمّا الوجه الرابع،ففیه:إن أخذ الناس بفعل عثمان لا یقتضـی مشـروعیّه فعله، و الخلیفه إنما یطاع أمره إذا کان آمراً بما أمر اللّه و رسوله به،و به أحادیث کثیره.

و أما الوجه الخامس،ففیه:إنه یتوقف:

أوّلاً:علی تمامیه هذا الحدیث سنداً.

و ثانیاً:علی تمامیه دلالته علی وجوب اتّباع سیره الخلفاء و إن کانت مخالفه لسیره النبی صلّی اللّه علیه و آله.

و ثالثاً:علی أن یکون المراد من«الخلفاء الراشدین المهدیین»شاملاً لعثمان و أمثاله.

أمّا الأمر الأول،فقد بیّناه فی الفصل السابق،و عرفت أن الحدیث باطل موضوع.

و أمّا الأمران الثانی و الثالث،فسنذکرهما فی هذا الفصل.

لکن المحققین من القوم لم یوافقوا علی دلاله الحدیث علی وجوب متابعه سیره الخلفاء-حتی بناء علی أن المراد خصوص الأربعه-فیما لو خالفت سیرتهم السیره النبویه الکریمه-کما فی مسألتنا هذه-فإن عثمان خالف فیها النبی صلّی اللّه علیه و آله، و خالف أیضاً أبا بکر و عمر،لا سیما و أن غیر واحد منهم یخصص حدیث:«علیکم بسنتی...»بحدیث:«اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر» (1).

فیکون قد أمر صلّی اللّه علیه و آله بمتابعه سیرته و سیره أبی بکر و عمر فقط...!!

و علی هذا الأساس،أبطلوا استدلال الحنفیه و أجابوا عنه بکلمات قاطعه:

قال المبارکفوری:«لیس المراد بسنه الخلفاء الراشدین إلا طریقتهم الموافقه لطریقته.

ص:158

1- 1) و هذا الحدیث موضوع الرساله الثانیه من الرسائل العشر.

و قال القاری فی المرقاه:فعلیکم بسنتی.أی بطریقتی الثابته عنی واجباً،أو مندوباً،و سنه الخلفاء الراشدین،فإنهم لم یعملوا إلا بسنتی،فالإضافه إلیهم إما لعملهم بها،أو لاستنباطهم و اختیارهم إیاها.

و قال صاحب سبل السلام:أمّا حدیث«علیکم بسنّتی و سنّه الخلفاء الراشدین بعدی،تمسّکوا بها و عضّوا علیها بالنواجذ».أخرجه أحمد و أبو داود و ابن ماجه و الترمذی و صحّحه الحاکم و قال:علی شرط الشیخین.

و مثله حدیث:«اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر».أخرجه الترمذی و قال:

حسن.و أخرجه أحمد و ابن ماجه و ابن حبان،و له طریق فیها مقال إلا أنه یقوی بعضها بعضاً.

فإنه لیس المراد بسنّه الخلفاء الراشدین إلا طریقتهم الموافقه لطریقته من جهاد الأعداء و تقویه شعائر الدّین و نحوها.

فإن الحدیث عام لکلّ خلیفه راشد لا یخصّ الشیخین،و معلوم من قواعد الشریعه أنه لیس لخلیفه راشد أن یشرع طریقه غیر ما کان علیها النبیّ....

قال المبارکفوری:«إن الاستدلال علی کون الأذان الثالث الذی هو من مجتهدات (۱)عثمان أمراً مسنوناً لیس بتام...» (۲).

ثم إنهم أطالوا الکلام عن معنی البدعه،فقال هؤلاء-فی الجواب عمّا ذکر ابن حجر و غیره-بأنه:

«لو کان الاستدلال تامّاً و کان الأذان الثالث أمراً مسنوناً،لم یطلق علیه لفظ البدعه، لا علی سبیل الإنکار و لا علی سبیل غیر الإنکار،فإن الأمر المسنون لا یجوز أن یطلق علیه لفظ البدعه بأی معنی کان» (۳).

۱- ۱) کذا،و لعله محدثات.

۲- ۲) تحفه الأحوذی ۵۰/۳.

۳- ۳) تحفه الأحوذی ۵۰/۳.

و تلخص:أن لا توجيه لما أحدث عثمان،لا عن طريق هذا الحديث-على فرض صحته-و لا عن طريق آخر من الطرق المذكوره.

و بما ذكرنا يظهر النظر فى كلام ابن تيميه،فإنه يتلخّص فى دعوى موافقه أمير المؤمنين و الصحابه على ذلك،و فى المناقشه فى معنى«البدعه»...و لا حاجه الى الإعاده.

قال قدّس سرّه:و قد ذكر الشهرستانى-و هو أشدّ المبغضين (1)على الإماميّه:

إنّ مثار الفساد بعد شبهه إبليس:الاختلافات الواقعه...فانظر بعين الإنصاف إلى كلام هذا الرجل،هل خرج موجب الفتنه عن المشايخ أو تعدّاهم؟

الشرح:

أبو الفتح محمّد بن عبد الكريم الشهرستانى المتوفى سنه ۵۴۸،من شيوخ المتكلّمين الأشاعره المخالفين للإماميّه،كما لا يخفى على من يراجع كتبه مثل(نهايه الإقدام فى علم الكلام)و(الملل و النحل).

و قد جعل عمده الاختلافات تسعه وقائع،ابتداءً بما وقع فى أيّام مرض النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من قضيه الدواه و القرطاس،و جيش اسامه،ثم ما وقع بعد موته، ثم ذكر الإمامه و قال بأنه أعظم خلاف وقع بين الاُمّه،ثم قضايا أبى بكر و قضايا عثمان، ثم خروج طلحه و الزبير على أمير المؤمنين بعد البيعه له.

و هذه الخلافات كلّها ناشئه من المشايخ،فهم أسباب الفتنه فى الإسلام،و لا تجد أمير المؤمنين عليه السلام أو سائر أهل البيت سبباً فى واحده منها...و هل يصلح من كان سبباً للفتنه و اختلاف المسلمين و إراقه دمائهم،لأن يكون خليفةً عن رسول رب العالمين؟

ص:۱۶۰

۱- ۱) كذا،و لعلّه:المتعصّبين.

الفصل الثالث:الأدلّه على إمامه أمير المؤمنين بعد رسول اللّه

اشاره

قال قدس سره:الأدلّه فی ذلک کثیره لا تحصی،لکنْ نذکر المهمَّ منها، و ننظمه أربعه مناهج:

ص:۱۶۱

المنهج الأول فی الأدلّه العقلیّه

اشاره

و هی خمسه:

ص:۱۶۳

الدّليل الأوّل:إنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً

اشاره

قال قدس سره:إن الإمام يجب أنْ يكون معصوماً،و متى كان كذلك كان الإمام هو على عليه السلام.

الشّرح:

البحث عن العصمه من المباحث المهمّه فى علم الكلام،و له جهاتٌ عديده،و قد اكتفى العلّامه للاستدلال على إمامه أمير المؤمنين بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله مباشرهً،ببحثٍ كبرويّ هو ضروره كون الامام بعد النبيّ معصوماً،و آخر صغروى يتلخّص فى أنّ الأمر بعده يدور بين على و أبى بكر،لكنّ أبا بكر غير معصوم بالإجماع.

و على عليه السلام معصوم.فيكون هو الإمام.

و لا بأس بالتعرّض لمعنى«العصمه»و للأقوال فيها،قبل الورود بشرح كلام العلّامه فى المقدمتين:

العصمه لغةً و اصطلاحاً

و العصمه فى كتب اللغه هى«المنع»ففيها:عصم أى منع (۱).

۱- ۱) تاج العروس ۴۸۱/۱۷،لسان العرب ۲۴۴/۹.

و قد وردت هذه اللفظه فی مواضع من القرآن الکریم،کقوله تعالی: «وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّهِ جَمِیعاً وَ لا تَفَرَّقُوا» (۱)و قوله عن لسان ابن نوح «سَآوِی إِلی جَبَلٍ یَعْصِمُنِی مِنَ الْماءِ» فأجابه أبوه «لا عاصِمَ الْیَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللّهِ» (۲).

و قد فسّر الراغب الإصفهانی الکلمه بقوله:«عصم،أی مسک» (۳)و المسک أخصّ من المنع،و الظّاهر أنّه أدق من کلام اللغویین،و هو الأوفق لما یذهب إلیه أهل الکلام فی تعریف العصمه.

قال العلّامه قدس سره«العصمه لطف خفیّ یفعل اللّه تعالی بالمکلَّف،بحیث لا یکون له داع إلی ترک الطّاعه و ارتکاب المعصیه،مع قدرته علی ذلک» (۴).

فالعصمه هی لطف خفیٌّ أی باطنی.

یفعله اللّه بالمکلّف،أی:هو من فعل اللّه و لا یحصل بالإکتساب من المکلّف، و لذا جاء فی کلام الشیخ المفید البغدادی و غیره:«لطف یفعله اللّه...» (۵).

بحیث لا یکون له داعٍ...أی:ذلک اللّطف حالهٌ معنویهٌ فی المعصوم لا تدعوه نفسه معها إلی ترک الطّاعه و ارتکاب المعصیه،فکأنها ممسکه لنفسه....

مع قدرته علی ذلک،أی:فهو مختار غیر ملجأ،و لذا قال السید المرتضی«فیختار العبد عنده الامتناع من فعل القبح،فیقال علی هذا:إن اللّه عصمه.بأنْ فعل له ما اختار عنده العدول عن القبیح» (۶).

فهذا کلام علماء الإمامیه فی تعریف العصمه باختصار.

ص:۱۶۶

۱- ۱) سوره آل عمران:الآیه ۱۰۳.

۲- ۲) سوره هود:الآیه ۴۳.

۳- ۳) المفردات فی غریب القرآن«عصم»:۳۳۶.

۴- ۴) الباب الحادی عشر:۳۷.

۵- ۵) النکت الاعتقادیه(فی سلسله المؤلّفات)۳۷/۱۰.

۶- ۶) الأمالی ۳۴۷/۲.

و اختلفت کلمات علماء أهل السنّه من الأشاعره و المعتزله،و إلی الباحث المنصف بعض کلماتهم لینظر أیّها الأولی بالقبول:

قال ابن حزم:«اختلف الناس فی هل تعصی الأنبیاء أمْ لا؟فذهبت طائفه إلی أنّ رسل اللّه یعصون اللّه فی جمیع الکبائر و الصغائر عمداً،حاشا الکذب فی التبلیغ فقط.

و هذا قول الکرّامیه من المرجئه و قول أبی الطیب الباقلانی من الأشعریه و من اتّبعه.

(قال)و أمّا هذا الباقلانی،فإنّا رأینا فی کتاب صاحبه أبی جعفر السمنانی قاضی الموصل أنه کان یقول:إن کلّ ذنبٍ دقّ أو جلّ فإنه جائز علی الرسل،حاشا الکذب فی التبلیغ فقط،و إذا نهی النبی عن شیء ثمّ فعله،فلیس دلیلاً علی أنّ ذلک النهی قد نسخ،لأنه قد یفعله عاصیاً للّه تعالی،و لیس لأصحابه أن ینکروا علیه،و جوّز أنْ یکون فی امّه محمّد صلّی اللّه علیه و آله من هو أفضل من محمّد منذ بعث» (1).

و إذا کان یجوز علی النبی ارتکاب کلّ ذنبٍ،فیجوز علیه الغلط و الخطأ و النسیان و السّهو بالأولویّه،و قد صرّحوا بذلک أیضاً.

بل إنّ بعضهم جوّز الکذب فی التبلیغ کذلک:

قال ابن حزم:«سمعت من یحکی عن بعض الکرّامیه أنهم یجوّزون علی الرسل الکذب فی التبلیغ أیضاً».

بل جوّزوا الکفر:

فقد حکی فی شرح المواقف عن الأزارقه أنه:یجوز أنْ یبعث اللّه نبیّاً علم اللّه أنه یکفر بعد نبوّته (2).

---

۱ – ۱) الفصل فی الملل و النحل ۲۸۴/۲،و انظر:الأربعین فی اصول الدین للرازی ۲۷۹/۱،شرح المقاصد ۵۰/۵،شرح المواقف ۲۶۴/۸.

۲– ۲) شرح المواقف ۲۶۴/۸.

و قال الغزالی:«فإنّا نجوّز أنْ یتبّأ اللّه تعالی کافراً و یؤیّده بالمعجزه» (۱).

و قال ابن حزم عن الأنبیاء:«جائز علیهم أنْ یکفروا» (۲).

فهذا مجمل عقیده القوم فی النبوّه و النّبی.

هذا،و فی روایاتهم-فی الصّحاح فضلاً عن غیرها-ما فیه دلاله واضحه علی تلک العقیده الفاسده.

أمّا قبل النبوّه،فحدیث أکل نبیّنا صلّی اللّه علیه و آله ممّا ذبح علی الأنصاب، أخرجه البخاری:«عن عبد اللّه بن عمر:أنه یحدّث عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله:

أنه لقی زید بن عمرو بن نفیل بأسفل بلدح،و ذاک قبل أنْ ینزل علی رسول اللّه الوحی.

فقدّم إلیه رسول اللّه سفرهً فیها لحم،فأبی أن یأکل منها.ثم قال:إنّی لا آکل ممّا تذبحون علی أنصابکم،و لا آکل إلّا ممّا ذکر اسم اللّه علیه» (۳).

و أمّا بعد النبوّه،فقصّه الغرانیق،التی رووها بأسانید کثیره نصّ غیر واحدٍ من أئمّه القوم علی صحّتها:

قال السّیوطی:«أخرج ابن أبی حاتم و ابن جریر و ابن منذر بسندٍ صحیح،عن سعید بن جبیر،قال:قرأ النبی صلّی اللّه علیه و آله بمکه النجم،فلما بلغ «أَ فَرَأَیْتُمُ اللاّتَ وَ الْعُزّی* وَ مَناهَ الثّالِثَهَ الْأُخْری» ألقی الشیطان علی لسانه«تلک الغرانیق العلی و إنّ شفاعتهنّ لترتجی».فقال المشرکون:ما ذکر آلهتنا بخیر قبل الیوم،فسجد و سجدوا.

فنزل قوله تعالی: «وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِکَ مِنْ رَسُولٍ وَ لا نَبِیٍّ إِلاّ إِذا تَمَنّی أَلْقَی الشَّیْطانُ...»» (۴).

۱- ۱) المنخول فی علم الاصول:۲۲۴.

۲- ۲) الفصل فی الأهواء و الملل و النحل ۲۸۴/۲.

۳- ۳) صحیح البخاری ۱۲۴/۵ و ۱۶۵/۷.و انظر:الجمع بین الصحیحین ۲۷۵/۲،مسند أحمد ۶۹/۲،۸۹،۱۲۷.

۴- ۴) الدر المنثور ۶۶/۶،لباب النقول فی أسباب النزول:۱۵۰.

و من العجيب قول السيوطى:«و أخرج البخارى عن ابن عباس بسندٍ صحيح فيه الواقدى».

قال:و أورده ابن إسحاق فى سيرته.

و رواه الهيثمى عن البزار و الطبرانى و غيرهما و قال:«رجالهم رجال الصحيح» (۱).

و قال ابن حجر العسقلانى:«لها أسانيد كثيره تدل على أنّ للقصّه أصلاً» (۲).

و لذا قال ابن أبى الحديد و غيره:«و قد أخطأ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى التبليغ حيث قال:تلك الغرانيق العلى و إنّ شفاعتهنّ لترتجى» (۳).

هذا،و قد تقدّم عن بعضهم:جواز أنْ يكون فى الاُمّه من هو أعلم و أفضل من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.و ممّا يشهد به فى أحاديثهم اعتراضات عمر عليه صلّى اللّه عليه و آله و نزول الوحى بتأييد عمر بن الخطّاب،كقضيه صلاته على عبد اللَّه بن أبى:

«عن نافع عن ابن عمر قال:لمّا توفى عبد اللَّه بن أبى،جاء ابنه عبد اللَّه بن عبد اللَّه إلى رسول اللّه،فسأله أنْ يعطيه قميصه يكفّن فيه أباه،فأعطاه،ثم سأله أنْ يصلّى عليه.

فقام عمر،فأخذ بثوب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فقال:يا رسول اللّه،أ تصلّى عليه و قد نهاك ربّك أنْ تصلّى عليه؟

فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:إنّما خيّرنى اللّه فقال: «اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ» و سأزيده على السبعين.

قال:إنه منافق.

۱- ۱) مجمع الزوائد ۱۱۵/۷.

۲- ۲) فتح البارى ۵۶۱/۸.

۳- ۳) شرح ابن أبى الحديد ۱۹/۷،الفرق بين الفرق:۲۱۰.

قال:فصلّى عليه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

فأنزل اللّه تعالى «وَ لا تُصَلِّ عَلى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَ لا تَقُمْ عَلى قَبْرِهِ»» (۱).

أمّا أصحابنا الإماميّه،فإنّهم يقولون بعصمه الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه و آله و سائر الأنبياء عن ذلك كلّه:

قال العلّامه:«لا يجوز أنْ يقع منه الصغائر و الكبائر،لا عمداً و لا سهواً و لا غلطاً فى التأويل،و يجب أن يكون منزّهاً عن ذلك كلّه من أول عمره إلى آخره».

فقال شارحه المقداد الحلّى:«و أصحابنا حكموا بعصمتهم مطلقاً،قبل النبوه و بعدها،عن الصغائر و الكبائر،عمداً و سهواً.بل و عن السهو مطلقاً و لو فى القسم الرابع.و نقصد به الأفعال المتعلّقه بأحوال معاشهم فى الدنيا ممّا ليس دينيّاً» (۲).

و قال الشهيد الثانى:«و أمّا علم الحديث،فهو أجلّ العلوم قدراً و أعلاها مرتبهً و أعظمها مثوبه بعد القرآن.و هو ما اضيف إلى النبى و الأئمه المعصومين،قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفهً،حتى الحركات و السكنات و اليقظه و النوم» (۳).

و قال الشيخ المجلسى:«اعتقادنا فى الأنبياء و الرسل و الأئمه و الملائكه أنهم معصومون مطهّرون من كلّ دنس،و أنهم لا يذنبون ذنباً صغيراً و لا كبيراً «لا يَعْصُونَ اللّهَ ما أَمَرَهُمْ وَ يَفْعَلُونَ ما يُؤْمَرُونَ» .و من نفى عنهم العصمه فى شىء من أحوالهم فقد جهلهم.

و اعتقادنا فيهم أنهم موصوفون بالكمال و التمام و العلم،من أوائل امورهم إلى أواخرها،لا يوصفون فى شىء من أحوالهم بنقصٍ و لا جهل» (۴).

۱- ۱) صحيح البخارى ۱۲۹/۶،۲۰۲/۲-۱۳۱،صحيح مسلم ۱۲۰/۸،۱۱۶/۷.

۲- ۲) إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين:۳۰۴.

۳- ۳) منيه المريد فى آداب المفيد و المستفيد:۱۹۱.

۴- ۴) بحار الأنوار ۷۲/۱۱.

و قال:«فاعلم أن العمده فيما اختاره أصحابنا من تنزيه الأنبياء و الأئمه من كلّ ذنبٍ و دناءهٍ و منقصه،قبل النبوّه و بعدها،قول أئمّتنا عليهم السلام بذلك،المعلوم لنا قطعاً بإجماع أصحابنا،مع تأيّده بالنصوص المتظافره،حتى صار ذلك من قبيل الضروريّات فى مذهب الإماميّه» (۱).

و أورد الشيخ الحرّ العاملى-فى كتابٍ له فى الموضوع-الأدلّه العقليّه و النقليّه على استحاله السّهو عليه مطلقاً،و ذكر أنّ علمائنا و فقهائنا قد صرّحوا بذلك فى أكثر كتبهم فى الفروع،و صرّحوا فى جميع كتب الاصول،بنفى السهو عنهم عليهم السلام على وجه العموم و الإطلاق،الشامل للعباده و غيرها،و أوردوا أدلّه كثيره (۲).

فلينظر الباحث المنصف فى كلام علمائنا،فهم يقولون بالعصمه عن السّهو حتى فى الامور الدنيويّه،لكنّ أهل السنّه،يروون فى صحاحهم أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله نهى الناس من تأبير نخلهم فوقعوا فى ضررٍ عظيمٍ!!

فقد أخرجوا عن موسى بن طلحه بن عبيد اللّه عن أبيه قال:

«مررت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بقومٍ على رؤوس النخل.فقال:

ما يصنع هؤلاء؟فقالوا:يلقّحونه،يجعلون الذكر فى الأنثى فيلقح.

فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:ما أظنّ يغنى ذلك شيئاً.

قال:فأُخبروا بذلك،فتركوه.

فقال:إنْ كان ينفعهم ذلك فليَصنعوه،فإنى إنّما ظننت ظنّاً فلا تؤاخذونى بالظنّ» (۳).

نعم،قد وجدنا فى علماء أهل السنّه من يعتقد بالحقّ الذى عليه أصحابنا،و إليك

۱- ۱) بحار الأنوار:۹۱/۱۱.

۲- ۲) التنبيه بالمعلوم من البرهان على تنزيه المعصوم من السّهو و النسيان.ط قم سنه ۱۴۰۱.

۳- ۳) منتخب مسند عبد بن حميد:۶۵.

النصّ التالی من الزرقانی المالکی،فإنه قال:

«إنه معصوم من الذنوب،بعد النبوّه و قبلها،کبیرها،و صغیرها،عمدها و سهوها علی الأصح.فی ظاهره و باطنه،سرّه و جهره،جدّه و مزحه،رضاه و غضبه.

کیف؟و قد أجمع الصّحب علی اتّباعه و التأسّی به فی کلّ ما یفعله.

قال السّبکی:أجمعت الاُمّه علی عصمه الأنبیاء فیما یتعلّق بالتبلیغ و غیره،من الکبائر و الصغائر و الخسّه و المداومه علی الصغائر.

و فی صغائر لا تحطّ من رتبتهم خلاف،ذهب المعتزله و کثیر من غیرهم إلی جوازها،و المختار المنع.لأنّا امرنا بالإقتداء بهم فیما یصدر عنهم،فکیف یقع منهم ما لا ینبغی؟» (۱).

قال قدس سره:أمّا المقدّمه الاولی،فلأن الإنسان مدنیّ بالطبع،لا یمکن أنْ یعیش منفرداً...و لمّا کان الاجتماع فی مظنّه التغالب و التناوش،فإنّ کلّ واحدٍ من الأشخاص...فلا بدّ من نصب إمام معصومٍ یصدّهم عن الظّم....

الشّرح:

هذه هی کبری هذا الاستدلال العقلی،و کلّ عاقلٍ یصدّق به،لأنّ العقل حاکم بضروره الأمن و العدل فی المجتمع،و هذا من جمله فوائد وجوب وجوده الذی قام علیه الإجماع من کافّه الفرق:

قال ابن حزم:«اتفق جمیع أهل السنّه و جمیع المرجئه و جمیع المعتزله و جمیع الشیعه و جمیع الخوارج،علی وجوب الإمامه،و أن الأمه فرض واجب،علیها الانقیاد لإمام عادل،یقیم فیهم أحکام اللّه و یسوسهم بأحکام الشریعه التی أتی بها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،حاشا النجدات من الخوارج فإنهم قالوا:لا یلزم الناس فرض

۱- ۱) شرح المواهب اللدنیه ۳۲۷/۷-۳۲۸.

الإمامه و إنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم،و هذه فرقه ما نرى بقى منها أحد،و هم المنسوبون إلى نجده بن الحنفى القائم باليمامه.

قال أبو محمّد:و قول هذه الفرقه ساقط،يكفى من الردّ عليه و إبطاله إجماع كلّ من ذكرنا على بطلانه،و القرآن و السنّه قد وردا بإيجاب الإمام.من ذلك قول اللّه تعالى:

«أَطِيعُوا اللّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» مع أحاديث كثيره صحاح فى طاعه الأمه،و إيجاب الإمامه.

و أيضاً،فإن اللّه عز و جل يقول: «لا يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاّ وُسْعَها» فوجب اليقين بأن اللّه تعالى لا يكلّف الناس ما ليس فى بنيتهم و احتمالهم،و قد علمنا بضروره العقل و بديهته أن قيام الناس بما أوجبه اللّه تعالى من الأحكام عليهم فى الأموال،و الجنايات، و الدماء،و النكاح،و الطلاق،و سائر الأحكام كلّها،و منع الظالم،و إنصاف المظلوم، و أخذ القصاص على تباعد أقطارهم،و شواغلهم،و اختلاف آرائهم،و امتناع من ثحرى فى كلّ ذلك ممتنع غير ممكن،إذ قد يريد واحد أو جماعه أن يحكم عليهم إنسان، و يريد آخر أو جماعه أخرى أن لا يحكم عليهم،إمّا لأنها ترى فى اجتهادها خلاف ما رأى هؤلاء،و إما خلافاً مجرّداً عليهم،و هذا الذى لا بدّ منه ضروره و هذا مشاهد فى البلاد التى لا رئيس لها،فإنه لا يقام هناك حكم حق و لا حدّ،حتى قد ذهب الدين فى أكثرها،فلا تصح إقامه الدين إلا بالاسناد إلى واحد أو إلى أكثر من واحد،فإذن لا بدّ من أحد هذين الوجهين،فإن الاثنين فصاعداً بينهما أو بينهم ما ذكرنا فلا يتمّ أمر ألبته.

فلم يبق وجه تتم به الأمور إلا الإسناد إلى واحد،فاضل،عالم،حسن السياسه، قوى على الإنفاذ،إلا أنه و إن كان بخلاف ما ذكرنا،فالظلم و الإهمال معه أقل منه مع الاثنين فصاعداً،و إذ ذلك كذلك ففرض لازم لكلّ الناس أن يكفوا من الظلم ما أمكنهم، إن قدروا على كفّ كلّه لزمهم ذلك،و إلا فكفّ ما قدروا على كفّه منه و لو قضيه واحده لا يجوز غير ذلك.

ص:١٧٣

ثم اتفق من ذكرنا ممن يرى فرض الإمامه،على أنه لا يجوز كون إمامين فى وقت واحـد فى العالم،و لا يجوز إلا إمامه واحده،إلا محمّد بن كرام السجستانى و أبا الصباح السمرقندى،و أصحابهما،فإنهم أجازوا كون إمامين فى وقت،و أكثر فى وقت واحد.

و احتج هؤلاء بقول الأنصار أو من قال منهم يوم السقيفه للمهاجرين:منا أمير، و منكم أمير.

و احتجوا أيضاً بأمر على و الحسن مع معاويه رضى اللّه عنهم.

قال أبو محمّد:و كلّ هذا لا حجه لهم فيه» (۱).

لكنّ الغرض المـذكور و غيره من الأـغراض العقلائيه المترتّبه على وجود الإمام، لا يحصل إلّا إذا كان معصوماً،و إلّا لاحتاج إلى إمام....

هذه هى كبرى الاستدلال.

و طريق الإشكال فيه هو الردّ على النقاط المكوّنه له لو أمكن....

لكـنّ ابـن تيميّـه قـد خلـط فى مقـام الردّ،بيـن الكـبرى و المصـداق،بقطـع النّظر عمّـا فى كلامـه مـن السـبّ و التهجّـم و القـول بالباطل،فذكر وجوهاً نورد أكثرها:

الأوّل:«إن هـذا الإمام الموصوف لم يوجـد بهذه الصـفه،أمّا فى زماننا،فلا يعرف إمام معروف يدّعى فيه هذا و لا يدّعى لنفسه،بل مفقود غائب عند متّبعيه و معدوم لا حقيقه له عند العقلاء...و هذا المنتظر لا ينفع...و أيضاً،فالأئمه الاثنا عشـر لم يحصل لأحدٍ من الاُمّه بأحدٍ منهم جميع مقاصد الإمامه...و أمّا الغائب فلم يحصل به شىء....

الوجه الثانى:أن يقال:قولكم:لا بدّ من نصب إمام معصوم يفعل هذه الامور:

أ تريدون أنه لا بدّ أنْ يخلق اللّه و يقيم من يكون متّصـفاً بهذه الصـفات...فاللّه لم يخلق أحداً متّصـفاً بهذه الصـفات! فإن غايه ما عندكم أن تقولوا:إن عليّاً كان معصوماً،

۱- ۱) الفصل فى الملل و النحل ۱۴۹/۴.

لکنّ اللّه لم یمکّنه و لم یؤیّده،لا بنفسه و لا بجندٍ خلقهم له حتی یفعل ما ذکرتموه.

بل أنتم تقولون:إنه کان عاجزاً مقهوراً مظلوماً فی زمن الثلاثه....

و إنْ قلتم:إنّ الناس یجب علیهم أن یبایعوه و یعاونوه.

قلنا:أیضاً،فالناس لم یفعلوا ذلک،سواء کانوا مطیعین أو عصاه.

و علی کلّ تقدیر،فما حصل لأحدٍ من المعصومین عندکم تأیید،لا من اللّه و لا من الناس....

الوجه الثالث:أنْ یقال:إذا کان لم یحصل مجموع ما به تحصل هذه المطالب،بل فات کثیر من شروطها،فلم لا یجوز أن یکون الفائت هو العصمه؟....

الوجه الرابع:إنه لو لم یخلق هذا المعصوم،لم یکن یجری فی الدنیا من الشرّ أکثر ممّا جری،إذ کان وجوده لم یدفع شیئاً من الشرّ حتی یقال وجوده دفع کذا،بل وجوده أوجب أنّ کذب به الجمهور و عادوا شیعته....

و إذا قیل:هذا الشرّ حصل من ظلم الناس له.

قیل:فالحکیم الذی خلقه إذا کان خلقه لدفع ظلمهم،و هو یعلم أنه إذا خلقه زاد ظلمهم،لم یکن خلقه حکمه بل سفهاً....

الوجه الخامس:إذا کان الإنسان مدنیّاً بالطبع،و إنما وجب نصب المعصوم لیزیل الظلم و الشرّ عن أهل المدینه،فهل تقولون:إنه لم یزل فی کلّ مدینه خلقها اللّه تعالی معصوم یدفع ظلم الناس أم لا؟

إنْ قلتم:بل نقول هو فی کلّ مدینه واحد،و له نوّاب فی سائر المدائن.

قیل:فکلّ معصوم له نوّاب فی جمیع مدائن الأرض أم فی بعضها؟

فإن قلتم:فی الجمیع،کان هذا مکابره.

و إنْ قلتم:فی البعض دون البعض.

قیل:فما الفرق إذا کان ما ذکرتموه واجباً علی اللّه،و جمیع المدائن حاجتهم إلی

المعصوم واحده؟

الوجه السادس:أن يقال:هذا المعصوم يكون وحده معصوماً أو كلٌّ من نوّابه معصوماً؟

و هم لا يقولون بالثانى،و القول به مكابره....

و إنْ قلت:يشترط فيه وحده.

قيل:فالبلاد النائيه عن الإمام،لا سيّما إذا لم يكن المعصوم قادراً على قهر نوّابه بل هو عاجز،ما ذا ينتفعون بعصمه الإمام؟....

الوجه السّابع:أن يقال:صدّ غيره عن الظلم و إنصاف المظلوم منه و إيصال حق غيره إليه،فرع على منع ظلمه و استيفاء حقّه،فإذا كان عاجزاً مقهوراً لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه...و أىّ ظلم يدفع...؟

الوجه الثامن:أن يقال:قوله:لو لم يكن الإمام معصوماً لافتقر إلى إمامٍ آخر...فيقال له:

لم لا يجوز أنْ يكون إذا أخطأ الإمام كان فى الاُمّه من ينبّهه على الخطأ؟...و من جهل الرافضه:إنهم يوجبون عصمه واحدٍ من المسلمين،و يجوّزون على مجموع المسلمين الخطأ إذا لم يكن فيهم واحد معصوم....

الوجه التاسع:أن يقال:العلم الدينى الذى يحتاج إليه الأئمه و الاُمّه نوعان:علم كلّى،كإيجاب الصلوات الخمس و صيام شهر رمضان و الزكاه و الحج...و علم جزئى كوجوب الزكاه على هذا،و وجوب إقامه الحدّ على هذا،و نحو ذلك.

فأمّا الأوّل،فالشريعه مستقلّه به،لا تحتاج فيه إلى الإمام....

و أمّا الجزئيات،فهذه لا يمكن النصّ على أعيانها،بل لا بدّ فيها من الإجتهاد المسمّى بتحقيق المناط...و إذا كان كذلك،فإنْ ادّعوا عصمه الإمام فى الجزئيّات،فهذه مكابره....

و لمّـا كـانت الشـيعه أبعـد الناس عن اتّباع المعصوم الـذى لا ريب فى عصـمته و هو رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم...فلا جرم تجـدهم من أبعـد الناس عن مصـلحه دينهم و دنياهم...و لها كانوا يشـبهون اليهود فى أحوالٍ كثيره منها أنه ضـربت عليهم الـذلّه أينما ثقفوا...و لا بـدّ لهم من نسـبهٍ إلى الإسـلام يظهرون بها خلاف ما فى قلوبهم...»إلى آخر كلامه فى السبّ و الشـتم للشـيعه و الطعن فى أئمتهم... (۱).

أقول:

أمّا السبّ و الشّتم...فنكله فيه إلى اللّه،و عليه حسابه و جزاؤه.

و أمّا سائر كلامه،فخروج عن البحث و خلطٌ واضح و فرارٌ عن قبول الحق....

فهو تارهً،يتطرّق إلى أشـخاص الأئمه فيقول:بأنّ عليّاً الذى تقولون بعصمته لم تترتّب على إمامته الفائده المقصوده،بل بالعكس،و أنّ المهدى الذى تقولون بإمامته معدوم لا حقيقه له....

و أخرى،يشكك فى أصل لزوم وجود الإمام بين الناس،لأنّ العلم الدينى نوعان...إلى آخر كلامه....

و ثالثهً،يدّعى عدم إمكان صدّ الإمام الظّلم فى المجتمع،لعدم عصمه ولاته و لتباعد البلاد عن بلد حكومته....

و هكذا سائر كلماته....

فأنت ترى أنه لم يرد على الكبرى التى أفادها العلّامه بشىء،لعدم إمكان الردّ عليها....

و خلاصـتها:إنه لاـ بـدّ من وجود إمـامٍ بعـد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله،و لاـ بـدَّ من كونه معصومـاً،حتى يحصل الغرض من وجوده.

۱- ۱) منهاج السنّه ۳۸۵/۶-۴۲۹.

قال قدس سرّه:و أمّا المقدّمه الثانيه،فظاهره.لأنّ أبا بكر و عمر و عثمان لم يكونوا معصومين اتفاقاً.و على عليه السلام معصوم،فيكون هو الإمام.

الشرح:

إنّه بعد الفراغ عن وجوب وجود الإمام بعد النبى صلّى اللّه عليه و آله بالدليل العقلى و النقلى،و عن ضروره كونه معصوماً و إلّا لم يتحقق الغرض من وجوده،فمن هو الواجد للشرط المذكور،و الأمر دائر بين على و أبى بكر؟

أمّا أبو بكر،فلم يكن معصوماً.و كذا عمر و عثمان.

لكنّ أمير المؤمنين عليّاً عليه السّلام فمعصوم.

فيكون هو الامام.

و طريق الإشكال العلمى الصحيح على هذه المقدّمه ينحصر،إمّا بإثبات عصمه أبى بكر،و إمّا بإنكار عصمه على عليه السّلام.

لكنّ ابن تيميه يقول:

«و أمّا المقدّمه الثانيه،فلو قدّر أنه لا بدّ من معصوم،فقولهم:ليس بمعصوم غير على اتّفاقاً،ممنوع.بل كثير من الناس من عبّادهم و صوفيّتهم و جندهم و عامّتهم، يعتقدون فى كثير من شيوخهم من العصمه من جنس ما تعتقده الرافضه فى الاثنى عشر،و ربما عبّروا عن ذلك بقولهم:الشيخ المحفوظ.

و إذا كانوا يعتقدون هذا فى شيوخهم مع اعتقادهم أن الصحابه أفضل منهم، فاعتقادهم ذلك فى الخلفاء من الصّحابه أولى.

و كثير من الناس فيهم من الغلوّ فى شيوخهم من جنس ما فى الشيعه من الغلوّ فى الأئمه.

و أيضاً،فالإسماعيليّه يعتقدون عصمه أئمتهم،و هم غير الاثنى عشر.

و أيضاً،فكثير من أتباع بنى اميّه-أو أكثرهم-كانوا يعقتدون أنّ الإمام لا حساب

علیه و لا عذاب...» (۱).

أقول:

لا یخفی علی أهل العلم:أن هذا الکلام إمّا باطل و إمّا خروجٌ عن البحث،فهو علی کلّ تقدیر لا یصلح جواباً عن الاستدلال.

ثم قال:

«إمّا أنْ یجب وجود المعصوم فی کلّ زمانٍ و إمّا أن لا یجب.

فإن لم یجب،بطل قولهم.

و إنْ وجب،لم نسلّم علی هذا التقدیر أنّ علیّاً کان هو المعصوم دون الثلاثه،بل إذا کان هذا القول حقّاً،لزم أن یکون أبو بکر و عمر و عثمان معصومین،فإن أهل السنّه متّفقون علی تفضیل أبی بکر و عمر و أنهما أحقّ بالعصمه من علی،فإن کانت العصمه ممکنه،فهی إلیهما أقرب،و إنْ کانت ممتنعه،فهی عنه أبعد....

و إذا قال الرافضی:الإیمان ثابت لعلی بالإجماع،و العصمه منتفیه عن الثلاثه بالإجماع،کان کقول الیهودی:نبوّه موسی ثابته بالإجماع،أو قول النصرانی:الإلهیّه منتفیه عن محمّد بالإجماع....

و إذا قال:أنتم تعتقدون بانتفاء العصمه عن الثلاثه.

قلنا:نعتقد انتفاء العصمه عن علی....

و هنا جواب ثالث عن أصل الحجه و هو أن یقال:من أین علمتم أنّ علیّاً معصوم و من سواه لیس بمعصوم؟...لکنّ هؤلاء یحتجّون بالإجماع و یردّون کون الإجماع حجه،فمن أین علموا أنّ علیّاً هو المعصوم دون من سواه؟...» (۲).

۱- ۱) منهاج السنه ۴۳۰/۶.

۲- ۲) منهاج السنّه ۴۳۵/۶.

أقول:

بعد الإعراض عمّا فی کلامه من الشتم،و ما لا طائل تحته،فإن القدر المهمّ من تطویلاته الذی یستحقّ النظر و الجواب هو:

«إذا کان علی معصوماً لزم أنْ یکون أبو بکر و عمر و عثمان معصومین».

فهو یدّعی الملازمه بین عصمه الإمام علی علیه السلام و عصمه الثلاثه.

لکنّ هذه الملازمه تحتاج إلی دلیلٍ مثبت،فانظر إلی دلیله:

«فإنّ أهل السنّه متّفقون علی تفضیل أبی بکر و عمر و أنهما أحقّ بالعصمه من علی».

فإنْ وجدنا فی کلامه وجهاً علمیّاً بظاهره،فهو هذا الکلام،و لکنه مردود بوجوهٍ عدیدهٍ:

الأوّل: إنّ الأدلّه-کتاباً و سنّه-علی عصمه إمامنا أمیر المؤمنین علیه السّلام کثیره، من أوضحها دلالهً من الکتاب قوله تعالی: «فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَکُمْ وَ نِساءَنا وَ نِساءَکُمْ وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَکُمْ...» (1)و قوله تعالی: «إِنَّما یُرِیدُ اللّهُ لِیُذْهِبَ عَنْکُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَیْتِ وَ یُطَهِّرَکُمْ تَطْهِیراً» (2)و قوله تعالی: «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَ کُونُوا مَعَ الصّادِقِینَ» (3).و من السنّه:قوله صلّی اللّه علیه و آله له:«أنت منّی بمنزله هارون من موسی إلّا أنه لا نبی بعدی».و قوله:«إنی تارک فیکم الثقلین کتاب اللّه و عترتی أهل بیتی»و قوله:«علی مع الحق و القرآن مع علی».

و سیأتی-فیما بعد-بیان دلاله هذه الأدلّه و غیرها.

الثّانی: إنّ أهل السنّه غیر متّفقین علی أفضلیّه أبی بکر و عمر،بل إنّ جمعاً کبیراً

1- 1) سوره آل عمران:61.

2- 2) سوره الأحزاب:33.

3- 3) سوره التوبه:119.

منهم يقولون بأفضليّه الإمام على منهما،و قد نصَّ على ذلك غير واحدٍ من كتاب حفّاظ القوم،بل ذلك قول كثير من الصّحابه:

قال ابن عبد البرّ:

«و روى عن سلمان و أبى ذر و المقداد و خبّاب و جابر و أبى سعيد و زيد بن أرقم:

أنّ على بن أبى طالب رضى اللّه عنه أوّل من أسلم.و فضّله هؤلاء على غيره» (1).

و قال ابن حزم:

«اختلف المسلمون فى من هو أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم السلام.

فذهب بعض أهل السنّه و بعض المعتزله و بعض المرجئه و جميع الشيعه إلى:أن أفضل الاُمّه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على بن أبى طالب،رضى اللّه عنه.

و روينا هذا القول نصّاً عن بعض الصحابه رضى اللّه عنهم،و عن جماعهٍ من التابعين و الفقهاء» (2).

و قال النووى بترجمه أمير المؤمنين عليه السلام:

«و سؤال كبار الصحابه و رجوعهم إلى فتاويه و أقواله فى المواطن الكثيره و المسائل المعضلات مشهور» (3).

فظهر:إن ما ذكره الرّجل إمّا جهلٌ و إمّا كذب.

و ثالثاً: إنه على فرض اتّفاقهم على أفضليه الشيخين،فإن الكلام فى العصمه لا الأفضليه.

و رابعاً: دعوى الاتّفاق منهم على أنهما أحقّ بالعصمه،كاذبه.

و خامساً: إنّ الكلام فى العصمه لا فى الأحقيّه بالعصمه.

1- 1) الإستيعاب 1090/3.
2- 2) الفصل فى الملل و النحل 181/4.
3- 3) تهذيب الأسماء و اللغات 346/1.

و على الجمله،فإن الأدلّه على عصـمه أمير المؤمنين عليه السلام عديده،و لا دليل عندهم على عصمه أبى بكر،لا من الكتاب و لا من السنّه،و لا من العقل،و لا من الإجماع،بل الدليل قائم على عدمها فى أبى بكر بإقراره هو فى أكثر من موضع،منها قوله:«إن لى شيطاناً يعترينى»و كذا عمر و عثمان،بل الأمر فيهما أوضح و أشهر.

فظهر،أن الملازمه المدّعاه باطله.

فسقط كلام ابن تيميّه على طوله فى المقام.

الدّليلُ الثّانی:إنّ الإمام یجب أن یکون منصوصاً علیه

قال قدس سره:إنّ الإمام یجب أن یکون منصوصاً علیه،لما بیّنا من بطلان الإختیار،و أنه لیس بعض المختارین لبعض الاُمّه أولی من البعض المختار للآخر، و لأدائه إلی التنازع و التناحر....

الشرح:

إنه بعد الفراغ عن ضروره وجود الإمام و نصبه بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بالاتفاق،یقع البحث عن طریق نصبه:

أمّا أصحابنا،فقالوا:بأن الطریق منحصر بالنصّ من اللّه و رسوله،لأنّ الإمامه نیابه عن النبوّه،فکما لا اختیار من الاُمّه فی نصب النبیّ،کذلک الإمام،قال تعالی: «وَ رَبُّکَ یَخْلُقُ ما یَشاءُ وَ یَخْتارُ ما کانَ لَهُمُ الْخِیَرَهُ» (1).

و أمّا أهل السنّه،فکلامهم مختلفٌ جدّاً،لأنهم ینظرون إلی الأمر الواقع بین الصحابه بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله،فهم یدّعون ثبوت الإمامه لأبی بکر باختیار الناس،ثم یقولون بإمامه عمر بنصّ أبی بکر علیه،ثم بإمامه عثمان بالشّوری المزعومه....

و هم علی کلّ تقدیرٍ،یعترفون بعدم النصّ علی أبی بکر،کما سیأتی.

هذا،و المشهور بینهم هو القول بالإختیار،و قد أشکل علماؤنا علیه بوجوهٍ،ذکر العلّامه ثلاثهً منها:

أحدها:إن الإمامه-کما ذکرنا-منصبٌ إلهی،و لا خیره للاُمّه فی المناصب الإلهیّه،

۱- ۱) سوره القصص:۶۸.

بل الأدلّه من الكتاب و السّنه قائمه على بطلانها،بل حتّى النبىّ صلّى اللّه عليه و آله ليس الأمر بيده،و قد صرّح بذلك هو فى بدء دعوته و أوائل رسالته،كما ذكر أهل السيره،من أنّه لمّا عرض نفسه على بعض القبائل و دعاهم إلى الإسلام،قال له بعض رؤسائهم:

«أ رأيت إنْ نحن بايعناك على أمرك،ثم أظفرك اللّه على من خالفك،أ يكون لنا الأمر من بعدك؟

قال صلّى اللّه عليه و آله:الأمر إلى اللّه يضعه حيث يشاء» (۱).

و أيضاً،فقد تقرّر اشتراط العصمه فى الإمام،لكنّها من الامور الباطنه التى لا يعلمها إلّا اللّه،قال العلّامه:

«الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه،لأنّ العصمه من الامور الباطنه التى لا يعلمها إلّا اللّه تعالى.فلا بدّ من نصّ من يعلم عصمته عليه،أو ظهور معجزه على يده تدلّ على صدقه» (۲).

و أيضاً،فإنه يعتبر فى الإمام الأفضليه كما سيأتى،و هى أيضاً من الامور التى لا يشخّصها أغلب الناس.

فالقول بالاختيار مخالفٌ للكتاب و السّنه.

و الثانى:إنه مخالفٌ للعقل،الحاكم بقبح الترجيح بلا مرجّح،فلو اختار بعض الاُمّه رجلًا،و اختار البعض الآخر رجلًا غيره،فإمّا يقال بإمامتهما معاً،فذاك باطلٌ، و تقدّم فى كلام ابن حزم،و إمّا يرجّح أحدهما على الآخر،فإنْ كان بمرجّح،بطل اختيار القائلين بإمامه غيره،و إنْ كان بلا مرجّح،فهو قبيح.

و الثالث:استلزامه نقض الغرض.لأن الغرض من نصب الإمام هو حفظ النظم و حقوق الناس و رعايه العدل بين أفراد الاُمّه،لكن القول بالاختيار يؤدّى إلى التنازع

۱- ۱) السيره النبويه لابن هشام ۶۶/۲،السيره الحلبيه ۱۵۴/۲.

۲- ۲) الباب الحادى عشر-بشرح المقداد:۴۸.

بین الأُمّه و اختلافها و تفرّقها علی نفسها،و هذا هو الفساد.

و إذا بطل الاختیار بجمیع أشکاله،تعیَّن النص:

قال قدس سره:و غیر علی علیه السلام من أئمتهم لم یکن منصوصاً علیه بالإجماع.فتعیّن أن یکون هو الإمام.

الشّرح:

و عمده الکلام هو فی أبی بکر،لأنه المعارض لأمیر المؤمنین،و حکومه عمر و عثمان متفرعه علی حکومته،و قد نصّ کبار علمائهم علی عدم الدلیل علیها من الکتاب و السنّه،کما لا یخفی علی من یراجع کتبهم الکلامیه المعتبره،کشرح المواقف (۱)و شرح المقاصد (۲)و غیرهما...قال التفتازانی:

«ذهب جمهور أصحابنا و المعتزله و الخوارج إلی أنّ النبی صلّی اللّه علیه و آله لم ینص علی إمامٍ بعده...».

فما الدلیل علی إمامته؟

قال:«العمده:إجماع أهل الحلّ و العقد علی ذلک،و إنْ کان من البعض بعض تردّد و توقّف» (۳).

لکنْ لا یخفی:

أوّلاً:کان الأمر موکولاً إلی اختیار الأُمّه،فأصبح منوطاً بنظر«أهل الحلّ و العقد»!

و ثانیاً:هل یعتبر إجماع أهل الحلّ و العقد أو لا؟

إن کان معتبراً،فما معنی«و إنْ کان من البعض بعض تردّد و توقف»؟

و ثالثاً:هل کان الواقع من سعد بن عباده و من تبعه الذین ماتوا و لم یبایعوا«بعض

۱- ۱) شرح المواقف ۳۵۴/۸.

۲- ۲) شرح المقاصد ۲۵۹/۵.

۳- ۳) شرح المقاصد ۳۶۴/۵.

تردّد و توقف»؟

و هل كان من الصدّيقه الطاهره بضعه الرسول،التى فارقت هذا العالم مهاجرهً أبا بكر«بعض تردد و توقف»؟

و هل كان من مالك بن نويره و عشيرته الذين قتلهم خالد بن الوليد بأمر من أبى بكر،ففارقوا الدنيا بلا بيعه له«بعض تردد و توقّف»؟

و لكنّ القوم رفعوا اليد عن اختيار الأُمه،إلى إجماع أهل الحلّ و العقد،ثم رفعوا اليد عن ذلك أيضاً،فقالوا بعدم اعتبار عددٍ معيّن،بل يكفى الواحد و الاثنان،كما نصّ عليه التفتازانى أيضاً.

فإذا لم يكن الكتاب و لا السنّه و لا الإجماع هو الدليل على إمامه أبى بكر،لم يبق إلّا الغلبه و الزور....

و بما ذكرنا يظهر كذب ابن تيميه فى قوله:

«ذهبت طوائف كثيره من السّلف و الخلف من أهل الحديث و الفقه و الكلام إلى النصّ على أبى بكر.

و ذهبت طائفه من الرافضه إلى النصّ على العبّاس» (۱).

و له هنا أيضاً كلام طويل لا طائل تحته،فلا نضيّع الوقت به.

ص:۱۸۶

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۴۳/۶.

الدلیل الثالث:إنّ الإمام یجب أنْ یکون حافظاً للشرع

قال قدس سره:إن الإمام یجب أنْ یکون حافظاً للشرع،لانقطاع الوحی بموت النبی صلّی اللّه علیه و آله و قصور الکتاب و السنّه....

الشرح:

و هذا الدلیل أیضاً مرکّب من مقدّمه هی کبری الاستدلال.

فإنّ من الواضح أنّ من وجوه الحاجه إلی الإمام بعد النبی صلّی اللّه علیه و آله حفظ الشریعه من التعطیل و الترک،و من الزیاده و النقص.

و من الواضح کذلک،أن من یرید حفظ الشّرع،فلا بدّ و أنْ یکون عالماً به،أمّا الجاهل فکیف یمکنه حفظ ما هو جاهل به؟

و قد ذکر هذا الاستدلال فی سائر کتب أصحابنا،ففی الشافی و تلخیصه و التجرید و شروحه:إنه قد ثبت أن شریعه نبیّنا علیه و آله السلام مؤبّده،و أنّ المصلحه لها ثابته إلی قیام السّاعه لجمیع المکلّفین.و إذا ثبت هذا،فلا بدّ لها من حافظ،لأن ترکها بغیر حافظ إهمال لها،و تعبّد للمکلّفین بما لا یطیقونه و یتعذّر علیهم الوصول إلیه.

و لیس یخلو الحافظ لها من أن یکون جمیع الاُمه أو بعضها.

و لیس یجوز أن یکون الحافظ لها الاُمه،لأنّ الاُمه یجوز علیها السّهو و النسیان و ارتکاب الفساد و العدول عمّا علمته.

إذن،لا بدّ لها من حافظ معصوم یؤمن من جهته التغییر و التبدیل و السهو،لیتمکّن المکلّفون من المصیر إلی قوله (1).

1- 1) تلخیص الشافی 133/1،شرح التجرید:285.

أجاب ابن تيميه بوجوه:

أحدها: أنّا لا نسلّم أنه يجب أن يكون حافظاً للشرع،بل يجب أنْ تكون الاُمّه حافظهً للشرع....

و هو مردودٌ:بأنّ الاُمّه غير معصومه،و الخطأ و السّهو جائز على آحادها و جماعتها،فلا بدّ من إمام معصومٍ حافظ لها،و هو لا ينصب إلّا من قبل اللّه عز و جلّ.

و الوجه الثانى: إذا كان لا يمكن معرفه شىء من الشرع إلّا بحفظه،يلزم أنْ لا تقوم حجه على أهل الأرض إلّا بنقله،و لا يعلم صحّه نقله حتى يعلم أنه معصوم،و لا يعلم أنه معصوم إلّا بالإجماع على نفى عصمه من سواه.فإن كان الإجماع معصوماً أمكن حفظ الشرع به و إنْ لم يكن معصوماً لم تعلم عصمته.

و هو مردود:بأنّ عصمته تعلم بنصبه للإمامه من اللّه تعالى،لأنَّ اللّه لا ينصب للإمامه إلّا المعصوم،و لا يعرف المعصوم إلّا اللّه.

و الوجه الثالث: إن ما ذكره ينقص من قدر النبوّه،فإنه إذا كان الذى يدّعى العصمه فيه من عصبته،كان ذلك من أعظم التهم التى توجب القدح فى نبوّته،و يقال إنه كان طالب ملكٍ أقامه لأقاربه،و عهد إليهم ما يحفظون به الملک،و أنْ لا يعرف ذلك غيرهم، فإنّ هذا بأمر الملك أشبه منه بأمر الأنبياء.

و هو وجه سخيف جدّاً،و قد عرفت أنّ هذه المقدّمه كبرويّه،و لا نظر فيها إلى المصاديق.

و الوجه الرابع: أن يقال:الحاجه ثابته إلى معصوم فى حفظ الشرع و نقله،و حينئذٍ، فلما ذا لا يجوز أن يكون الصحابه الذين حفظوا القرآن و الحديث و بلّغوه هم المعصومون الذين حصل بهم مقصود حفظ الشرع و تبليغه،و معلوم أنّ العصمه إذا حصلت فى الحفظ و التبليغ من النقله،حصل المقصود و إنْ لم يكونوا هم الأئمه.

و هو مردود:بأنه خلفٌ،لما تقدّم من ضروره وجود الإمام بعد النبى صلّى اللّه

علیه و آله بإجماع المسلمین قاطبهً.

و أیضاً،کیف یحفظ الشرع بالصّحابه،و الحال أنّ کلّ تبدیل و تغییر حصل فیه فهم الأصل له؟

و الوجه الخامس: إنه إذا کان لا یحفظ الشرع و یبلّغه إلّا واحد بعد واحد،معصوم عن معصوم،فهذا المنتظر له أکثر من أربعمائه و ستّین سنه لم یأخذ عنه أحد شیئاً من الشرع....

و هذا الوجه ذکره القاضی المعتزلی بقوله:

«ثم یقال لهم:یجب علی هذه العلّه فی هذا الزمان و الإمام مفقود أو غائب أنْ لا نعرف الشریعه.ثم لا یخلو حالنا من وجهین:

إمّا أن نکون معذورین و غیر مکلّفین لذلک،فإنْ جاز ذلک فینا لیجوّزه فی کلّ عصر بعد الرسول صلّی اللّه علیه و آله و سلّم،و ذلک یغنی عن الإمام و تبطل علّتهم.

و إنْ قالوا:بل نعرف الشریعه لا من قبل الإمام.

قیل لهم:فبأیّ وجه یصحّ أن نعرفها،یجب جواز مثله فی سائر الأعصار،و فی ذلک الغنی عن الإمام فی کلّ عصر».

فأجاب السیّد المرتضی علم الهدی بقوله:

قد بیّنا:أنّ الفرقه المحقّه القائله بوجود امام حافظ للشریعه،هی عارفه بما نقل من الشریعه عن النبی صلّی اللّه علیه و آله،و ما لم ینقل عنه فیما نقل عن الأئمه القائمین بالأمر بعده علیه السلام،و واثقه بأنّ شیئاً من الشریعه یجب معرفته لمن لم یُخل به من أجل کون الإمام من وراثها،و بیّنا أنّ من خالف الحقّ و ضلَّ عن دین اللّه تعالی الذی ارتضاه لا یعرف أکثر الشریعه،لعدوله عن الطریق الذی یوصل إلی العلم بها،و لا یثق بأنّ شیئاً ممّا یلزمه معرفته لم ینطوِ عنه و إن أظهر الثقه من نفسِهِ،و لا یجب أن یکون مَن هذا حکمهُ معذوراً،لتمکّنه من الرجوع إلی الحقِّ.

فأمّا قولك:«إن قالوا بل نعرفها لا من قبل الإمام».

فإن أردت إمام زماننا،فقد بيّنا إنّا قد عرفنا أكثر الشريعه ببيان من تقدّم من آبائه عليهم السلام،غير أنّه لا نقضى الغنى فى الشريعه من الوجود الذى تردّد فى كلامنا مراراً.

و إن أردت أن تعرف الشريعه لا من قبل إمام فى الجمله بعد الرسول صلّى اللّه عليه و آله و سلّم،فقد دلّلنا على بطلان ذلك.

و بعد و إن تقدّم أكثر ما اختلف فيه من الشريعه لو لا ـ ما نقل عن الأئمه من آل الرسول صلّى اللّه عليه و آله فيه من البيان لما عرف الحقّ،و أن من عوّل فى الشريعه على الظنّ،فقد خبط و ضلّ عن القصد،و بيّنا-أيضاً-أن جميع الشريعه لو كان منقولاً عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم،و لم يقف منها شىءٌ على بيان الأئمه بعده عليه السلام لكانت الحاجه إليهم فيها قائمه من حيث كان يجوز على من نقلها فعلمناها أن لا ينقلها،و بعد أن نقلها أن يعدل عن نقلها فلا يعلم فى المستقبل» (۱).

قال قدس سره:و غير على عليه السّلام لم يكن كذلك بالإجماع.

الشرح:

نعم،غير على عليه السّلام لم يكن حافظاً للشرع،بل كلّما حصل فيه من التغيير و التبديل و وقع فيه من البدعه و التضليل،كان من غيره،إمّا عن عمدٍ و إمّا عن جهل،فلم يتحقّق بهم مقصود الإمامه بل تحقق نقيضه.

و من العجب أنّهم بعد أن أقرّوا بعدم النصّ على أبى بكر،و قالوا بإمامته باختيار الناس له،قالوا بأنّه يعتبر فى الإمام ثلاثه شروط بالإجماع،قال فى شرح المواقف:

«المقصد الثانى فى شروط الإمامه:

ص:۱۹۰

۱- ۱) الشافى فى الإمامه ۱۸۶/۱.

الجمهور على أنّ أهل الإمامه و مستحقّها من هو مجتهد فی الاصول و الفروع، لیقوم بأُمور الدین،متمکّناً من إقامه الحجج و حلّ الشّبه فی العقائد الدینیّه،مستقلّاً بالفتوی فی النوازل و الأحکام الوقائع نصّاً و استنباطاً،لأن أهم مقاصد الإمامه حفظ العقائد و فصل الحکومات و رفع المخاصمات،و لن یتم ذلک بدون هذا الشرط.ذو رأی و بصاره بتدبیر الحرب و السّلم...شجاع...» (۱).

لکنّ روایاتهم و أخبار سیره أبی بکر و عمر و عثمان حاکیهٌ عن جهلهم و جبنهم...

فالصفات الثلاثه المذکوره التی اعتبروها مفقوده فی خلفائهم،و للتفصیل مجالٌ آخر.

ص:۱۹۱

۱- ۱) شرح المواقف ۳۴۹/۸.

الدّليل الرّابع:إنّ اللّه قادر على نصب إمام معصوم

قال قدس سرّه:إنّ اللّه تعالى قادر على نصب إمام معصوم،و الحاجه للعالم داعيه إليه و لا مفسده فيه.فيجب نصبه.

الشرح:

و هذا الدليل كذلك مركّب من مقدّمتين.

أمّا المقدمه الاُولى،فقد أوضحها العلّامه بقوله:

أمّا القدره فظاهره.و أمّا الحاجه فظاهره أيضاً...و أمّا انتفاء المفسده فظاهر أيضاً....

و من أراد الجواب عن هذه المقدّمه،فلا بدّ له من التشكيك فى احدى الاُمور المذكوره.

قال ابن تيميه:«و الجواب:إن هـذا هو الوجه الأول بعينه و لكنْ قرّره.و قـد تقـدّمت الأجوبه عنه بمنع المقـدّمه الاولى و بيان فساده هذا الاسـتدلال،فإن مبناه على الاحتجاج بالإجماع.فإن كان الإجماع معصوماً أغنى عن عصمه على،و إنْ لم يكن معصوماً، بطلت دلالته على عصمه على.فبطل الدليل على التقديرين» (1).

أقول:

أىّ شـىء يمنع الرجل من المقدّمه الاولى،يمنع قدره اللّه على نصب الإمام المعصوم أو الحاجه إلى الإمام أو عدم وجود المفسده فى نصبه؟و أين تقدَّم الجواب عن ذلك؟و أين ابتناء الاستدلال على الإجماع؟

نعم،قال العلّامه فى المقدّمه الثانيه:و غير على لم يكن كذلك إجماعاً.و سيأتى أن هذا بيان للمصداق.

١- ١) منهاج السنه ۶/۴۶۵-۴۶۶.

ثم ذکر ابن تیمیّه وجوهاً:

«أحدها:أن یقال:لا نسلّم أن الحاجه داعیه إلی نصب إمامٍ معصوم،و ذلک لأن عصمه الاُمه مغنیه عن عصمته....

الثانی:إن ارید بالحاجه أنّ حالهم مع وجوده أکمل،فلا ریب أن حالهم مع عصمه نوّاب الإمام أکمل و حالهم مع عصمه أنفسهم أکمل،و لیس کلّ ما تقدّره الناس أکمل لکلٍّ منهم یفعله اللّه،و لا یجب علیه فعله.

و إنْ ارید أنهم مع عدمه یدخلون النار أو لا یعیشون فی الدنیا أو یحصل لهم نوع من الأذی،فیقال:هبْ أنّ الأمر کذلک،فلم قلت:إنّ إزاله هذا واجب،و معلوم أنّ الأمراض و الهموم و الغموم موجوده....

الثالث:أن یقال:المعصوم الذی تدعو الحاجه إلیه،أ هو القادر علی تحصیل المصالح و إزاله المفاسد،أم هو عاجز عن ذلک؟

الثانی ممنوع،فإن العاجز لا یحصل به وجود المصلحه و لا دفع المفسده،بل القدره شرط فی ذلک....

و إن قیل:بل المعصوم القادر.

قیل:فهذا لم یوجد.

و إنْ کان هؤلاء الاثنا عشر قادرین علی ذلک و لم یفعلوه،لزم أن یکونوا عصاه....

الرابع:أن یقال:هذا موجود فی هذا الزمان و سائر الأزمنه،و لیس فی هذا الزمان أحد یمکنه العلم بما یقوله،فضلاً عن کونه یجلب مصلحه أو یدفع مفسدهً.فکان ما ذکروه باطلاً.

الخامس:لا نسلّم أنه لا مفسده فی نصبه،و هذا النفی العامّ لا بدّ له من دلیلٌ و لا یکفی فی ذلک عدم العلم بالمفسده،فإنّ عدم العلم لیس علماً بالعدم.

ثم من المفاسد فی ذلک أن یکون طاعه من لیس بنبیّ و تصدیقه مثل طاعه

ص:۱۹۳

النبی مطلقاً...» (۱).

أقول:

هذه عمده وجوه الجواب،أوردناها ملخّصهً بلفظه،فلینظر الباحث المنصف فی کلامه و استدلال العلّامه.

أمّا الوجه الأوّل،فتکرارٌ منه،و قد بیّنا فساده.

و أمّا الوجه الثانی،فمغالطه،لأن المقصود بالحاجه هو الحاجه الدینیّه،فإنّ الإمام ینوب عن النبیّ صلّی اللّه علیه و آله فی الرئاسه الدینیه بأن یعلّم الناس و یزکّیهم، و الدنیویّه،بأنْ یبسط فیهم العدل،و لیست الحاجه إلی الإمام أن تزول به الأمراض و الأسقام....

و أمّا الوجه الثالث،فخلط بین الکبری و المصداق،و الأئمه علیهم السّلام لم یکونوا عاجزین،بل الظالمون حالوا دون تصدّیهم،و الاُمه لم تنتفع و لم یسمعوا منهم، و لو کان ذلک عجزاً من الأئمه،فالنبیّ صلّی اللّه علیه و آله،الذی حال أبو جهل و أبو لهب و أبو سفیان،و کذلک المنافقون الموجودون حوله صلّی اللّه علیه و آله،دون الوصول إلی مقاصده،کان عاجزاً،فلم یحصل الغرض الداعی لبعثته،و هذا هو الکفر.

و أمّا الوجه الرابع،فقد تقدّم الجواب عن نظیره.

و أمّا الوجه الخامس،فسخیف جدّاً،و لا یستحقّ النظر و الجواب.

و علی هذه الوجوه التی عرفتها فقس ما سواها.

قال قدس سره:و غیر علی علیه السلام لم یکن کذلک إجماعاً.

الشرح

نعم،اتّفق الشیعه الإمامیه الاثنا عشریه،و أهل السنّه القائلون بإمامه أبی بکر،علی

۱- ۱) منهاج السنّه ۴۶۶/۶-۴۷۴.

عدم النصّ على أبى بكر و عدم عصمته،و عدم تقدّمه على غيره فى العلم و العدل و الشجاعه و غير ذلك من جهات الأفضليّه.

و لمّـا كـان الأـمر دائراً بيـن أمير المـؤمنين و بيـن أبى بكر بعـد رسـول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله،و ثبت عـدم نصب أبى بكر من اللّه،فالمنصوب منه هو على عليه السّلام.

هذا،بغض النظر عن الأدله السمعيّه على إمامته،لأن البحث عقلى كما لا يخفى.

و ابن تيميّه لم يتعرّض فى كلاـمه للمقـدّمه الثـانيه،و كـأنّه يـذعن بقيـام الإجماع من الفريقين على عـدم لياقه أبى بكر للنيابه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

ص:١٩٥

الدليل الخامس:إنّ الإمام يجب أنْ يكون أفضل من رعيّته

قال قدس سره:إنّ الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيّته.

و على عليه السلام أفضل أهل زمانه على ما يأتى.

فيكون هو الإمام.

لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً.

و نقلاً.قال اللّه تعالى: «أَ فَمَنْ يَهْدِى إِلَى الْحَقِّ...».

الشّرح:

و هذا الاستدلال أيضاً مركّب من كبرى عقليّه،أذعن بها جمهور أهل السنّه، و حتى ابن تيميه-المكابر فى الثابتات و الواضحات-ما أمكنه إنكار هذه القاعده العقليه،بل نسب الإقرار بها إلى الجمهور.

قال ابن تيميه:

«و الجواب من وجوه:

أحدها:منع المقدمه الثانيه الكبرى،فإنّا لا نسلّم أن عليّاً أفضل أهل زمانه،بل خير هذه الاُمّه بعد نبيّها أبو بكر ثمّ عمر.

الثانى:إن الجمهور من أصحابنا و غيرهم،و إنْ كانوا يقولون:يجب توليه الأفضل مع الإمكان،لكنّ هذا الرافضى لم يذكر حجه على هذه المقدّمه» (1).

أقول:

فأنت ترى أنّه عاجزٌ عن الجواب عن المقدّمه الاولى.

ص:196

1- 1) منهاج السنه 475/6-476.

و أمّا المقدّمه الثانيه،فقد اكتفى بدعوى أنّ خير هذه الاُمّه أبو بكر ثمّ عمر....

ثم تكلّم فى الآيه المباركه قائلاً:

«و أمّا الآيه المذكوره،فلا حجه فيها له،لأن المذكور فى الآيه:من يهدى إلى الحق و من لا يهدّى إلّا أنْ يهدى،و المفضول لا يجب أنْ يهدى إلّا أنْ يهديه الفاضل،بل قد يحصل له هدىً كثير بدون تعلّم من الفاضل....

و أيضاً،فالذى يهدى إلى الحق مطلقاً هو اللّه...» (۱).

أقول:

و هذا تمام كلامه فى الدليل الخامس.

و الحقيقه:إن ابن تيميّه فى أغلب البحوث عيالٌ على غيره،فإذا عجزوا عن الجواب فى موضع اضطرّ إلى السكوت و قصر كلامه.

و مسأله الأفضليه من المواضع المشكله عليهم!

أمّا كبرى المسأله،و هى قبح تقديم المفضول على الفاضل،فقاعده عقليّه،من يكابر فيها دلّ على عدم فهمه و قلّه عقله.

و أمّا صغرى المسأله،و هى دعوى أفضليّه أبى بكر،فمجرّد دعوى،لا يدعمها أىّ دليلٍ،بل الأدلّه على كذبها.

و لذا،فقد وجدنا غير واحدٍ من علمائهم الكبار يدخلون فى البحث و يطرحون دعوى أفضليّه أبى بكر،ثم يتراجعون قائلين بأنّ الأولى إيكال الأمر إلى اللّه.

و نحن نشرح المسأله بشىء من التفصيل،فنقول:

قال الباقّلانى:

«فإن قال قائل:و ما الدليل على أن أبا بكر كان بصفه ما ذكرتم من صلاحه لإمامه

۱- ۱) منهاج السنه ۴۷۵/۶-۴۷۶.

المسلمين و اجتماع خلال الأئمه و آلتهم فيه؟

قيـل له:الـدليل على ذلـك سـبقُه إلى الإيمـان و الجهاد فى سبيل اللّه بماله و نفسه و إنفاقُه على الرسول مالَه،و إيناسُه له فى الغار بنفسه،و تعاظم انتفاع النبى صلّى اللّه عليه و سـلم بدعوه من دعاه إلى الإيمان و إسـلام من أسـلم باستدعائه،و بنائه مسجداً يدعو فيه إلى الإيمان و تصديق الرسول حتى قال الناس:من آمن بدعاء أبى بكر أكثر ممن آمن بالسـيف؛فمنهم عثمان و طلحه و الزبير و غيرهم من عِلْيه الصـحابه رضـى اللّه عنهم،و إنما أرادوا أكثر قوه و مُنَّهً لا أكثر عدداً ممن آمن بالسـيف،و شـراؤه المعذّبين فى اللّه كبلال و عامر بن فُهَيره،و مناضـلته المشـركين،و قوله لمثل سـهيل بن عمرو لما جاء مصالحاً عن قريش حيث قال للنبى صـلّى اللّـه و سـلم مـا أرى حولـك إلّا من لـو عضّه الحديـد أو قربت الخيـل لأسـلمك،فقـال له:«اسـكت؛عضِ ضْت ببظر اللَّاتِ! أ نحن نُسْلمه؟».

و كونه مع النبيِّ صلّى اللّه عليه و سـلم يوم بدر فى العريش و تخصـصه له مع العلم بأنه لا يركَنْ فى مثل تلك الحال إلّا إلى ذِى مُنّهٍ و رأيٍ و بصـيره و غنـاء،و قـد دلّ على هـذا بقوله للأعرابى حيث قال له:«إنك ضـنين بصاحبك هـذا،و قـد اسـتحرّ القتل فى أصحابك»،فقال له:«إن اللّه أمرنى أن اتخذه خليلاً أو جليساً أو أنيساً»و ما هذا معناه من اللّفظ.

هـذا،مع علمنا ضـروره بأنه كان معظَّماً فى الجاهليّه قبل الإسـلام،و من أهل الثروه و الجاه منهم،و ممن تجتمع إليه العرب و تسأله عن أيـام النـاس و الأنسـاب و الأخبـار ففـارَق ذلك أجمع إلى الـذلِّ و الصِّغَارِ و الصبر على أذيه أهل الكفر،و علمنا ضـروره بأن النبى صلّى اللّه عليه و سلم كان يعظّمه و يشاوره و يخلى له مجلساً عن يمينه لا يجلس فيه غيره.

و مما رُوى من الجهات المشـهوره مما قاله عليه السلام فيه نحو قوله:«إقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر و عمر»،و«إنهما من الدين بمنزله الرأس من الجسد»،و«ما

نفعنی مالٌ ما نفعنی مال أبی بکر»،و«إنی بُعثت إلی الناس کلّهم فقالوا:کذبت،و قال أبو بکر:صدقت»فسُمی لأجل ذلک صِدِّیقاً و غلب علی اسمه و کنیته و اسم أبیه،و إلی غیر هذه الأخبار مما قد بسطنا طَرَفاً من ذکرها فی غیر هذا الکتاب.

و قد کان أهل الکفر یعرفون هذا من أمره و یعرفون تقدُّمَه فی الجاهلیه ثم فی الإسلام و عند النبی صلّی اللّه علیه و سلم،و لهذا صاح أبو سفیان بأعلی صوته عند تزاحف الصفوف:«أین أبو بکر بن أبی قحافه؟أین عمر بن الخطاب؟یومٌ بیومٍ!»،فی کلامٍ طویلٍ،و لم ینادِ بغیرهما.

و لهذا کان النبی صلّی اللّه علیه و سلم یُقَدِّمُه فی الشهاده علیه فی عهوده و کتب صلحه و یکتب:

«شهد عبد اللّه بن أبی قُحَافه و عمر بن الخطاب و فلان و فلان»؛و هذا مما یُعْلَمُ ضرورهً و لا یمکن دفعه.

غیر أن الشیعه تزعُم أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم کان مُمْتَحناً به و بعمر علی نفاقٍ لهما و تقیهٍ منهما،و هذه أمانیُّ دونها خرط القتاد و ذهاب الأنفس حسراتٍ، و لو لا علم النبی صلّی اللّه علیه و سلم بفضل سبقه و هجرته و علمه،لم یأتم به و لم یقدّمه علیهم فی مرضه و یعظِّم الأمر فی بابه و یقول:«یأبی اللّه و رسوله و المسلمون إلّا أبا بکر»،و قوله لحفصه و عائشه:«إنکن صواحبات یوسف».

و لو لا شدّه تعلّق هذا الأمر بأبی بکر و تخصصه بالفضل فیه و خشیه الإثم فی تقدم غیره،لم یقل:«إنکن صواحبات یوسف و یأبی اللّه و المسلمون إلّا أبا بکر».و الأمر الذی التُمِسَ منه أمر سائغ لیس بإثم فی الدین،لأن فضل السن فقط و ما جری مجراه لا یوجب التحذیر بهذا القول.هذا و هو علیه السلام یقول:«یَؤُمُّ الناسَ خیرُهم» و«أئمتکم شفعاؤکم إلی اللّه،فانظروا بمن تستشفعون»،و یقول:من تقدَّم علی قوم من المسلمین و هو یری أن فیهم من هو أفضل منه،فقد خان اللّه و رسوله و المسلمین».

ص:۱۹۹

و أمّا دعوى الشيعه أنه خرج فعَزَله و دفعه عن موضعه و أنكر تقديمه و أعظمه فمن جنس التُّرَهات و الأمانى الكاذبه،لأن مثل هذا لو كان لعلمناه ضرورةً،كما علمنا أن أبا بكر تقدم ضروره،و إنما اخْتُلِفَ فى أن أبا بكر صلّى بالنبى صلّى اللّه عليه و سلم أو صلّى به النبى صلّى اللّه عليه و سلّم صلاه واحده ذُكر ذلک فيها،و صلّى بهم بقيه أيام مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم.و روى الثّبْتُ الثقات أن النبى صلّى اللّه عليه و سلم قال:«ما من نبى يموت حتى يؤمه رجل من قومه»؛و أن أبا بكر أمَّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،و هذا هو الذى عناه أبو بكر بقوله:«و ليتُكم و لست بخيركم؛إنى وليتكم الصلاه و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم حاضر»؛و لعمرى إنه لا يجوز أن يكون خير قوم فيهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،فلا مُعْتَبَر فى هذا الأمر العظيم بتلفيق المخالفين و تمنيهم الأباطيل و تلُّقهِم بروايات تَرِد خاصه منهم و لهم لا يعلمها غيرهم.

على أنه لو يعلم جميع هذا من حاله،و لم يتقدّم له شىء مما ذكرناه من فضائله و مناقبه،لكان ما ظهر منه بعد موت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من العلم و الفضل و الشده فى القول و الفعل و تحصيل ما ذهب على غيره،دِلالةً على اجتماع خلال الفضل و الإمامه فيه،بل لو لم يدلّ على ذلک من أمره إلّا ما ظهر منه من التثقيف و التقدّم و التشدّد وسد الخلل و قَمْعِ الرِّدَّه و أهلها فى أيام نظره،لكان فى ذلک مَقْنَعٌ لمن وُفِّقَ لرشده.

فأوّل ما ظهر من فضله و تسديد رأيه:إعلام الناس موت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم،و كفُّه عمر و غيره ممن تشتتت آراؤهم فى موته و فجِئَتْهم المصيبه بموته، و ما كان من قوله و فعله فى ذلک،و قالت عائشه و غيرها من الصحابه:«إن الناس أُفْحِمُوا و دَهشوا حيث ارتفعت الرَّنَّهُ وَ سجَّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و الملائکهُ بثوبه و ذَهِلَ الرجال،فكانوا كأجرام انتُخِبَتْ منها الأرواح و حولهم أطواد من الملأ،فكذّب بعضهم بموته،و أُخْرِسَ بعضهم فما تكلّم إلّا بعد الغد،و خَلَّطَ آخرون و لاثوا الكلام بغير بيان و بقى آخرون معهم عقولهم،فكان عمر ممن كذب بموته و علىّ فى من أُقْعِدَ،

و عثمان فی من أَخْرِسَ؛و خرَجَ مَن فی البیت و رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم مُسَجیً.

و خرج عمر إلی الناس فقال عمر:«إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم لم یمت، و لیرجعنّه اللّه و لیقطعنّ أیدیاً و أرجلاً من المنافقین یتمنّون لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم الموت،و إنما واعد ربّه کما واعد موسی و هو آتیکم».

و أمّا علیّ،فإنه قَعَدَ فلم یبرح من البیت.

و أمّا عثمان،فجعل لا یکلّم أحداً،یؤخذ بیده فیذهب و یُجاءُ به.

حتی جاء الخبر أبا بکر و تواتر أهل البیت إلیه بالرسل،فلقیه أحدهم بعد ما مات صلّی اللّه علیه و سلم وعیناه تهْمُلانِ و غُصَصُه ترتفع کقِطَعِ الجِرَّهِ،و هو فی ذلک جَلْدُ العقل و المقاله،حتی دخل علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم،فأکَبَّ علیه و کشف عن وجهه و مسحه و قبّل جبینه و خدّیه،و جعل یبکی و یقول:«بأبی أنت و أمی و نفسی و أهلِی،طبتَ حیاً و میتاً و انقطع بموتک ما لم ینقطع بموت أحد من الأنبیاء و النبوه فعظُمَتْ عن الصفه المصیبه و جَلَلْتَ عن البکاء و خصصْتَ حتی صرت مسلاهً و عممتَ حتی صرنا فیک سواء،و لو لا أن موتک کان اختیاراً منک لجدنا لموتک بالنفوس،و لو لا أنک نهیت عن البکاء لأنفذنا علیک ماء الشؤون.فأما ما لا تسطیع نفیه عنا فکَمَدٌ و إدناف یتحالفان لا یبرحان.اللهمّ فأبلِغْه عنا:اذکرنا یا محمّد عند ربّک و لنکن مِنْ بالِکَ،فلولا ما خَلَّفْتَ من السکینه لم نَقُمْ لما خلَّفته من الوَحْشَهِ،اللهمّ أبلغ نبیّک عنا و احفظه فینا»؟

ثم خرج لمّا قضی الناس عبراتهم،و قام خطیباً فخطب فیهم خطبه جُلُّها الصّلاه علی النبی محمّد صلّی اللّه علیه و سلم فقال فیها:«أشهد أن لا إله إلَّا اللّه وحده لا شریک له،و أشهد أن محمداً عبده و رسوله و خاتم أنبیائه،و أشهد أن الکتاب کما أنزل،و أن الدین کما شرع،و أن الحدیث کما حدّث،و أن القول کما قال،و أن اللّه هو الحق المبین» فی کلام طویل؛ثم قال:«أیها الناس! من کان یعبد محمداً فإن محمداً قد مات،و من کان

یعبد اللّه،فإن اللّه حی لا یموت،و إن اللّه قد تقدم إلیکم فی أمره،فلا تَدَعُوه جزَعاً،و إن اللّه قد اختار لنبیّه ما عنده علی ما عندکم و قبضه إلی ثوابه و خَلَّفَ فیکم کتابه و سنه نبیه، فمن أخذ بهما عرف و من فرق بینهما أنکر»، «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا کُونُوا قَوّامِینَ بِالْقِسْطِ شُهَداءَ لِلّهِ وَ لَوْ عَلی أَنْفُسِکُمْ أَوِ الْوالِدَیْنِ وَ الْأَقْرَبِینَ إِنْ یَکُنْ غَنِیًّا أَوْ فَقِیراً فَاللّهُ أَوْلی بِهِما فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوی أَنْ تَعْدِلُوا وَ إِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللّهَ کانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِیراً» ، «و لا یشغلنّکم الشیطان بموت نبیکم و لا یفتننکم عن دینکم و عاجلوا الشیطان بالخزی تعجزوه و لا تستنظروه فیلحق بکم».

فلما فرغ من خطبته قال:«یا عمر،أ أنت الذی بلغنی أنک تقول علی باب نبی اللّه:

و الذی نفسُ عُمَر بیده ما مات رسول اللّه!»؟أما علمت أن نبی اللّه قال یوم کذا و کذا، و قال اللّه فی کتابه: «إِنَّکَ مَیِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَیِّتُونَ» فقال:«و الله لکأنی لم أسمع بها فی کتاب اللّه قبل الآن لِما نَزَلَ بنا؛أشهد أن الکتاب کما أنزل،و أن الحدیث کما حَدَّثَ،و أن اللّه حی لا یموت و إنا للّه و إنا إلیه راجعون صلوات اللّه علی رسوله و عند اللّه نحتسب رسوله»؛ثم جلس إلی أبی بکر.

و قد کان العباس قال لهم:«إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم قد مات،و إنی قد رأیت فی وجهه ما لم أزل أعرفه فی وجوه بنی عبد المطلب عند الموت»؛فلم یرجعوا لقوله حتی کان من أبی بکر ما ذکرناه فرجعوا،صابرین محتسبین بقوه نفس و سکون جأش فی الدین،و لو لم یظهر منه غیر هذا الفعل لکان کافیاً فی العلم بفضله و ما هو علیه من اجتماع ما هو مفترقٌ فی غیره.

ثم ما کان من إنفاذه جیش أسامه و مخالفته للکافه فی ترک إنفاذه،مع شده خوفهم من الظفر من عدوّهم و قولهم:إن هذا الجیش فیه الحامیه من نقباء المهاجرین و الأنصار،و أهلُ الرِّدَّهِ قد أطلعوا رؤوسهم و ساقوا المدینه،فانتظرْ بإنفاذه انکشافَ الرِّدَّه،فقال:«و الله لأن أَخِرَّ من السماء فتخطَّفَنی الطیر و تنهشنی السباع أحب إلی من أن

أكون أول حالٍّ لعقد عقده رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم.أنفذوا جيش أسامَه».و نادى مناديه بخروجهم و سأل نقباء المهاجرين و الأنصار عمر أن يسأل أبا بكر أن يصرف أسامه و يولّى من هو أسن و أدرب بالحرب منه،فسأله عمر ذلك،فوثب إليه و أخذ لحيته بيده فهزّها و قال:«ثكلتك أمك يا ابن الخطاب و عدمتك،أ يوليّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم و تأمرنى أن أصرفه؟و الله لا يكون ذلك أبداً»؛فأمرهم بالخروج و شيّعهم أبو بكر حافياً و العباس معه و من بقى من الصحابه فى المدينه،فما زال يدعو لهم و يأمر العباس بالتأمين على دعائه،و أسامه يقول:«إما أن تركب يا خليفه رسول اللّه أو أنزل»، و هو يقول:«لا و الله لا أركب و لا تنزل،و ما ذا على أن تَغْبَرَّ قدماى فى تشييع غازٍ فى سبيل اللّه تعالى».فنفذ الجيش و فتح اللّه لهم و غنم و رجع فى نيف و ستين يوماً و لَقِىَ بهم أهل الرِّدَّهِ.

ثم ما كان منه فى قتال أهل الردّه و سدّه ثَلْمَ المدينه و خروجه لمناظلتهم بنفسه و من معه حتى دفعهم قبل عود جيش أسامه،و ندائه فى المدينه ألّا يُؤوِىَ أحدٌ أحداً من رسل أهل الردّه،لما وفَدُوا إليه الوفود يسألونه الصلح على ترك الزكاه،و قوله لما سألوه رفع السيف عنهم و أذعنوا بأداءِ الزكاه:«لا و الله أو يقولوا إن قتلاهم فى النار و قتلانا فى الجنه».

ثم إنفاذ خالد بن الوليد و من معه من الجيوش إلى أهل الردّه و مسيلمه و من باليمامه من دعاه الكفر،حتى أبادهم و استأصل خضراءهم و أيَّد اللّهُ به الدِّينَ و كشف الغُمّهَ و أزال الكُرْبَهَ و ردّ الحق إلى نصابه و انحسرت بيُمْنِه الفتنه و ضعفت مُنَّهُ أهل الكفر و فشلوا قبل لقاء عسكره،حتى قال قائلهم المشهور شعرُه: ألا عَلِّلَانِى قبلَ جيش أبى بكر

فصبَّحتهم الخَيْلُ.قال الراوى:فكان رأس هذا الشاعر أوَّلَ رأس رُمِىَ به تَدَكْدَك فى باطئهِ الجَمْرِ.

ص:٢٠٣

فکیف لا یصلح من هذه صفته لإمامه الأمه؟هذا مع ما ظهر من علمه و انتدابه لجمع القرآن و أنه لم یتلعثم فی حکمٍ نزل فی أیام نظره و لا ـ رجع عنه،و قد جلس مجلس النبیّ و خلفه فی أُمته و إن ذلک لأمرٌ عظیم.ثم ما کان من عهده إلی عُمر عند موته و تسدیده فی رأیه و تنبیهه القومَ علی فضل رأیه و مکان نظره ما عمر بسبیله و ما هو مخصوص به مما سنذکر طرفاً منه فی باب إمامته.

و ببعض هذه الأوصاف و الخلال و تسدید التدبیر و الرأی و المقال یصلحُ و یستحق الإمامه» (1).

و فی شرح العقیده الطحاویّه:

«قوله:و نثبت الخلافه بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم أولاً لأبی بکر الصدیق رضی اللّه عنه،تفضیلاً له و تقدیماً علی جمیع الأمه.

اختلف أهل السنه فی خلافه الصدیق رضی اللّه عنه:هل کانت بالنص،أو بالاختیار؟فذهب الحسن البصری و جماعه من أهل الحدیث إلی أنها ثبتت بالنص الخفی و الإشاره،و منهم من قال بالنص الجلی.و ذهب جماعه من أهل الحدیث و المعتزله و الأشعریه إلی أنها تثبت بالاختیار.

و الدلیل علی إثباتها بالنص أخبارٌ:من ذلک ما أسنده البخاری عن جُبیر بن مُطعم، قال:أتت امرأه النبی صلّی اللّه علیه و سلم،فأمرها أن ترجع إلیه،قالت:أ رأیت إن جئتُ فلم أجدک؟کأنها ترید الموت،قال:«إن لم تجدینی فأتی أبا بکر».و ذکر له سیاق آخر، و أحادیث أخر.و ذلک نص علی إمامته.

و حدیث حُذیفه بن الیمان،قال:قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم:«اقتدوا باللّذین من بعدی:أبی بکر و عمر».رواه أهل السنن.

۱- ۱) التمهید:۴۸۳-۴۹۲.

و فی«الصحیحین»عن عائشه رضی اللّه عنها و عن أبیها،قالت:دخل علیّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فی الیوم الذی بُدیء فیه،فقال:«ادعی لی أباک و أخاک،حتی أکتب لأبی بکر کتاباً،ثم قال:یأبی اللّه و المسلمون إلا أبا بکر».و فی روایه:«فلا یطمع فی هذا الأمر طامع».و فی روایه:قال:«ادعی لی عبد الرحمن بن أبی بکر،لأکتب لأبی بکر کتاباً لا یختلف علیه،ثم قال:معاذَ اللّه أن یختلف المؤمنون فی أبی بکر».

و أحادیث تقدیمه فی الصّلاه مشهوره معروفه،و هو یقول:«مروا أبا بکر فلیصلّ بالناس».و قد روجع فی ذلک مرهً بعد مره.فصلّی بهم مدّه مرض النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

و فی«الصحیحین»عن أبی هریره،قال:سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقول:«بینا أنا نائم رأیتُنی علی قلیب،علیها دلو،فنزعت منها ما شاء اللّه،ثم أخذها ابن أبی قحافه،فنزع منها ذَنوباً أو ذنوبین،و فی نَزعه ضعف،و الله یغفر له،ثم استحالت غَرْباً،فأخذها ابن الخطاب،فلم أرَ عبقریّاً من الناس یَفری فَرِیَّه،حتی ضرَب الناسُ بعَطن».

و فی«الصحیح»أنه صلّی اللّه علیه و سلّم قال علی منبره:«لو کنت متخذاً من أهل الأرض خلیلاً لاتخذت أبا بکر خلیلاً،لا یبقینّ فی المسجد خوخه إلّا سدَّت،إلا خوخه أبی بکر».

و فی«سنن أبی داود»و غیره،من حدیث الأشعث عن الحسن عن أبی بکره،أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال ذات یوم:«من رأی منکم رؤیا؟فقال رجل أنا:رأیت میزاناً [أنزل] من السماء،فَوزُنتَ أنت و أبو بکر،فرجحت أنت بأبی بکر،ثم وُزن عمر و أبو بکر،و وزن عمر و عثمان،فرجع عمر،ثم رفع،فرأیت الکراهه فی وجه النبی صلّی اللّه علیه و سلّم،فقال:«خلافه نبوَّه،ثم یؤتی اللّه الملک من یشاء».فبین رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم،أن ولایه هؤلاء خلافهٌ نبوه،ثم بعد ذلک ملک.و لیس فیه ذکر علی رضی اللّه عنه،لأنه لم یجتمع الناس فی زمانه،بل کانوا مختلفین،لم ینتظم فیه

خلافةُ النبوه و لا الملک.

و روى أبو داود أيضا عن جابر رضى اللّه عنه،أنه كان يحدث،أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم قال:«أُرِىَ الليله رجل صالح أن أبا بكر نيطَ برسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،و نيط عمر بأبى بكر،و نيط عثمان بعمر»،قال جابر:فلما قمنا من عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،قلنا:أما الرجل الصالح فرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،و أما المنوط بعضُهم ببعض فهم وُلاه هذا الأمر الذى بعث اللّه به نبيه.

و روى أبو داود أيضا عن سمره بن جندب:أن رجلاً قال:يا رسول اللّه،رأيتُ كأنّ دلواً دلى من السماء،فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها،فشرب شرباً ضعيفاً،ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى نضلّع،ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلّع،ثم جاء على فأخذ بعراقيها،فانتشطت منه،فانتضح عليه منها شىء.

و عن سعيد بن جُمْهان،عن سفينه.قال:قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم:

«خلافه النبوه ثلاثون سنه،ثم يؤتى اللّه مُلكه من يشاء».أو«الملك».

و احتج من قال لم يستخلف،بالخبر المأثور،عن عبد اللّه بن عمر،عن عمر رضى اللّه عنهما،أنه قال:«إن أستخلف فقد استخلف من هو خير منى،يعنى أبا بكر،و إن لا أستخلف،فلم يستخلف من هو خير [منى]،يعنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، [قال عبد اللّه:فعرفت أنه حين ذكر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم غير مستخلف].

و بما روى عن عائشه رضى اللّه عنها أنها سئلت من كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم مستخلفاً لو استخلف.

و الظاهر-و الله أعلم-أن المراد أنه لم يستخلف بعهد مكتوب،و لو كتب عهداً لكتبه لأبى بكر،بل قد أراد كتابته ثم تركه،و قال:«يأبى اللّه و المسلمون إلا أبا بكر».

فكان هذا أبلغ من مجرد العهد،فإن النبى صلّى اللّه عليه و سلم دلَّ المسلمين على استخلاف أبى بكر،و أرشدهم إليه بأمور متعدده،من أقواله و أفعاله،و أخبر بخلافته

ص:٢٠۶

إخبـار راض بـذلک،حامـد له،و عزم علی أن یکتب بـذلک عهـداً،ثم علم أن المسـلمین یجتمعـون علیه،فـترک الکتـاب اکتفـاءً بـذلک،ثم عزم علی ذلـک فی مرضه یوم الخمیس، ثم لمّـا حصـل لبعضـهم شکّ:هل ذلک القول من جهه المرض؟أو هو قول یجب اتّبـاعه؟ ترک الکتـابه،اکتفـاءً بمـا علم أن اللّه یختـاره و المؤمنون من خلافه أبی بکر.فلو کان التعیین مما یشـتبه علی الأمه لبیّنه بیاناً قاطعاً للعذر،لکن لمّا دلّهم دلالات متعددهً علی أن أبا بکر المتعین و فهموا ذلک حصل المقصود.

و لهذا قال عمر رضی اللّه عنه،فی خطبته التی خطبها بمحضر من المهاجرین و الأنصار:أنت خیرنا و سیدنا و أحبنا إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم،و لم ینکر ذلک منهم أحد،و لا قال أحد من الصـحابه إن غیر أبی بکر من المهاجرین أحقّ بالخلافه منه،و لم ینازع أحـد فی خلافته إلا بعض الأنصار،طمعاً فی أن یکون من الأنصار أمیر و من المهاجرین أمیر،و هـذا مما ثبت بالنصوص المتواتره عن النبی صـلّی اللّه علیه و سـلم بطلانه.ثم الأنصـار کلّهم بایعوا أبا بکر،إلا سـعد بن عباده،لکونه هو الـذی کان یطلب الولایه،و لم یقل أحد من الصحابه قط أن النبی صلّی اللّه علیه و سلم نصّ علی غیر أبی بکر،لا علیّ،و لا العباس،و لا غیرهما،کما قد قال أهل البدع!

و روی ابن بطه بإسـناده أن عمر بن عبـد العزیز بعث محمّـد بن الزبیر الحنظلی إلی الحسن،فقـال:هل کان النبی صـلّی اللّه علیه و سلّم استخلف أبا بکر؟فقال:أ وَ فی شکٍّ صاحبُک؟نعم،و الله الذی لا إله إلا هو استخلفه،لهو کان أتقی للّه من أن یتوثب علیها.

و فی الجمله:فجمیع من نُقل عنه أنه طلب تولیهً غیر أبی بکر،لم یـذکر حجهً شـرعیّهً،و لا ذکر أن غیر أبی بکر أفضل منه،أو أحقُّ بهـا،و إنمـا نشـأ من حبّ قبیلته و قومه فقط،و هم کانوا یعلمون فضل أبی بکر رضـی اللّه عنه،و حبَّ رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و سلّم له.

ففی«الصحیحین»،عن عمرو بن العاص:أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم

بعثه على جيش ذات السلاسل،فأتيته،فقلت:أى الناس أحبُّ إليك؟قال:«عائشه»، قلت:من الرجال؟قال:«أبوها»،قلت:ثم من؟قال:«عمر،و عدّ رجالاً».

و فيهما أيضا،عن أبى الدرداء،قال:كنت جالساً عند النبى صلّى اللّه عليه و سلّم،إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه،حتى أبدى عن ركبتيه،فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلّم:

«أمّا صاحبكم فقد غامر»،فسلَّم،و قال:[يا رسول اللّه]،إنه كان بينى و بين ابن الخطاب شىء فأسرعت إليه،ثم ندمت،فسألته أن يغفر لى [فأبى علىّ،فأقبلت إليك]،فقال:

«يغفر اللّه لك يا أبا بكر،ثلاثاً»،ثم إن عمر ندم،فأتى منزل أبى بكر،فسأل:أ ثَمّ أبو بكر؟ فقالوا:لا،فأتى إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم،[فسلّم عليه]،فجعل وجه النبى صلّى اللّه عليه و سلّم يتمعَّر،حتى أشفق أبو بكر فجثا على ركبتيه،فقال:يا رسول اللّه،و الله أنا كنتُ أظلمَ،مرتين]،فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلّم:إن اللّه بعثنى إليكم،فقلتم:

كذبت،و قال أبو بكر:صَدَقَ،و واسانى بنفسه و ماله،فهل أنتم تاركوا لى صاحبى؟ مرتين،فما أوذى بعدَها».و معنى:غامر:غاضَب و خاصَم.

و يضيق هذا المختصر عن ذكر فضائله.

و فى«الصحيحين»أيضاً،عن عائشه رضى اللّه عنها:أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم مات و أبو بكر بالسنح-فذكر الحديث-إلى أن قالت:و اجتمعت الأنصار إلى سعد بن عباده،فى سقيفه بنى ساعده،فقالوا:منا أمير و منكم أمير! فذهب إليهم أبو بكر [الصديق]،و عمر بن الخطاب،و أبو عبيده بن الجرّاح،فذهب عمر يتكلّم،فأسكته أبو بكر،و كان عمر يقول:و الله ما أردتُ بذلك إلّا أنى [قد] هيّأت فى نفسى كلاماً قد أعجلنى،خشيت أن لا يبلغه أبو بكر! ثم تكلّم أبو بكر،فتكلّم أبلغَ الناس،فقال فى كلامه:نحن الأمراء،و أنتم الوزراء،فقال حباب بن المنذر:لا و الله لا نفعل،منا أمير و منكم أمير.فقال أبو بكر:لا،و لكنا الأمراء و أنتم الوزراء.هم أوسط العرب،و أعزُهم أحساباً،فبايعوا عُمَر [بن الخطاب]،أو أبا عبيده بن الجراح،فقال عمر:بل نبايعك،

فأنت سيدنا،و خيرنا و أحبُّنا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،فأخذ عمر بيده، فبايعه،و بايعه الناس.فقال قائل:قتلتم سعداً،فقال عمر:قتله اللّه» (۱).

و فی شرح المقاصد:

«لمّا ذهب معظم أهل السنّه،و كثير من الفرق على أنه يتعيّن للإمامه أفضل أهل العصر إلا إذا كان فی نصبه مرج و هيجان فتن،احتاجوا إلى بحث الأفضليّه،فقال أهل السنّه:الأفضل أبو بكر،ثم عمر،ثم عثمان،ثم علی.و قد مال البعض منهم إلى تفضيل علی رضی اللّه عنه على عثمان،و البعض إلى التوقف فيما بينهما.

قال إمام الحرمين:مسأله امتناع إمامه المفضول ليست بقطعيّه،ثم لا قاطع شاهد من العقل على تفضيل بعض الأئمه على البعض،و الأخبار الوارده على فضائلهم متعارضه،لكن الغالب على الظن أن أبا بكر أفضل،ثم عمر.ثم يتعارض الظنون فی عثمان و علی رضی اللّه عنهما.

و ذهب الشيعه و جمهور المعتزله إلى أن الأفضل بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم علی رضی اللّه عنه.

لنا إجمالاً:أن جمهور عظماء الملّه و علماء الأمه أطبقوا على ذلك،و حسن الظن بهم يقضی بأنهم لو لم يعرفوه بدلائل و أمارات لما أطبقوا عليه.

و تفصيلاً:الكتاب،و السنه،و الأثر،و الأمارات.

أمّا الكتاب،فقوله تعالى: «وَ سَيُجَنَّبُهَا اَلْأَتْقَى* اَلَّذِی يُؤْتِی مالَهُ يَتَزَكّى* وَ ما لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَهٍ تُجْزى».

فالجمهور على أنها نزلت فی أبی بكر رضی اللّه تعالى عنه،و الأتقى أكرم،لقوله تعالى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللّهِ أَتْقاكُمْ» .و لا يعنی بالأفضل إلا الأكرم.

ص:۲۰۹

۱- ۱) شرح العقيده الطحاويّه:۴۷۱-۴۷۶.

و ليس المراد به عليّاً،لأن للنبى صلّى اللّه عليه و سلم عنده نعمه تجزى،و هى نعمه التربيه.

و أمّا السنه،فقوله عليه السلام:اقتدوا باللّذين من بعدى أبى بكر و عمر.

دخل فى الخطاب على رضى اللّه عنه فيكون مأموراً بالاقتداء و لا يؤمر الأفضل و لا المساوى بالاقتداء،سيّما عند الشيعه.

و قوله صلّى اللّه عليه و سلّم لأبى بكر و عمر:هما سيّدا كهول أهل الجنّه ما خلا النبيين و المرسلين.

و قوله عليه السلام:خير أمتى أبو بكر ثم عمر.

و قوله عليه السلام:ما ينبغى لقوم فيهم أبو بكر أن يتقدّم عليه غيره.

و قوله صلّى اللّه عليه و آله:لو كنت متخذاً خليلاً دون ربّى لاتخذت أبا بكر خليلاً، و لكن هو شريك فى دينى و صاحبى الذى أوجبت له صحبتى فى الغار،و خليفتى فى أمتى.

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم:و أين مثل أبى بكر،كذّبنى الناس و صدّقنى،و آمن بى و زوّجنى ابنته،و جهز لى بماله،واسانى بنفسه،و جاهد معى ساعه الخوف.

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم لأبى الدرداء حين كان يمشى أمام أبى بكر:أتمشى أمام من هو خير منك؟و الله ما طلعت شمس و لا غربت بعد النبيين و المرسلين على أحد أفضل من أبى بكر.

و مثل هذا الكلام و إن كان ظاهره نفى أفضليّه الغير،لكن إنما يساق لإثبات أفضليّه المذكور.و لهذا أفاد أن أبا بكر أفضل من أبى الدرداء.و السرّ فى ذلك أن الغالب من حال كلّ اثنين هو التفاضل دون التساوى،فإذا نفى أفضليه أحدهما لآخر،ثبت أفضليه الآخر،و بمثل هذا ينحلّ الإشكال المشهور على قوله صلّى اللّه عليه و سلم:«من قال حين يصبح و حين يمسى:«سبحان اللّه و بحمده»مائه مره،لم يأت أحد يوم القيامه بأفضل ممّا جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه»،لأنه فى معنى أن من قال ذلك فقد

أتى بأفضل مما جاء به كلّ أحد إلا أحداً قال مثل ذلك أو زاد عليه.فالاستثناء بظاهره من النفى،و بالتحقيق من الإثبات.

و عن عمرو بن العاص،قلت لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم:أى الناس أحبّ إليك؟قال:عائشه.قلت:من الرجال؟قال:أبوها،قلت:ثم من؟قال:عمر.

و قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم:لو كان بعدى نبى لكان عمر.

و عن عبد اللّه بن حنطب أن النبى صلّى اللّه عليه و سلم رأى أبا بكر و عمر فقال:

هذان السمع و البصر.

و أمّا الأثر،فعن ابن عمر،كنا نقول و رسول اللّه حى:أفضل أمه النبى صلّى اللّه عليه و سلم بعده أبو بكر،ثم عمر،ثم عثمان.

و عن محمّد بن الحنفيه،قلت لأبى:أى الناس خير بعد النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قال:أبو بكر قلت:ثم من؟قال:عمر.و خشيت أن أقول:ثم من،فيقول عثمان.فقلت:ثم أنت،قال:ما أنا إلا رجل من المسلمين.

و عن على رضى اللّه عنه:خير الناس بعد النبيين أبو بكر ثم عمر،ثم اللّه أعلم.

و عنه رضى اللّه عنه لما قيل له:ما توصى؟قال:ما أوصى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم حتى أوصى.و لكن إن أراد اللّه بالناس خيراً جمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد نبيّهم على خيرهم.

و أمّا الأمارات،فما تواتر فى أيام أبى بكر من اجتماع الكلمه،و تألف القلوب و تتابع الفتوح و قهر أهل الرده،و تطهير جزيره العرب عن الشرك،و إجلاء الروم عن الشام و أطرافها،و طرد فارس عن حدود السواد و أطراف العراق،مع قوتهم و شوكتهم و وفور أموالهم،و انتظام أحوالهم.

و فى أيام عمر من فتح جانب المشرق إلى أقصى خراسان،و قطع دوله العجم و ثل عرشهم الراسى البنيان،الثابت الأركان.و من ترتيب الأمور،و سياسه الجمهور،و إفاضه

العدل،و تقويه الضعفاء،و من إعراضه من متاع الدنيا و طيباتها و ملاذها و شهواتها.

و فى أيام عثمان من فتح البلاد،و إعلاء لواء الإسلام،و جمع الناس على مصحف واحد مع ما كان له من الورع و التقوى،و تجهيز جيوش المسلمين،و الإنفاق فى نصره الدين،و المهاجره هجرتين،و كونه ختناً للنبى صلّى اللّه عليه و سلم على ابنتين، و الاستحياء من أدنى شين،و تشرفه بقوله عليه السلام:عثمان أخى و رفيقى فى الجنه، و قوله صلّى اللّه عليه و سلم:ألا أستحى ممّن تستحى منه ملائكه السماء.و قوله صلّى اللّه عليه و سلم:إنه رجل يدخل الجنه بغير حساب.

قال:تمسّكت الشيعه بقوله تعالى: «فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَكُمْ وَ نِساءَنا وَ نِساءَكُمْ وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ» أراد علياً.و قوله تعالى: «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِي الْقُرْبى» .و على رضى اللّه عنه منهم.

و قوله تعالى: «وَ جِبْرِيلُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» .و هو على.

و بقوله صلّى اللّه عليه و سلم:من أراد أن ينظر إلى آدم فى علمه،و إلى نوح فى تقواه،و إلى إبراهيم فى حلمه،و إلى موسى فى هيبته،و إلى عيسى فى عبادته،فلينظر إلى على بن أبى طالب.

و قوله:أقضاكم على.

و قوله:اللهم ائتنى بأحبّ خلقك إليك يأكل معى من هذا الطير،فجاء على.

و قوله:أنت منى بمنزله هارون من موسى...إلى غير ذلك.

و بأنه أعلم حتى استند رؤساء العلوم إليه،و أخبر بذلك فى خبر الوساده،و أشهد على ما يشهد به غزواته،حتى قال النبى صلّى اللّه عليه و سلم:«لضربه على خير من عباده الثقلين»و أزهد حتى طلّق الدنيا بكليّتها،و أكثر عباده و سخاوه،و أشرف خلقاً و طلاقه،و أفصح لساناً،و أسبق إسلاماً.

و الجواب:أن الكلام فى الأفضليه بمعنى الكرامه عند اللّه،و كثره الثواب،و قد

شهد فى ذلک عامه المسلمين،و اعترف على رضى اللّه عنه به.و عارض ما ذكرتم ما ذكرنا،مع أن فيه مواضع بحث لا تخفى،سيما حديث سبق الإسلام و السيف فى إعلاء الأعلام).

القائلون بأفضليّه على رضى اللّه عنه تمسّكوا بالكتاب و السنّه و المعقول.

أمّا الكتاب،فقوله تعالى: «فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَكُمْ وَ نِساءَنا وَ نِساءَكُمْ وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ...» الآيه.

عنى بأنفسنا عليّاً رضى اللّه تعالى عنه و إن كان صيغه جمع،لأنه صلّى اللّه عليه و سلم دعا وفد نجران إلى المباهله،و هو الدعاء على الظالم من الفريقين خرج و معه الحسن و الحسين و فاطمه و على،و هو يقول لهم:إذا أنا دعوت فأمنوا،و لم يخرج معه من بنى عمّه غير على رضى اللّه عنه،و لا شک أن من كان بمنزله نفس النبى صلّى اللّه عليه و سلم كان أفضل.

و قوله تعالى: «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى».

قال سعيد بن جبير:لما نزلت هذه الآيه،قالوا:يا رسول اللّه،من هؤلاء الذين تودّهم؟قال:على و فاطمه و ولداها.

و لا يخفى أن من وجبت محبّته بحكم نصّ الكتاب كان أفضل.و كذا من تثبت نصرته للرسول بالعطف فى كلام اللّه تعالى عنه على اسم اللّه و جبريل مع التعبير عنه بصالح المؤمنين،و ذلک قوله تعالى: «فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَ جِبْرِيلُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» .

فعن ابن عباس رضى اللّه عنه أن المراد به على.

و أمّا السنّه،فقوله عليه السلام:«من أراد أن ينظر إلى آدم فى علمه،و إلى نوح فى تقواه،و إلى إبراهيم فى حلمه،و إلى موسى فى هيبته،و إلى عيسى فى عبادته فلينظر إلى على بن أبى طالب»،و لا خفاء فى أن من ساوى هؤلاء الأنبياء فى هذه الكمالات كان أفضل.

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم:«أقضاكم على»و الأقضى أكمل و أعلم.

ص:۲۱۳

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم:«اللهم ائتنى بأحبّ خلقك إليك يأكل معى من هذا الطير»فجاءه على فأكل معه.و الأحبّ إلى اللّه أكثر ثواباً،و هو معنى الأفضل.

و بقوله عليه السلام:«أنت منى بمنزله هارون من موسى»و لم يكن عند موسى أفضل من هارون.

و قوله عليه السلام:«من كنت مولاه فعلى مولاه»الحديث.

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم يوم خيبر:لأعطين هذه الرايه غداً رجلاً يفتح اللّه على يديه،يحب اللّه و رسوله،و يحبه اللّه و رسوله،فلما أصبح الناس،غدوا على رسول اللّه كلّهم يرجون أن يعطاها.فقال:أين على بن أبى طالب؟قالوا:هو يا رسول اللّه يشتكى عينيه.قال:فأرسلوا إليه.فأتى به.فبصق رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم فيهما فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع،فأعطاه الرايه.

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم:أنا دار الحكمه،و على بابها.

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم لعلى:أنت أخى فى الدنيا و الآخره،و ذلك حين آخى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم بين أصحابه فجاء على تدمع عيناه فقال:آخيت بين أصحابك و لم تواخ بينى و بين أحد.

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم:«لمبارزه على عمرو بن عبد ود أفضل من عمل أمتى إلى يوم القيامه».

و قوله صلّى اللّه عليه و سلم لعلى:«أنت سيد فى الدنيا و سيد فى الآخره و من أحبك فقد أحبنى و حبيبى حبيب اللّه.و من أبغضك فقد أبغضنى و من أبغضنى فقد أبغض اللّه.فالويل لمن أبغضك بعدى».

و أمّا المعقول،فهو أنه أعلم الصحابه لقوه حدسه و ذكائه،و شده ملازمته للنبى صلّى اللّه عليه و سلم و استفادته منه.

و قد قال النبى صلّى اللّه عليه و سلّم حين نزل قوله تعالى: «وَ تَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ» .

اللهم اجعلها أذن علی.قال علی:ما نسیت بعد ذلک شیئاً.

و قال:علّمنی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم ألف باب من العلم فانفتح لی من کلّ باب ألف باب.

و لهذا رجعت الصحابه إلیه فی کثیر من الوقائع،و استند العلماء فی کثیر من العلوم إلیه،کالمعتزله و الأشاعره فی علم الأصول،و المفسرین فی علم التفسیر،فإن رئیسهم ابن عباس تلمیذ له.و المشایخ فی علم السرّ و تصفیه الباطن،فإن المرجع فیه إلی العتره الطاهره.و علم النحو إنما ظهر منه.

و بهذا قال:لو کسرت الوساده ثم جلست علیها لقضیت بین أهل التوراه بتوراتهم و بین أهل الإنجیل بإنجیلهم،و بین أهل الزبور بزبورهم و بین أهل الفرقان بفرقانهم.

و الله ما من آیه نزلت فی بر أو بحر أو سهل أو جبل أو سماء أو أرض أو لیل،أو نهار إلا و أنا أعلم فیمن نزلت،و فی أی شیء نزلت.

و أیضاً:هو أشجعهم،یدلّ علیه کثره جهاده فی سبیل اللّه،و حسن إقدامه فی الغزوات،و هی مشهوره غنیه عن البیان،و لهذا قال النبی صلّی اللّه علیه و سلم:لا فتی إلا علی،و لا سیف إلا ذو الفقار.

و قال صلّی اللّه علیه و سلم یوم الأحزاب:لضربه علی خیر من عباده الثقلین.

و أیضاً:هو أزهدهم لما تواتر من إعراضه عن لذات الدنیا مع اقتداره علیها لا تساع أبواب الدنیا علیه.و لهذا قال:یا دنیا إلیک عنی،إلیّ تعرّضت أم إلیّ تشوّقت،لا حان حینک،هیهات غرّی غیری،لا حاجه لی فیک،فقد طلّقتک ثلاثاً لا رجعه فیها،فعیشک قصیر،و حظّک یسیر،و أملک حقیر.و قال:و الله لدنیاکم هذه أهون فی عینی من عراق خنزیر فی ید مجذوم.و قال:و الله لنعیم دنیاکم هذه أهون عندی من عفطه عنز.

و أیضاً:هو أکثرهم عباده،حتی روی أن جبهته صارت کرکبه البعیر لطول سجوده.

و أكثرهم سخاوه،حتى نزل فيه و فى أهل بيته: «وَ يُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَ يَتِيماً وَ أَسِيراً».

و أشرفهم خلقاً و طلاقه وجه،حتى نسب إلى الدعابه،و أحلمهم،حتى ترك ابن ملجم فى دياره و جواره يعطيه العطاء،مع علمه بحاله.و عفا عن مروان حين أخذ يوم الجمل مع شده عداوته له،و قوله فيه:سيلقى الأمه منه و من ولده يوماً أحمر.

و أيضاً:هو أفصحهم لساناً على ما يشهد به كتاب نهج البلاغه.

و أسبقهم إسلاماً على ما روى أنه بعث النبى يوم الاثنين و أسلم على يوم الثلاثاء.

و بالجمله،فمناقبه أظهر من أن تخفى،و أكثر من أن تحصى.

و الجواب:أنه لا-كلام فى عموم مناقبه و وفور فضائله،و اتصافه بالكمالات، و اختصاصه بالكرامات،إلا أنه لا يدلّ على الأفضليّه بمعنى زياده الثواب و الكرامه عند اللّه،بعد ما ثبت من الاتفاق الجارى مجرى الإجماع على أفضليه أبى بكر،ثم عمر.

و الاعتراف من على بذلك.

على أن فيما ذكر مواضع بحث لا تخفى على المحصّل مثل:أن المراد بأنفسنا نفس النبى صلّى اللّه عليه و سلم كما يقال:دعوت نفسى إلى كذا و أن وجوب المحبه و ثبوت النصره على تقدير تحققه فى حق على رضى اللّه عنه فلا-اختصاص به.و كذا الكمالات الثابته للمذكورين من الأنبياء،و أن«أحبّ خلقك»يحتمل تخصيص أبى بكر و عمر منه،عملاً بأدلّه أفضليّتهما،و يحتمل أن يراد«أحبّ الخلق إليك»فى أن يأكل منه.

و أن حكم الأخوه ثابت فى حق أبى بكر و عثمان رضى اللّه عنهما أيضاً حيث قال فى حق أبى بكر:لكنه أخى و صاحبى و وزيرى،و قال فى عثمان:أخى و رفيقى فى الجنه.

و أما حديث العلم و الشجاعه،فلم تقع حادثه إلا و لأبى بكر و عمر فيه رأى،و عند

الاختلاف لم یکن یرجع إلی قول علی رضی اللّه تعالی عنه البته بل قد و قد.

و لم یکن رباط الجأش و شجاعه القلب و ترک الاکتراث فی المهالک فی أبی بکر أقل من أحد،سیما فیما وقع بعد النبی صلّی اللّه علیه و سلم من حوادث یکاد یصیب وهناً فی الإسلام.و لیس الخیر فی هدایه من من اهتدی ببرکه أبی بکر و یمن دعوته و حسن تدبیره،أقل من الخیر فی قتل من قتله علی رضی اللّه تعالی عنه من الکفار،بل لعلّ ذلک أدخل فی نصره الإسلام و تکثیر أمه النبی صلّی اللّه علیه و سلم:

و أمّا حدیث زهدهما فی الدنیا،فغنی عن البیان.

و أما السابق إسلاماً،فقیل:علی.و قیل:زید بن حارثه.و قیل:خدیجه.و قیل:

أبو بکر،و علیه الأکثرون،علی ما صرّح به حسان بن ثابت فی شعر أنشده علی رؤوس الأشهاد،و لم ینکر علیه أحد.و قیل:أوّل من آمن به من النساء خدیجه رضی اللّه تعالی عنها و من الصبیان علی رضی اللّه تعالی عنه،و من العبید زید بن حارثه،و من الرجال الأحرار أبو بکر رضی اللّه تعالی عنه،و به اقتدی جمع من العظماء کعثمان،و الزبیر، و طلحه،و عبد الرحمن بن عوف،و سعد بن أبی وقاص،و أبی عبیده بن الجراح و غیرهم.

و الإنصاف:أن مساعی أبی بکر و عمر فی الإسلام أمراً علی الشأن،جلی البرهان، غنی عن البیان؟

و أمّا بعدهم،فقد ثبت أن فاطمه الزهراء سیده نساء العالمین،و أن الحسن و الحسین سیدا شباب أهل الجنه و أن العشره الذین منهم الأئمه الأربعون مبشرون بالجنه،ثم الفضل بالعلم و التقوی،و إنما اعتبار النسب فی الکفاءه لأمر یعود إلی الدنیا، و فضل العتره الطاهره بکونهم أعلام الهدایه و أشیاع الرساله علی ما یشیر إلیه ضمهم إلی کتاب اللّه فی انفاد التمسک بهما عن الضلاله).

ما ذکر من أفضلیه بعض الأفراد بحسب التعیین أمر ذهب إلیه الأئمه،و قامت

علیه الأدلّه.

قال الإمام الغزالی رحمه اللّه تعالی علیه:حقیقه الفضل ما هو عند اللّه،و ذلک مما لا یطّلع علیه إلا رسول اللّه.و قد ورد فی الثناء علیهم أخبار کثیره،و لا یدرک دقائق الفضل و الترتیب فیه إلا المشاهدون للوحی و التنزیل بقرائن الأحوال.فلولا فهمهم ذلک،لما رتبوا الأمر کذلک،إذ کان لا تأخذهم فی اللّه لومه لائم،و لا یصرفهم عن الحق صارف» (۱).

و فی المواقف:

«المقصد الخامس:فی أفضل الناس بعد رسول اللّه.

هو عندنا و أکثر قدماء المعتزله:أبو بکر رضی اللّه عنه.

و عند الشیعه و أکثر متأخّری المعتزله:علی.

لنا وجوه:

الأوّل:قوله تعالی: «وَ سَیُجَنَّبُهَا الْأَتْقَی* اَلَّذِی یُؤْتِی مالَهُ یَتَزَکّی».

قال أکثر المفسرین-و اعتمد علیه العلماء-:إنها نزلت فی أبی بکر،فهو أکرم عند اللّه لقوله تعالی: «إِنَّ أَکْرَمَکُمْ عِنْدَ اللّهِ أَتْقاکُمْ» و هو الأفضل.و أیضاً:فقوله: «وَ ما لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَهٍ تُجْزی» یصرفه عن علی،إذ عنده نعمه التربیه و هی نعمه تجزی.

الثانی:قوله علیه السلام:(اقتدوا باللذین من بعدی أبی بکر و عمر)عمم الأمر فیدخل فی الخطاب علی،و هو یشعر بالأفضلیه،إذ لا یؤمر الأفضل و لا المساوی بالإقتداء سیما عندهم.

الثالث:قوله علیه السلام لأبی الدرداء:(و الله ما طلعت شمس و لا غربت بعد النبیین و المرسلین علی رجل أفضل من أبی بکر).

۱- ۱) شرح المقاصد:۲۹۱/۵-۳۰۱.

الرابع:قوله علیه السلام لأبی بکر و عمر:(هما سیدا کهول أهل الجنه ما خلا النبیین و المرسلین).

الخامس:قوله علیه السلام:(ما ینبغی لقوم فیهم أبو بکر أن یتقدّم علیه غیره).

السادس:تقدیمه فی الصلاه،مع أنها أفضل العبادات،و قوله:(یأبی اللّه و رسوله إلا أبا بکر).

السابع:قوله علیه السلام:(خیر أمتی أبو بکر ثم عمر).

الثامن:قوله علیه السلام:(لو کنت متخذاً خلیلاً دون ربی لاتخذت أبا بکر خلیلاً، و لکن هو شریکی فی دینی،و صاحبی الذی أوجبت له صحبتی فی الغار،و خلیفتی فی أمتی).

التاسع:قوله علیه السلام:(و أین مثل أبی بکر؟کذّبتی الناس و صدّقنی و آمن بی، و زوّجنی ابنته،و جهّزنی بماله،و واسانی بنفسه،و جاهد معی ساعه الخوف).

العاشر:قول علی رضی اللّه عنه:(خیر الناس-بعد النبیین-أبو بکر ثم عمر ثم اللّه أعلم.و قوله إذ قیل له ما توصی؟ما أوصی رسول اللّه حتی أوصی،و لکن إن أراد اللّه بالناس خیراً جمعهم علی خیرهم کما جمعهم-بعد نبیهم-علی خیرهم.

لهم فیه مسلکان.

المسلک الأوّل:ما یدلّ علیه إجمالاً.و هو وجوه:

الأوّل:آیه المباهله.وجه الاحتجاج:أن قوله: «وَ أَنْفُسَنا» لم یرد به نفس النبی،بل المراد به علی،دلّت علیه الأخبار الصحیحه،و لیس نفس علی نفس محمّد،فالمراد المساواه،فترک العمل به فی فضیله النبوّه و بقی حجه فی الباقی.

و قد یمنع أن المراد علی،بل جمیع قراباته و خدمه داخلون فیه،یدلّ علیه صیغه الجمع.

الثانی:خبر الطیر،و هو قوله:اللهم ائتنی بأحبّ خلقک إلیک یأکل معی هذا الطیر،

فأتی علی.و المحبه من اللّه کثره الثواب و التعظیم.

و أجیب:بأنه لا یفید کونه أحبّ إلیه فی کلّ شیء،لصحّه التقسیم و إدخال لفظ الکلّ و البعض.

الثالث:قوله علیه السلام فی ذی الثدیه:(یقتله خیر الخلق)،و قد قتله علی.

و أجیب:بأنه ما باشر قتله،فیکون من باشره من أصحابه خیراً منه،و أیضاً فمخصوص بالنبی،و یضعّف حینئذ عمومه للباقی.

الرابع:قوله علیه السلام:(أخی و وزیری و خیر من أترکه بعدی یقضی دینی، و ینجز وعدی،علی بن أبی طالب).

و أجیب:بأنه یدلّ علی أنه خیر من یترکه قاضیاً و منجزاً،فلا یتناول الکلّ.

الخامس:قوله علیه السلام لفاطمه:(أما ترضین أنی زوّجتک من خیر أمتی؟).

و أجیب:بأنه لا یلزم کونه خیراً من کلّ وجه،و لعلّ المراد خیرهم لها.

السادس:قوله علیه السلام:(خیر من أترکه بعدی علی).

و أجیب:بما مر.

السابع:قوله علیه السلام:(أنا سیّد العالمین،و علی سیّد العرب).

أجیب:بأن السیاده الارتفاع لا الأفضلیه،و إن سلّم فهو کالخبر لا عموم له.

الثامن:قوله علیه السلام لفاطمه:(إن اللّه اطلع علی أهل الأرض و اختار منهم أباک فاتّخذه نبیاً؛ثم اطلع ثانیه و اختار منهم بعلک).

و أجیب:بأنه لا عموم فیه،فلعلّه أختاره للجهاد،أو لبعلیّه فاطمه.

التاسع:أنه علیه السلام لما آخی بین الصحابه،اتّخذه أخاً لنفسه.

قیل:لا دلاله،إذ لعلّ ذلک لزیاده شفقته علیه للقرابه و زیاده الألفه و الخدمه.

العاشر:قوله علیه السلام بعد ما بعث أبا بکر و عمر إلی خیبر فرجعا منهزمین:

«لأعطین الرایه الیوم رجلاً یحب اللّه و رسوله،و یحبه اللّه و رسوله کراراً غیر فرار»

و أعطاها عليّاً.و ذلک يدلّ على أن ما وصفه به لم يوجد فی غيره.

فقيل:نفی المجموع لا يجب أن يكون بنفی كلّ جزء منه،بل يجوز أن يكون بنفی كونه كراراً غير فرار،و لا يلزم حينئذ الأفضليه مطلقاً.

الحادی عشر:قوله تعالى فی حق النبی: «فَإِنَّ اللّٰهَ هُوَ مَوْلاٰهُ وَ جِبْرِيلُ وَ صٰالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» ،و المراد بصالح المؤمنين علی،كما نقله كثير من المفسرين.

فقيل:معارض بما عليه الأكثر من العموم،و قوم:من أن المراد أبو بكر و عمر.

الثانی عشر:قوله عليه السلام:«من أراد أن ينظر إلى آدم فی علمه،و إلى نوح فی تقواه،و إلى إبراهيم فی حلمه،و إلى موسى فی هيبته،و إلى عيسى فی عبادته،فلينظر إلى ابن أبی طالب»؛فقد ساواه بالأنبياء،و هم أفضل من سائر الصحابه إجماعاً.

و أجيب:بأنه تشبيه و لا يدلّ على المساواه،و إلّا كان علی أفضل من الأنبياء، لمشاركته لكلّ فی فضيلته،و اختصاصه بفضيله الآخرين؛و الإجماع على أن الأنبياء أفضل من الأولياء.

المسلک الثانی:ما يدلّ عليه تفصيلاً:و هو أن فضيله المرء على غيره إنما تكون بماله من الكمالات،و قد اجتمع فی علی منها ما تفرّق فی الصحابه،و هی أمور:

الأوّل:العلم،و علی أعلم الصحابه.

لأنه كان فی غايه الذكاء و الحرص على التعلّم؛و محمّد صلّى اللّه عليه و سلّم أعلم الناس و أحرصهم على إرشاده؛و كان فی صغره فی حجره،و فی كبره ختناً له، يدخل عليه كلّ وقت؛و ذلک يقتضی بلوغه فی العلم كلّ مبلغ.و أما أبو بكر،فاتصل بخدمته فی كبره و كان يصل إليه فی اليوم مرّه أو مرّتين.

و لقوله عليه السلام:«أقضاكم علی»و القضاء يحتاج إلى جميع العلوم، فلا يعارضه نحو:(أفرضكم زيد،و أقرؤكم أُبی).

و لقوله تعالى: «وَ تَعِيَهٰا أُذُنٌ وٰاعِيَةٌ» ،و أكثر المفسرين على أنه علی.

ص:۲۲۱

و لأنه نهی عمر عن رجم من ولدت لسته أشهر،و عن رجم الحامله،فقال عمر (لو لا علی لهلک عمر).

و لقول علی:(لو کسرت لی الوساده ثم جلست علیها لقضیت بین أهل التوراه بتوراتهم،و بین أهل الإنجیل بإنجیلهم،و بین أهل الزبور بزبورهم،و بین أهل الفرقان بفرقانهم؛و الله ما من آیه نزلت فی بر،أو بحر،أو سهل،أو جبل،أو سماء،أو أرض،أو لیل،أو نهار،إلا و أنا أعلم فیمن نزلت،و فی أیّ شیء نزلت).

و لأن علیّاً ذکر فی خطبته من أسرار التوحید و العدل و النبوه و القضاء و القدر ما لم یقع مثله فی کلام الصحابه.

و لأن جمیع الفرق ینتسبون إلیه فی الأصول و الفروع،و کذا المتصوفه فی علم تصفیه الباطن،و ابن عباس رئیس المفسرین تلمیذه،و کان فی الفقه و الفصاحه فی الدرجه القصوی،و علم النحو إنما ظهر منه،و هو الذی أمر أبا الأسود الدؤلی بتدوینه، و کذا علم الشجاعه و ممارسه الأسلحه،و کذا علم الفتوه و الأخلاق.

الثانی:الزهد،اشتهر عنه أنه-مع اتساع أبواب الدنیا علیه-ترک التنعم و تخشن فی المآکل و الملابس،حتی قال للدنیا:(طلّقتک ثلاثاً).

الثالث:الکرم،کان یؤثر المحاویج علی نفسه و أهله،حتی تصدّق فی الصّلاه بخاتمه،و نزل ما نزل،و تصدّق فی لیالی صیامه المنذور بما کان فطوره،و نزل فیه «وَ یُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلی حُبِّهِ مِسْکِیناً وَ یَتِیماً وَ أَسِیراً».

الرابع:الشجاعه،تواتر مکافحته للحروب و لقاء الأبطال و قتل أکابر الجاهلیّه، حتی قال علیه السلام یوم الأحزاب:(لضربه علی خیر من عباده الثقلین)،و تواتر وقائعه فی خیبر و غیره.

الخامس:حسن خلقه،حتی نسب إلی الدعابه.

السادس:مزید قوّته،حتی قلع باب خیبر بیده،و قال:(ما قلعت باب خیبر بقوه

جسمانيه،لكن بقوه إلهيه).

السابع:نسبه و قربه من الرسول نسباً و مصاهره،و هو غير خفى.و عباس و إن كان عمّ النبىّ عليه السلام،لكن كان أخا عبد اللّٰه من الأب،و أبو طالب أخاه من الأب و الأم.

الثامن:اختصاصه بصاحبه كفاطمه،و ولدين كالحسن و الحسين،و هما سيّدا شباب أهل الجنه،ثم أولاد أولاده،ممن اتفق الأنام على فضلهم على العالمين حتى كان أبو يزيد سقاء فى دار جعفر الصادق رضى اللّه عنه،و معروف الكرخى بوّاب دار على بن موسى الرضا.

و الجواب عن الكلّ:أنه يدلّ على الفضيله،و أما الأفضليّه فلا،كيف و مرجعها إلى كثره الثواب!! و ذلك يعود إلى الاكتساب و الإخلاص و ما يعود إلى نصره الإسلام و مآثرهم فى تقويه الدين.

و اعلم:أن مسأله الأفضليه لا مطمع فيها فى الجزم و اليقين،و ليست مسأله يتعلّق بها عمل فيكتفى فيها بالظن؛و النصوص المذكوره من الطرفين-بعد تعارضها-لا تفيد القطع،على ما لا يخفى على منصف؛لكنا وجدنا السلف قالوا:بأن الأفضل أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على؛و حسن ظننا بهم يقضى بأنهم لو لم يعرفوا ذلك،لما أطبقوا عليه،فوجب علينا اتباعهم فى ذلك،و تفويض ما هو الحق فيه إلى اللّه» (۱).

أقول:

إنّ تقديم الفاضل على المفضول و قبح تقدّم المفضول عليه،ممّا تطابق عليه العقل و النقل،و عليه سيره العقلاء فى كلّ زمانٍ...فالقول بالجواز مطلقاً أو فى بعض الحالات مردود.

و لمّا كان الواقع تقدّم أبى بكر على أمير المؤمنين عليه السّلام،فقد انبرى القوم

۱- ۱) المواقف فى علم الكلام:۴۰۷-۴۱۲.

لتصحيح ما وقع و تبريره،و أتعبوا أنفسهم فی توجيهه.

فبعد أنْ اعترفوا بعدم النصّ علی إمامته من اللّه و رسوله،استدلّوا بوجوهٍ لدعوی أفضليته من أمير المؤمنين عليه السلام،كما ذكروا بعض الأدلّه علی أفضليّه الإمام عليه السلام و أجابوا عنها بزعمهم.

لكنّهم-بعد ذلک كلّه-أعلنوا عدم قناعتهم بما قالوه،و اضطرّوا إلی الاستدلال بوجهٍ آخر،و هو آخر كلامهم،فقالوا:بأنّ الصّحابه قدّموه،و حسن الظنّ بهم يقتضی حمل عملهم علی الصحّه!

أمّا النصوص علی إمامه أمير المؤمنين عليه السلام كتاباً و سنّهً،فسيأتی ذكر بعضها فی الكتاب،و سنتعرض هناک لوجه دلالتها و دفع الشبهات عنها.

و كذلک الأدلّه الدالّه علی أفضليته عليه السلام.

و أمّا أبو بكر،فقد تقدّم أنْ لا نصّ علی إمامته باعتراف القوم.

و أمّا ما استدلّ به لإمامته من باب الأفضليّه-أو النصّ كما عن بعضهم دعوی ذلک-فعمدته:

۱-آيه الغار.

۲-و قوله تعالی: «وَ سَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى...».

۳-قوله صلّی اللّه عليه و آله:«اقتدوا باللذين من بعدی...».

۴-صلاه أبی بكر فی مرضه صلّی اللّه عليه و آله.

۵-إجماع الصّحابه.

هذه هی عمده أدلّتهم،و تجدها فی العبارات السابقه.

و قد تعرّض لها العلّامه بالجواب،و سنشرح ذلک إن شاء اللّه.

و تبقی وجوهٌ اخری جاءت فی الكلمات المذكوره،خاصّهً فی شرح المواقف و شرح المقاصد:

فمنها: قوله صلّى اللّه علیه و آله لأبی بکر و عمر:«هما سیّدا کهول أهل الجنه ما خلا النبیّین و المرسلین».

أقول:

هذا الحدیث-حتی لو کان صحیحاً عندهم-لیس بحجه علینا لکونه من طرقهم فقط،فکیف و رواته ضعفاء متروکون بشهاده کبار علمائهم؟و هذه عباره واحد منهم:

قال الحافظ الهیثمی:«عن أبی سعید الخدری قال قال رسول اللّه لأبی بکر و عمر:

هذان سیّدا کهول أهل الجنّه من الأوّلین و الآخرین.رواه البزار و الطبرانی فی الأوسط.

و فیه:علی بن عابس و هو ضعیف».

و عن ابن عمر قال:إن النبی قال:أبو بکر و عمر سیّدا کهول أهل الجنّه من الأوّلین و الآخرین إلّا النّبیین و المرسلین.رواه البزار و قال:لا نعلم رواه عن عبید اللّه بن عمر إلّا عبد الرحمن بن مالک بن مغول.قلت:و هو متروک» (۱).

و منها: و قوله علیه السلام:«خیر أمتی أبو بکر ثم عمر».

أقول:

هذا الحدیث مذیّل بذیل یدلّ علی أفضلیه أمیر المؤمنین علیه السلام،رووه عن عائشه قالت:«قلت:یا رسول اللّه،من خیر الناس بعدک؟قال:أبو بکر.قلت:ثم من؟ قال:عمر.

قالت فاطمه:یا رسول اللّه،لم تقل فی علیّ شیئاً!

قال:یا فاطمه،علی نفسی،فمن رأیته یقول فی نفسه شیئاً؟».

و لهذا،فقد تکلّم فی سنده بعض علمائهم (۲).لکن السّعد التفتازانی أسقط الذیل تبعاً لشیخه العضد الإیجی لیتم الاستدلال!

۱- ۱) مجمع الزوائد ۵۳/۹.

۲- ۲) راجع:تنزیه الشریعه ۳۶۷/۱.

و منها: و قوله علیه السلام:«ما ینبغی لقوم فیهم أبو بکر أن یتقدَّم علیه غیره».

أقول:

لفظ هـذا الحـدیث:«لا ینبغی لقوم فیهم أبو بکر أن یؤمّهم غیره»و هو حـدیث مکذوب موضوع علی رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله و سلّم.

نصّ علی ذلـک غیر واحـد مـن أکـابر أئمّه الحـدیث،کالحافـظ ابن الجـوزی،فـإنّه أورده فی کتـابه فی الموضوعـات و قـال بعد روایته:«هذا حدیث موضوع علی رسول اللّه» (۱).

و مـن المضـحک فهـم ابن الجـوزی من الحـدیث أن المراد هـو تقـدیم من اسـمه «أبـو بکر»فی الصـلاه و النّهی عن التقـدّم علیه فیها،فإنه ذکر فی أبواب الصّلاه:«باب تقدیم من اسمه أبو بکر»ثمّ ذکر الحدیث ثم قال:«هذا حدیث موضوع...» (۲).

قال السّیوطی:هذا فهم عجیب! إنّما المراد أبو بکر خاصّه (۳).

فالعجب من هؤلاء؟کیف یسـتدلّون بالأحـادیث الموضوعه باعتراف علمائهم، و یعارضون بها الأحادیث الصحیحه الثابته باعتراف علمائهم کذلک؟

و منها: و قوله:«لو کنت متّخذاً خلیلاً...».

أقول:

قد أجاب أصـحابنا عن هذا الحدیث سـنداً و دلاله (۴).و هو فی روایه البخاری قطعه من حـدیث یشـتمل علی جمل عدیـده،تعدّ کلّ واحده منها فضیله مستقلّه من فضائل أبی بکر...فهو أقواها سنداً و أدلّها دلاله،لکنّ راویه هو:«إسماعیل بن عبد اللَّه بن

۱- ۱) الموضوعات ۳۱۸/۱.

۲- ۲) الموضوعات ۱۰۰/۲.

۳- ۳) اللآلی المصنوعه ۲۹۹/۱.

۴- ۴) تلخیص الشافی ۲۱۷/۳.

أبی أویس»ابن أخت مالک بن أنس و نسیبه و راویته،و هذه طائفه من الکلمات فیه:

قال ابن معین:هو و أبوه یسرقان الحدیث.و قال:مخلّط،یکذب،لیس بشیء.

و قال النسائی:ضعیف.و قال مره أخری:غیر ثقه.

و قال ابن عدی:یروی عن خاله أحادیث غرائب لا یتابعه علیها أحد.

و ذکره الدّولابی فی الضعفاء و قال:سمعت النصر بن سلمه المروزی یقول:

ابن أبی أویس کذّاب....

و قال الدارقطنی:لا أختاره فی الصحیح.

و ذکره الإسماعیلی فی المدخل فقال:کان ینسب فی الخفه و الطیش إلی ما أکره ذکره.

و قال بعضهم.جانبناه السنّه.

و قال ابن حزم فی المحلّی:قال أبو الفتح الأزدی:حدّثنی سیف بن محمّد:أن ابن أبی أویس کان یضع الحدیث.

و أخرج النسائی من طریق سلمه بن شبیب أنّه قال:سمعت إسماعیل بن أبی أویس یقول:ربما کنت أضع الحدیث لأهل المدینه إذا اختلفوا فی شیء فیما بینهم (۱).

ثم إنه معارض بأحادیث موضوعه تنصّ علی أنّه قد اتّخذه خلیلاً مثل:«لکلّ نبی خلیل فی أمته و إنّ خلیلی أبو بکر» (۲)و بآخر ینصّ علی أنّه اتّخذ عثمان خلیلاً،و هذا لفظه:«إنّ لکلّ نبی خلیلاً من أمته و إنّ خلیلی عثمان بن عفان».

لکنها کلّها موضوعات،و قد نصّ علی وضع الأخیر منها غیر واحد (۳).

۱- ۱) لاحظ الکلمات بترجمته من تهذیب التهذیب ۳۱۲/۱.

۲- ۲) کنز العمال ۱۴۰/۶.

۳- ۳) تنزیه الشریعه ۳۹۲/۱.

و منها: و قوله:«و أين مثل أبى بكر...».

أقول:

هذا الحديث كسابقه،و ممّا يؤكد بطلانه اشتماله على أن أبا بكر أوّل من أسلم، و هذا كذب،فإنّ أول من أسلم أمير المؤمنين على عليه السلام،كما نصّ عليه غير واحد و دلّت عليه الأخبار و الآثار.

و أيضاً:إشتماله على أنه كان ذا مال.و قد نصّ السّعد التفتازانى على كونه«عديم المال».

و أيضاً:اشتماله على أنه كان ينفق على النبى بماله،فإنّ هذا كذب قطعاً،و لذا اضطرّ مثل ابن تيميه إلى تأويله فقال:«إنّ إنفاق أبى بكر لم يكن نفقةً على النبى فى طعامه و كسوته،فإنّ اللّه قد أغنى رسوله عن مال الخلق أجمعين،بل كان معونه له على إقامه الدين،فكان إنفاقه فيما يحبّه اللّه و رسوله،لا نفقه على نفس الرسول» (۱).

و لو تمّ هذا التأويل لم يبق فرق بين أبى بكر و سائر الصحابه الذين كانوا ينفقون أموالهم فى سبيل إقامه الدين،فأين الأفضليه؟

و قبل هذا كلّه،فالحديث قد أورده الحافظ ابن عرّاق فى الأخبار الشنيعه الموضوعه (۲)و الحافظ السيوطى فى الأحاديث الموضوعه (۳).

و منها: «قوله لأبى الدرداء حين كان يمشى أمام أبى بكر...».

أقول:

هذا الحديث-حتى لو كان صحيحاً عندهم-ليس بحجّه علينا،لكونه-كغيره- من طرقهم فقط،فكيف و رواته كذّابون مدلّسون بشهاده كبار علمائهم؟و هذه عباره الحافظ الهيثمى:

۱- ۱) منهاج السنه ۲۸۹/۴.

۲- ۲) تنزيه الشريعه المرفوعه عن الأخبار الشنيعه الموضوعه ۳۴۴/۱.

۳- ۳) اللآلى المصنوعه فى الأحاديث الموضوعه ۲۹۵/۱.

«عن جابر بن عبد اللّه قال:رأى رسول اللّه أبا الدرداء يمشى بين يدى أبى بكر.

فقال:يا أبا الدرداء تمشى قدّام رجلٍ لم تطلع الشمس بعد النّبيين على رجل أفضل منه، فما رؤى أبو الدرداء بعدُ يمشى إلّا خلف أبى بكر.

رواه الطبرانى فى الأوسط و فيه:إسماعيل بن يحيى التميمى،و هو كذّاب.

و عن أبى الدرداء قال:رآنى رسول اللّه و أنا أمشى أمام أبو بكر فقال:لا تمش أمام من هو خير منك،إنّ أبا بكر خير من طلعت عليه الشمس أو غربت.

رواه الطبرانى و فيه:بقيه،و هو مدلّس» (۱).

و إذا بطل الحديث من أصله،فلا موضوع لما ذكره السّعد التفتازانى فى معناه.

و منها: ما عن عمرو بن العاص قلت لرسول اللّه...».

أقول:

هذا الحديث فى البخارى بهذا السند:«حدّثنا معلّى بن أسد،حدّثنا عبد العزيز بن المختار قال خالد الحذّاء حدّثنا عن أبى عثمان قال:حدّثنى عمرو بن العاص...» (۲).

فى هذا السند:

۱-عبد العزيز بن المختار،و هو لم يتّفقوا على وثاقته،فعن ابن معين:ليس بشىء (۳).

۲-خالد بن مهران الحذّاء و هو مقدوح جداً:

أ-كان قد استعمل على العشور بالبصره (۴).

ب-كان مدلّساً (۵).

۱- ۱) مجمع الزوائد ۴۴/۹.

۲- ۲) صحيح البخارى ۶۴/۵ كتاب فضائل أصحاب النبى.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۳۱۷/۶.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۱۰۵/۳.

٥- ٥) تهذيب التهذيب ١٠٥/٣.

ج-تکلّم فیه جماعه کأبی حاتم حیث قال:یکتب حدیثه و لا یحتجّ به.و حماد بن زید قال:قدم علینا قدمه من الشام،فکأنّا أنکرنا حفظه.و أراد شعبه التکلّم فیه علناً فهدّد و سکت.و لم یلتفت إلیه إبن علیّه و ضعّف أمره.و قال ابن حجر:«و الظاهر أن کلام هؤلاء فیه من أجل ما أشار إلیه حماد بن زید من تغیّر حفظه بآخره،أو من أجل دخوله فی عمل السلطان.و الله أعلم» (۱).

۳-عمرو بن العاص.ابن النابغه،أحد المصادیق الحقیقیّه لما قاله السّعد نفسه حول الصّحابه.

أقول:أ لیس من الجزاف و القول الزور الاستدلال بحدیثٍ هذا سنده،فی أصحّ الکتب عندهم بعد القرآن،فضلاً عن غیره من الکتب؟

و منها: و قال النّبی:«لو کان بعدی نبی لکان عمر».

أقول:

عجباً للسّعد و غیره،کیف یرتضی هذا الحدیث و یستدلّ به و هو یری أفضلیه أبی بکر من عمر؟إنّ هذا الحدیث معناه أن عمر صالح لنیل النبوه علی تقدیر عدم ختمها،و لازمه أن یکون أفضل من أبی بکر،کما هو واضح.

ثمّ کیف یصلح للنّبوه من قضی شطراً من عمره فی الکفر؟

و لننظر فی سنده:

إنّ هذا الحدیث لا یعرف إلّا من حدیث مشرح بن هاعان،کما نصّ علیه الترمذی بعد أن أخرجه،و هذه عبارته کامله:

«حدّثنا سلمه بن شبیب،حدّثنا المقرئ،عن حیوه بن شریح،عن بکر بن عمرو عن مشرح بن هاعان،عن عقبه بن عامر قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم:لو کان

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۱۰۴/۳-۱۰۵.

بعدی نبی لکان عمر بن الخطّاب.هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه إلّا من حدیث مشرح بن هاعان» (۱).

و هذه طائفه من کلمات أئمّه القوم لتعرف مشرح بن هاعان:

قال ابن الجوزی:«قال ابن حبان:انقلبت علی مشرح صحائفه،فبطل الاحتجاج به» (۲).

و قال الذهبی:«قال ابن حبان:یکنی أبا مصعب،یروی عن عقبه مناکیر لا یتابع علیها...فالصواب ترک ما انفرد به.و ذکره العقیلی فما زاد فی ترجمته من أنْ قیل أنه جاء مع الحجّاج إلی مکه و نصب المنجنیق علی الکعبه» (۳).

فتلخص:

۱-قدح جماعه من الأئمّه فیه.

۲-إنه جاء مع الحجاج إلی مکه و نصب المنجنیق علی الکعبه.

۳-إنّه روی عن عقبه أحادیث لا یتابع علیها.و لا ریب أن هذا الحدیث منها،إذ لم یعرف إلّا منه کما عرفت من عباره الترمذی.

ثم إنّ الراوی عنه هو:بکر بن عمرو،و قد قال الدارقطنی و الحاکم:«ینظر فی أمره» (۴)بل قال ابن القطّان:«لا نعلم عدالته» (۵).

و فی(مقدمه فتح الباری)فی الفصل التاسع،فی أسماء من طعن فیه من رجال البخاری:«بکر بن عمرو المعافری المصری».

ثمّ إنّ بعض الوضّاعین قلب لفظ هذا الحدیث المفتری إلی لفظ:«لو لم أبعث

۱- ۱) صحیح الترمذی ۵۷۸/۵ باب مناقب عمر.

۲- ۲) الموضوعات-باب مناقب عمر ۳۲۰/۱.

۳- ۳) میزان الاعتدال-ترجمه مشرح بن هاعان ۱۱۷/۴.

۴- ۴) تهذیب التهذیب ۴۲۶/۱،میزان الاعتدال ۳۴۷/۱.

۵- ۵) تهذیب التهذیب ۴۲۶/۱.

فیکم لبعث عمر».و قد رواه ابن الجوزی بنفس سند اللّفظ الأوّل فی(الموضوعات) و نصّ علی أنّه لا یصح (۱)کما نصّ الذهبی علی کونه مقلوباً منکراً (۲).

و بعضهم وضعه بلفظ:«قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم لعمر بن الخطّاب:لو کان بعدی نبی لکنته»رواه المتقی الهندی فی الکنز و قال:رواه الخطیب و ابن عساکر و قالا:منکر (۳).

و منها: عن عبد اللّٰه بن حنطب:إن النبی رأی أبا بکر و عمر فقال:«هذان السمع و البصر».

أقول:

«هذان السّمع و البصر»من أیّ شیء؟

قد وضعوا هذا الحدیث تاره بلفظ:إنهما السمع و البصر من الدین أو الاسلام، و أخری:إنهما السمع و البصر من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم...و هو بجمیع ألفاظه ساقط عن درجه الاعتبار،و إلیک البیان باختصار:

أخرج الحاکم بسنده عن حذیفه عن النبی صلّی اللّه علیه و آله فی حدیث:«إنّهما من الدین کالسّمع و البصر»قال الذهبی فی تلخیصه:«هو واه» (۴).

و روی المقدسی:«إنّ أبا بکر و عمر من الإسلام بمنزله السّمع و البصر»ثم قال:

«من موضوعات الولید بن الفضل الوضّاع» (۵).

و الحدیث الذی استدلّ به السّعد مرسل،لأنّ عبد اللّٰه لم یدرک النبی صلّی اللّه علیه

۱- ۱) الموضوعات:۳۲۰/۱.

۲- ۲) میزان الاعتدال-ترجمه رشدین بن سعد المهری ۴۹/۲.

۳- ۳) کنز العمال ۵۹۷/۱۲.

۴- ۴) المستدرک ۷۴/۳.

۵- ۵) تذکره الموضوعات:۱۴۸.

و آله (۱)لکن ابن عبد البر رواه بسنده عن المغیره بن عبد الرحمن،عن المطلب بن عبد اللّه بن حنطب،عن أبیه عن جدّه...ثم قال:«لیس له غیر هذا إسناد،و المغیره بن عبد الرحمن هذا-هو الحزامی-ضعیف،و لیس بالمخزومی الفقیه صاحب الرأی...» (۲).

و قال أیضاً:«حدیث مضطرب الأسناد لا یثبت» (۳).

و تبعه ابن حجر فقال:«قال أبو عمر:حدیث مضطرب لا یثبت» (۴).

قال السّعد التفتازانی:«و أمّا الأثر فعن ابن عمر...».

أقول:

لقد عرفت أنْ لا شیء ممّا استدلّ به من السنّه بتامّ سنداً،و ما لا دلیل علیه من الکتاب و السنه باطل بالإجماع،فأیّ قیمهٍ لقول زید أو عمرو؟و أیّ فائده لقول مثل ابن عمر؟

قال: «و عن محمّد بن الحنفیه...و عن علی...و عنه لمّا قیل له:ما توصی؟».

أقول:

إنّ الذین لا یخافون اللّه و الدّار الآخره فیضعون علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم ما لم یقله،لا وازع لهم عن الوضع علی علی أمیر المؤمنین علیه السلام...

و لیس الذی وضعوه علی لسانه ما ذکره السّعد فقط،بل الموضوعات علیه فی هذا الباب ربما یبلغ العشرات،بل وضعوا علی لسان أئمّه العتره و رجالات أهل البیت ما لا یعدّ و لا یحصی....

قال: «و أمّا الأمارات...».

۱- ۱) الاصابه ۲۹۹/۲.

۲- ۲) الاستیعاب ۱۴۶/۱.

۳- ۳) الاستیعاب ۱۴۶/۱.

۴- ۴) الاستیعاب ۳۴۷/۱.

أقول: و إذْ لا دليل من الكتاب و السنّه و لا إجماع...فما فائده الأمارات؟

قال: «و تشرّفه بقوله عليه السلام:عثمان أخى و رفيقى فى الجنّه...».

أقول:

و هـذا الحـديث نظير ما وضـعوه و افتروه فى حق اللـذين من قبله...فقد أخرجه ابن ماجه عن:أبى مروان محمّد بن عثمان الأموى العثمانى،عن أبيه عثمان ابن خالـد حفيـد عثمان بن عفان،عن عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه-و هو مولى لعائشه بنت عثمان-عن الأعرج،عن أبى هريره:إن رسول اللّه قال:لكلّ نبى رفيق فى الجنه و رفيقى فيها عثمان بن عفان (1).

فهو حديث لآل عثمان...عن أبى هريره؟!

و قد قال شارحه السندى:«إسناده ضعيف.فيه:عثمان بن خالد،و هو ضعيف باتّفاقهم» (2).

مضافاً إلى أن أبا مروان مقدوح،و قال بعض أئمّه القوم:يروى عن أبيه المناكير (3).

و هذا منها....

و أبوه عثمان بن خالد:

قال البخارى:عنـده مناكير.و قال النسائى:ليس بثقه.و قال العقيلى:الغالب على حـديثه الوهم.و قال أبو أحمـد:منكر الحديث.و قال ابن عـدى:أحـاديثه كلّهـا غير محفوظه.و قال السّاجى:عنـده مناكير غير معروفه.و قال الحاكم و أبو نعيم:حـدّث عن مالك و غيره بأحاديث موضوعه...إلى غير ذلك من الكلمات (4).

۱- ۱) سنن ابن ماجه ۴۰/۱.

۲- ۲) سنن ابن ماجه ۴۰/۱.

۳- ۳) تهذيب التهذيب ۳۳۶/۹.

۴- ۴) تهذيب التهذيب ۱۱۴/۷.

فهو ضعيف باتفاقهم كما ذكر شارح ابن ماجه،بل قال ابن الجوزی:نسب إلی الوضع (۱).

و عبد الرحمن بن أبی الزّناد:

قال ابن معین:لیس ممّن یحتجّ به أصحاب الحدیث،لیس بشیء.و قال ابن صالح و غیره عن ابن معین:ضعیف:و قال الدوری عن ابن معین:لا یحتج بحدیثه.و قال صالح بن أحمد عن أبیه:مضطرب الحدیث.و عن ابن المدینی:کان عند أصحابنا ضعیفاً.و قال النسائی:لا یحتج بحدیثه.و قال ابن سعد:کان کثیر الحدیث و کان یضعّف لروایته عن أبیه (۲).

و أمّا الحدیث الآخر فی حیاء عثمان،فهو من جمله عدّه أحادیث موضوعه فی هذا الباب،یکفی متنها دلیلًا علی وضعها،فلا حاجه إلی النظر فی أسانیدها....

علی أن هذا الحدیث بالخصوص یشتمل علی إهانه کبیره للنبی الأقدس صلّی اللّه علیه و آله و سلّم،حیث نسب واضعه إلیه الکشف عن أفخاذه بحضور أصحابه...

فهو أراد صنع فضیله لعثمان-و هی الحیاء-و نسب إلی الرّسول عدم الحیاء! مع کونه کما وصفه أبو سعید الخدری«أشدّ حیاء من العذراء فی خدرها» (۳)،لا سیّما و أن جمهور فقهائهم علی أن الفخذ عوره....

و أیضاً:یدلّ الحدیث علی أفضلیّه عثمان من أبی بکر و عمر،فإنهما قد دخلا علی النبی فی تلک الحال فلم یغطّ فخذیه،فلمّا دخل عثمان سترهما و قال هذه الکلمه؟!

۱- ۱) العلل المتناهیه ۲۰۶/۱.

۲- ۲) تهذیب التهذیب ۱۷۱/۶.

۳- ۳) تجده فی البخاری فی باب صفه النبی،و فی غیره من الصحاح.

المنهج الثانی:فی الأدلّه المأخوذه من القرآن و البراهین الداله علی إمامه علی من الکتاب العزیز و هی أربعون برهاناً

اشاره

ص:۲۳۷

البرهان الاول

اشاره

قال قدس سرّه:الأوّل:قوله تعالی:

«إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» (۱)،و قد أجمعوا علی أنّها نزلت فی علیّ علیه السلام.

قال الثعلبیّ بإسناده إلی أبی ذر،قال:سمعتُ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بهاتَیْن و إلّا فصُمّتا،و رأیتُه بهاتَیْن و إلّا فعمیتا،یقول:علیٌّ قائد البَرَره و قاتل الکَفَره، منصورٌ مَن نصره،مخذولٌ مَن خَذَله،أما إنّی صلّیتُ مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یوماً صلاهَ الظهر،فسأل سائل فی المسجد،فلم یُعطِه أحدٌ شیئاً،فرفع السائل یده إلی السماء،و قال:اللهمّ اشهَد أنّی سألتُ فی مسجد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فلم یُعطِنی أحد شیئاً! و کان علیّ علیه السلام راکعاً،فأومأ إلیه بخُنصره الیمنی -و کان یتختّم بها-فأقبل السائل حتّی أخذ الخاتم من خُنصره،و ذلک بعین النبیّ صلّی اللّه علیه و آله.فلمّا فرغ من صلاته رفع رأسه إلی السماء و قال:اللهمّ إنّ موسی سألک فقال: «رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي* وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي* وَ احْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسانِي* يَفْقَهُوا قَوْلِي* وَ اجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي* هارُونَ أَخِي* اُشْدُدْ بِهِ أَزْرِي* وَ أَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي» فأنزلت علیه قرآناً ناطقاً «سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَ نَجْعَلُ لَكُما سُلْطاناً فَلا يَصِلُونَ إِلَيْكُما بِآياتِنا» اللهمّ و أنا محمّد نبیّک و صفیّک؛اللهمّ فاشرح لی

۱- ۱) سوره المائده:۵۵.

صدری و یسّر لی أمری،و اجعل لی وزیراً من أهلی علیّاً اشدُد به ظهری!

قال أبو ذر:فما استتمّ رسولُ اللّه صلّی اللّه علیه و آله حتّی نزل علیه جبرئیل علیه السلام من عند اللّه تعالی فقال:یا محمّد،إقرأ! قال:و ما أَقرأُ؟قال:إقرأ: «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ».

و نقل الفقیه ابن المغازلیّ الواسطیّ الشافعیّ عن ابن عبّاس،أنّ هذه الآیه نزلت فی علیّ علیه السلام؛

و الولیّ هو المتصرّف،و قد أثبت له الولایه فی الآیه،کما أثبتها اللّه تعالی لنفسه و لرسوله صلّی اللّه علیه و آله.

الشرح:

قال ابن تیمیّه:الجواب عن هذه الآیه من وجوه:

الأوّل: إنّا نطالبه بصحه هذه النقل،أو لا یذکر هذا الحدیث علی وجهٍ تقوم به الحجه؛فإن مجرّد عزوه إلی تفسیر الثعلبی،أو نقل الإجماع علی ذلک من غیر العالمین بالمنقولات الصادقین فی نقلها،لیس بحجه باتفاق أهل العلم،إن لم نعرف ثبوت إسناده.و کذلک إذا روی فضیله لأبی بکر و عمر،لم یجز اعتقاد ثبوت ذلک بمجرّد ثبوت روایته باتفاق أهل العلم.

فالجمهور-أهل السنه-لا یثبتون بمثل هذا شیئاً یریدون إثباته:لا حکماً، و لا فضیله،و لا غیر ذلک.و کذلک الشیعه.

و إذا کان بمجرده لیس بحجه باتفاق [الطوائف] کلها،بطل الاحتجاج به.و هکذا القول فی کلّ ما نقله و عزاه إلی أبی نُعیم أو الثعلبی أو النقاش أو ابن المغازلی و نحوهم.

الثانی: قوله:«قد أجمعوا أنها نزلت فی علیّ»من أعظم الدعاوی الکاذبه،بل أجمع أهل العلم بالنقل علی أنها لم تنزل فی علیّ بخصوصه،و أن علیّاً لم یتصدّق بخاتمه فی الصّلاه،و أجمع أهل العلم بالحدیث علی أن القصّه المرویّه فی ذلک من

الکذب الموضوع.

و أما ما نقله من تفسیر الثعلبی،فقد أجمع أهل العلم بالحدیث أن الثعلبی یروی طائفه من الأحادیث الموضوعات،کالحدیث الذی یرویه فی أول کلّ سوره عن أبی أمامه فی فضل تلک السوره،و کأمثال ذلک.و لهذا یقولون:«هو کحاطب لیل».

و هکذا الواحدی تلمیذه،و أمثالهم من المفسرین:ینقلون الصحیح و الضعیف.

و لهذا لما کان البغوی عالماً بالحدیث،أعلم به من الثعلبی و الواحدی،و کان تفسیره مختصر تفسیر الثعلبی،لم یذکر فی تفسیره شیئاً من هذه الأحادیث الموضوعه التی یرویها الثعلبی،و لا ذکر تفاسیر أهل البدع التی ذکرها الثعلبی،مع أن الثعلبی فیه خیر و دین،لکنه لا خبره له بالصحیح و السقیم من الأحادیث،و لا یمیّز بین السنّه و البدعه فی کثیر من الأقوال.

و أمّا أهل العلم الکبار:أهل التفسیر،مثل تفسیر محمّد بن جریر الطبری،و بقیّ بن مخلد،و ابن أبی حاتم،و ابن المنذر،و عبد الرحمن بن إبراهیم دحیم،و أمثالهم،فلم یذکروا فیها مثل هذه الموضوعات.دع من هو أعلم منهم،مثل تفسیر أحمد بن حنبل، و إسحاق بن راهویه.بل و لا یُذکر مثل هذا عند ابن حُمید و لا عبد الرزاق،مع أن عبد الرزاق کان یمیل إلی التشیع،و یروی کثیراً من فضائل علیّ،و إن کانت ضعیفه،لکنه أجلّ قدراً من أن یروی مثل هذا الکذب الظاهر.

و قد أجمع أهل العلم بالحدیث علی أنه لا یجوز الاستدلال بمجرد خبرٍ یرویه الواحد من جنس الثعلبی و النقّاش و الواحدی،و أمثال هؤلاء المفسرین،لکثره ما یروونه من الحدیث و یکون ضعیفاً،بل موضوعاً.فنحن لو لم نعلم کذب هؤلاء من وجوه أخری،لم یجز أن نعتمد علیه،لکون الثعلبی و أمثاله رووه،فکیف إذا کنا عالمین بأنه کذب؟! و سنذکر إن شاء اللّه تعالی ما یبیّن کذبه عقلاً و نقلاً.

و إنما المقصود هنا بیان افتراء هذا المصنّف أو کثره جهله،حیث قال:«قد أجمعوا

أنهـا نزلت فى علىّ»فيا ليت شـعرى من نقل هـذا الإجماع من أهل العلم العالمين بالإجماع فى مثل هـذه الأمور؟فإن نقل الإجماع فى مثـل هـذا لاـ يُقبـل من غير أهـل العلم بالمنقولاـت،و ما فيها من إجماع و اختلاف.فالمتكلّم و المفسّـر و المؤرخ و نحوهم،لو ادّعى أحدهم نقلاً مجرداً بلا إسناد ثابت،لم يُعتمد عليه،فكيف إذا ادّعى إجماعاً؟!

الـوجه الثـالث: أن يقـال:هؤلاـء المفسـرون الـذين نَقَـل مـن كتبهم،هم-و من هم أعلم منهم-قـد نقلـوا مـا ينـاقض هـذا الإجمـاع المدَّعَى،و الثعلبى [قد نقل] فى تفسـيره أن ابن عباس يقول:نزلت فى أبى بكر.و نقل عن عبد الملك:قال:سألت أبا جعفر،قال:هم المؤمنون.قلت:فإن ناساً يقولون:هو علىّ.قال:فعلىٌّ من الذين آمنوا.و عن الضحّاك مثله.

و روى ابـن أبى حـاتم فى تفسـيره عن أبيه قـال:حـدّثنا أبـو صالـح كـاتب اللّيث،حـدّثنا معـاويه [بن صالـح]،حـدّثنا علىّ بن أبى طلحه،عن ابن عبـاس فى هـذه،قـال:«كـلّ من آمن فقـد تـولَّى اللّه و رسـوله و الـذين آمنـوا»قـال:و حـدّثنا أبـو سـعيد الأشـجّ،عن المحاربىّ،عن عبد الملك بن أبى سليمان،قال:سألت أبا جعفر محمّد بن علىّ عن هذه الآيه،فقال:

«هم الذين آمنوا».قلت:نزلت [فى علىّ؟قال:علىٌّ من الذين آمنوا].و عن السدّىّ مثله.

الوجه الرابع: أنّا نعفيه من الإجماع،و نطالبه أن ينقل ذلک بإسناد واحد صحيح.

و هذا الإسـناد الذى ذكره الثعلبى إسـناده ضعيف،فيه رجال متهمون.و أمّا نقل ابن المغازلى الواسطى فأضعف و أضعف،فإن هذا قـد جمع فى كتـابه من الأحاديث الموضوعات ما لا يخفى أنه كـذب عَلَى من له أدنى معرفه بالحـديث،و المطالبه بإسـناد يتناول هذا و هذا.

الوجه الخامس: أن يُقال:لو كان المراد بالآيه أن يؤتى الزكاه حال ركوعه،كما يزعمون أن عليّاً تصدّق بخاتمه فى الصّلاه،لوجب أن يكون ذلک شرطاً فى الموالاه، و أن لا يتولّى المسلمون إلا عليّاً وحده،فلا يُتَوَلَّى الحسن و لا الحسين و لا سائر

بنی هاشم.و هذا خلاف إجماع المسلمین.

الوجه السادس: أن قوله:«الذین»صیغه جمع،فلا یصدق عَلَی علیٍّ وحده.

الوجه السابع: أن اللّه تعالی لا یثنی علی الإنسان [إلا] بما هو محمود عنده:إما واجب،و إما مستحب.و الصدقه و العتق و الهدیه و الهبه و الإجاره و النکاح و الطلاق،و غیر ذلک من العقود فی الصلاه،لیست واجبه و لا مستحبه باتفاق المسلمین،بل کثیر منهم یقول:إن ذلک یبطل الصلاه و إن لم یتکلّم،بل تبطل بالإشاره المفهمه.و آخرون یقولون:

لا یحصل المِلْک بها لعدم الإیجاب الشرعی.و لو کان هذا مستحبّاً،لکان النبی صلّی اللّه علیه و سلّم یفعله و یحض علیه أصحابه،و لکان علیّ یفعله فی غیر هذه الواقعه.

فلمّا لم یکن شیء من ذلک،عُلم أن التصدُّق فی الصلاه لیس من الأعمال الصالحه، و إعطاء السائل لا یفوت،فیمکن المتصدّق إذا سلَّم أن یعطیه،و إن فی الصّلاه لشغلاً.

الوجه الثامن: أنه لو قُدِّر أن هذا مشروع فی الصّلاه،لم یختص بالرکوع،بل یکون فی القیام و القعود أَوْلی منه فی الرکوع،فکیف یُقال:لا ولیّ [لکم] إلا الذین یتصدّقون فی کلّ الرکوع.فلو تصدّق المتصدّق فی حال القیام و القعود،أما کان یستحق هذه الموالاه؟

فإن قیل:هذه أراد بها التعریف بعلیّ عَلَی خصوصه.

قیل له:أوصاف علیّ التی یُعرف بها کثیره ظاهره،فکیف یَتْرُک تعریفه بالأمور المعروفه،و یعرّفه بأمر لا یعرفه إلا من سمع هذا و صدَّقه؟

و جمهور الأمه لم تسمع هذا الخبر،و لا [هو] فی شیء من کتب المسلمین المعتمده، لا الصحاح،و لا السنن،و لا الجوامع،و لا المعجمات،و لا شیء من الأمّهات.فأحد الأمرین لازم،إن قصد به المدح بالوصف فهو باطل،و إن قصد به التعریف فهو باطل.

الوجه التاسع: أن یُقال:قوله: «وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ» علی قولهم یقتضی أن یکون قد آتی الزکاه فی حال رکوعه.و علیّ رضی اللّه عنه لم یکن ممن تجب علیه علی عهد النبی صلّی اللّه علیه و سلّم،فإنه کان فقیراً،و زکاه الفضه إنما عَلَی من ملک

النصاب حولاً،و عليٌّ لم يكن من هؤلاء.

الوجه العاشر: أن إعطاء الخاتم فى الزكاه لا يجزئ عند كثير من الفقهاء،إلا إذا قيل بوجوب الزكاه فى الحُلِىّ.و قيل:إنه يخرج من جنس الحلى.و من جوَّز ذلک بالقيمه، فالتقويم فى الصلاه متعذّر،و القيم تختلف باختلاف الأحوال.

الوجه الحادى عشر: أن هذه الآيه بمنزله قوله «وَ أَقِيمُوا الصَّلاهَ وَ آتُوا الزَّكاهَ وَ ارْكَعُوا مَعَ الرّاكِعِينَ» هذا أمر بالركوع.

و كذلک قوله: «يا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّکِ وَ اسْجُدِي وَ ارْكَعِي مَعَ الرّاكِعِينَ» ،و هذا أمر بالركوع.

قد قيل:ذكر ذلک ليبيّن أنهم يصلُّون جماعه،لأن المصلّى فى الجماعه إنما يكون مدرِكاً للركعه بإدراک ركوعها،بخلاف الذى لم يدرک إلا السجود،فإنه قد فاتته الركعه.

و أمّا القيام فلا يشترط فيه الإدراک.

و بالجمله،«الواو»إمّا واو الحال،و إمّا واو العطف.و العطف هو الأكثر،و هى المعروفه فى مثل هذا الخطاب.و قوله إنما يصح إذا كانت واو الحال،فإن لم يكن ثمَّ دليل على تعيين ذلک بطلت الحجه،[فكيف إذا كانت الأدله تدل على خلافه؟!].

الوجه الثانى عشر: أنه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير،خلفاً عن سلف، أن هذه الآيه نزلت فى النهى عن موالاه الكفار،و الأمر بموالاه المؤمنين،لمَّا كان بعض المنافقين،كعبد اللّه بن أُبَىّ،يوالى اليهود،و يقول:إن أخالف الدوائر.فقال بعض المؤمنين،و هو عباده بن الصامت:إنّى يا رسول اللّه أتولّى اللّه و رسوله،و أبرأ إلى اللّه و رسوله من حِلف هؤلاء الكفّار و ولايتهم.

و لهذا لما جاءتهم بنو قينقاع و سبب تأمرهم عبد اللّه بن أُبَىّ بن سلول،فأنزل اللّه هذه الآيه،يبيّن فيها وجوب موالاه المؤمنين عموماً،و ينهى عن موالاه الكفار عموماً.

و قد تقدّم كلام الصحابه و التابعين أنها عامه لا تختص بعلىّ.

ص:۲۴۴

الوجه الثالث عشر: أن سياق الكلام يدلّ على ذلك لمن تدبّر القرآن،فإنه قال تعالى: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظّالِمِينَ» فهذا نهى عن موالاه اليهود و النصارى.

ثم قال: «فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشى أَنْ تُصِيبَنا دائِرَةٌ فَعَسَى اللّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ» إلى قوله: «فَأَصْبَحُوا خاسِرِينَ» فهذا وصف الذين فى قلوبهم مرض،الذين يوالون الكفّار كالمنافقين.

ثم قال: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَ لا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَ اللّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ» فذكر فعل المرتدّين و أنهم لن يضروا اللّه شيئاً،و ذكر من يأتى به بدلهم.

ثم قال: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ* وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ».

فتضمن هذا الكلام ذكر أحوال من دخل فى الإسلام من المنافقين،و ممن يرتد عنه،و حال المؤمنين الثابتين عليه ظاهراً و باطناً.

فهذا السياق،مع إتيانه بصيغه الجمع،مما يوجب لمن تدبّر ذلك علماً يقيناً لا يمكنه دفعه عن نفسه:أن الآيه عامّه فى كلّ المؤمنين المتّصفين بهذه الصفات، لا تختص بواحد بعينه:لا أبى بكر،و لا عمر،و لا عثمان،و لا علىّ،و لا غيرهم.لكن هؤلاء أحقّ الأمه بالدخول فيها.

الوجه الرابع عشر: أن الألفاظ المذكوره فى الحديث مما يُعلم أنها كذب على النبى صلّى اللّه عليه و سلّم،فإن عليّاً ليس قائداً لكلّ البرره،بل لهذه الأمه رسول اللّه

صلّى اللّه عليه و سلّم،و لا ـ هو أيضاً قاتلاً لكلّ الكفره،بل قتل بعضهم،كما قتل غيره بعضهم.و ما أحد من المجاهدين القاتلين لبعض الكفّار إلا و هو قاتل لبعض الكفره.

و كذلك قوله:«منصور من نصره،مخذول من خذله»هو خلاف الواقع.و النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لا يقول إلا حقّاً،لا سيما عَلَى قول الشيعه،فإنهم يدَّعون أن الأمه كلّها خذلته إلى قتل عثمان.

و من المعلوم أن الأمه كانت منصوره فى أعصار الخلفاء الثلاثه،نصراً لم يحصل لها بعده مثله.ثم لما قُتل عثمان،و صار الناس ثلاثه أحزاب:حزب نصره و قاتل معه، و حزب قاتلوه،و حزب خذلوه لم يقاتلوا لا مع هؤلاء و لا مع هؤلاء،لم يكن الذين قاتلوا معه منصورين على الحزبَيْن الآخرَيْن و لا على الكفَّار،بل أولئك الذين نُصروا عليهم،و صار الأمر لهم،لما تولّى معاويه،فانتصروا على الكفار،و فتحوا البلاد،إنما كان عليٌّ منصوراً كنصر أمثاله فى قتال الخوارج و الكفّار.

و الصحابه الذين قاتلوا الكفّار و المرتدين كانوا منصورين نصراً عظيماً،فالنصر وقع كما وعد اللّه به حيث قال: «إِنّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنا وَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ يَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهادُ».

فالقتال الذى كان بأمر اللّه و أمر رسوله من المؤمنين للكفار و المرتدين و الخوارج،كانوا فيه منصورين [نصراً عظيماً] إذا اتّقوا و صبروا،فإن التقوى و الصبر من تحقيق الإيمان الذى علّق به النصر.

و أيضاً،فالدعاء الذى ذكره عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عقب التصدّق بالخاتم من أظهر الكذب.فمن المعلوم أن الصحابه أنفقوا فى سبيل اللّه وقت الحاجه إليه،ما هو أعظم قدراً و نفعاً من إعطاء سائل خاتماً.و فى الصحيحين عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال:«ما نفعنى مالٌ كمال أبى بكر»،«إن أَمَنَّ الناس علىَّ فى صحبته و ذات يده أبو بكر،و لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً».و قد تصدّق

عثمان بألف بعير فی سبیل اللّه فی غزوه العسره،حتی قال النبی صلّی اللّه علیه و سلّم:

«ما ضرَّ عثمان ما فعل بعد الیوم».

و الإنفاق فی سبیل اللّه و فی إقامه الدین فی أول الإسلام أعظم من صدقهٍ عَلَی سائل محتاج.و لهذا قال النبی صلّی اللّه علیه و سلّم:«لا تسبّوا أصحابی،فو الذی نفسی بیده لو أنفق أحدکم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم و لا نصیفه»أخرجاه فی الصحیحین.

قال تعالی: «لا یَسْتَوِی مِنْکُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَ قاتَلَ أُولئِکَ أَعْظَمُ دَرَجَهً مِنَ الَّذِینَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَ قاتَلُوا وَ کُلًّا وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنی» فکذلک الإنفاق الذی صدر فی أول الإسلام فی اقامه الدین ما بقی له نظیر یساویه.

و أما إعطاء السوّال لحاجتهم،فهذا البرّ یوجد مثله إلی یوم القیامه.

فإذا کان النبی صلّی اللّه علیه و سلّم لأجل تلک النفقات العظیمه النافعه الضروریه لا یدعو بمثل هذا الدعاء،فکیف یدعو به لأجل إعطاء خاتم لسائل قد یکون کاذباً فی سؤاله؟

و لا ریب أن هذا و مثله من کذب جاهل أراد أن یعارض ما ثبت لأبی بکر بقوله:

«وَ سَیُجَنَّبُهَا الْأَتْقَی* اَلَّذِی یُؤْتِی مالَهُ یَتَزَکّی* وَ ما لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَهٍ تُجْزی* إِلاَّ ابْتِغاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلی* وَ لَسَوْفَ یَرْضی» بأن یذکر لعلیّ شیئاً من هذا الجنس،فما أمکنه أن یکذّب أنه فعل ذلک فی أوّل الإسلام،فکَذَب هذه الأکذوبه التی لا تروج إلا علی مفرط فی الجهل.

و أیضاً،فکیف یجوز أن یقول النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فی المدینه-بعد الهجره و النصره-:و اجعل لی وزیراً من أهلی،علیّاً أشدد به ظهری،مع أن اللّه قد أعزّه بنصره و بالمؤمنین،کما قال تعالی: «هُوَ الَّذِی أَیَّدَکَ بِنَصْرِهِ وَ بِالْمُؤْمِنِینَ» ،و قال: «إِلاّ تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِینَ کَفَرُوا ثانِیَ اثْنَیْنِ إِذْ هُما فِی الْغارِ إِذْ یَقُولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنا».

فالذی کان معه حین نَصَرَه اللّه،إذ أخرجه الذین کفروا،هو أبو بکر.و کانا اثنین اللّه ثالثهما.و کذلک لما کان یوم بدر،لما صُنِع له عریش کان الذی دخل معه فی العریش دون سائر الصحابه أبو بکر،و کلّ من الصحابه له فی نصر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم سعی مشکور و عمل مبرور.

و روی أنه لما جاء علیٌّ بسیفه یوم أحد،قال لفاطمه:اغسلیه یوم أحدٍ غیر ذمیم.

فقال النبی صلّی اللّه علیه و سلّم:«إن تک أحسنت فقد أحسن فلان و فلان و فلان»فعدّد جماعه من الصحابه.

و لم یکن لعلیّ اختصاص بنصر النبی صلّی اللّه علیه و سلّم دون أمثاله،و لا عُرِف موطن احتاج النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فیه إلی معونه علیّ وحده،لا ـ بالید و لا ـ باللّسان، و لا ـ کان إیمان الناس برسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و طاعتهم له لأجل علیّ،بسبب دعوه علیّ لهم،و غیر ذلک من الأسباب الخاصه،کما کان هارون مع موسی،فإن بنی إسرائیل کانوا یحبّون هارون جدّاً و یهابون موسی،و کان هارون یتألّفهم.

و الرافضه تدَّعی أن الناس کانوا یبغضون علیّاً،و أنهم لبغضهم له لم یبایعوه.

فکیف یُقال:إن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم احتاج إلیه،کما احتاج موسی إلی هارون؟

و هذا أبو بکر الصدّیق أسلم علی یدیه سته أو خمسه من العشره:عثمان،و طلحه، و الزبیر،و سعد،و عبد الرحمن بن عوف،و أبو عبیده.و لم یُعلم أنه أسلم علی ید علیّ و عثمان و غیرهما أحدٌ من السابقین الأوّلین من المهاجرین و الأنصار.

و مصعب بن عمیر هو الذی بعثه النبی صلّی اللّه علیه و سلّم إلی المدینه لما بایعه الأنصار لیله العقبه،و أسلم علی یده رءوس الأنصار،کسعد بن معاذ،الذی اهتز عرش الرحمن لموته،و أُسَیْد بن حضیر و غیر هؤلاء.

و کان أبو بکر یخرج مع النبی صلّی اللّه علیه و سلّم یدعو معه الکفار إلی الإسلام فی الموسم،و یعاونه معاونه عظیمه فی الدعوه،بخلاف غیره.و لهذا قال النبی صلّی

اللّه علیه و سلّم فی الصحیح:«لو کنت متخذاً من أهل الأرض خلیلاً لاتخذت أبا بکر خلیلاً».و قال:«أیها الناس إنی جئت إلیکم،فقلت:إنّی رسول اللّه،فقلتم:کَذَبْت.و قال أبو بکر:صدقت.فهل أنتم تارکو لی صاحبی؟».

ثم إن موسی دعا بهذا الدعاء قبل أن یبلّغ الرساله إلی الکفّار لیُعَاوَنَ علیها.و نبینا صلّی اللّه علیه و سلّم کان قد بلّغ الرساله لما بعثه اللّه:بلَّغَها وحده،و أوّل من آمن به باتفاق أهل الأرض أربعه.أول من آمن به من الرجال أبو بکر،و من النساء خدیجه،و من الصبیان علیّ،و من الموالی زید.

و کان أنفع الجماعه فی الدعوه باتفاق الناس أبو بکر،ثم خدیجه.لأن أبا بکر هو أول رجل حرّ بالغ آمن به باتفاق الناس،و کان له قدر عند قریش لما کان فیه من المحاسن،فکان أمنَّ الناس علیه فی صحبته و ذات یده.و مع هذا فما دعا اللّه أن یَشُدَّ أزره بأحد،لا بأبی بکر و لا بغیره،بَل قام مطیعاً لربّه،متوکلاً علیه،صابراً له،کما أمره بقوله: «قُمْ فَأَنْذِرْ* وَ رَبَّکَ فَکَبِّرْ* وَ ثِیابَکَ فَطَهِّرْ* وَ الرُّجْزَ فَاهْجُرْ* وَ لا تَمْنُنْ تَسْتَکْثِرُ* وَ لِرَبِّکَ فَاصْبِرْ» و قال «فَاعْبُدْهُ وَ تَوَکَّلْ عَلَیْهِ».

فمن زعم أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم سأل اللّه أن یشدّ أزره بشخص من الناس، کما سأل موسی أن یشدّ أزره بهارون،فقد افتری علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و بخسه حقَّه.و لا ریب أن الرفض مشتق من الشرک و الإلحاد و النفاق،لکن تاره یظهر [لهم] ذلک فیه و تاره یخفی.

الوجه الخامس عشر: أن یُقال:غایه ما فی الآیه أن المؤمنین علیهم موالاه اللّه و رسوله و المؤمنین،فیوالون علیّاً.و لا ریب أن موالاه علیّ واجبه عَلَی کلّ مؤمن،کما یجب علی کلّ مؤمن موالاه أمثاله من المؤمنین.قال تعالی: «وَ إِنْ تَظاهَرا عَلَیْهِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَ جِبْرِیلُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِینَ» فبیّن اللّه أن کلّ صالحٍ من المؤمنین فهو مَوْلَی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم،و الله مولاه،و جبریل مولاه،و لیس فی کون الصالح

من المؤمنين مولى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،كما أن اللّه مولاه،و جبريل مولاه، أن يكون صالح المؤمنين متولياً على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،و لا متصرفاً فيه.

و أيضاً،فقد قال تعالى: «وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ» فجعل كلّ مؤمن وليّاً لكلّ مؤمن.و ذلك لا يجب أن يكون أميراً عليه معصوماً،لا يتولّى عليه إلّا هو.

و قال تعالى: «أَلا إِنَّ أَوْلِياءَ اللّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ* اَلَّذِينَ آمَنُوا وَ كانُوا يَتَّقُونَ» ،فكلّ مؤمن تقى فهو ولّى للّه،و الله وليّه.كما قال تعالى: «اللّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا» و قال: «ذلِكَ بِأَنَّ اللّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَ أَنَّ الْكافِرِينَ لا مَوْلى لَهُمْ» ، و قال: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَ الَّذِينَ آوَوْا وَ نَصَرُوا» إلى قوله: «وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللّهِ».

فهذه النصوص كلّها ثبتت فيها موالاه المؤمنين بعضهم لبعض،و أن هذا وَلِيّ هذا،و هذا ولى هذا،و أنهم أولياء اللّه،و أن اللّه و ملائكته و المؤمنين موالى رسوله،كما أن اللّه و رسوله و الذين آمنوا هم أولياء المؤمنين.و ليس فى شىء من هذه النصوص أن من كان وليّاً للآخر كان أميراً عليه دون غيره،و أنه يتصرف فيه دون سائر الناس.

الوجه السادس عشر: أن الفرق بين«الوَلَايه»بالفتح و«الوِلايه»بالكسر معروف، فالوَلايه ضد العداوه،و هى المذكوره فى هذه النصوص،ليست هى الوِلايه بالكسر التى هى الإماره.و هؤلاء الجهّال يجعلون الولى هو الأمير،و لم يفرقوا بين الوَلايه و الوِلايه.و الأمير يسمّى الوالى لا يُسمَّى الولى،و لكن قد يُقال:هو ولى الأمر،كما يقال:

وليت أمركم،و يقال:أولو الأمر.

و أمّا إطلاق القول بالمولى و إراده الولى،فهذا لا يُعرف،بل يُقال فى الوليّ:

المولى،و لا يقال:الوالى.و لهذا قال الفقهاء:إذا اجتمع فى الجنازه الوالى و الوليّ،فقيل:

يُقدّم الوالى،و هو قول أكثرهم.و قيل:يُقدّم الوليّ.

فَتَبَيَّنَ أن الولايه دلّت على الموالاه،المخالفه للمعاداه،الثابته لجميع المؤمنين

بعضـهم على بعض.و هـذا مما يشترك فيه الخلفاء الأربعه،و سائر أهل بدر،و أهل بيعه الرضوان.فكلّهم بعضـهم أولياء بعض.و لم تـدلّ الآـيه على أحـدٍ منهم يكون أميراً على غيره،بـل هـذا باطل من وجوه كثيره،إذ لفظ«الولی»و«الولايه»غير لفظ«الوالی».و الآيه عامه فی المؤمنين،و الإماره لا تكون عامه.

الوجه السـابع عشـر: أنه لو أراد الولاـيه التی هی الإماره لقال:إنما يتولّی عليكم اللّه و رسوله و الـذين آمنوا،و لم يقل:و من يتولّی اللّه و رسوله،فإنه لا يُقال لمن وَلِیَ عليهم وَالٍ:إنهم يقولون:تولّوه،بل يُقال:تولّی عليهم.

الوجه الثامن عشـر: أن اللّه سـبحانه لا يُوصف بأنه متولٍّ على عباده،و أنه أمير عليهم،جلّ جلاله،و تقدّست أسماؤه،فإنه خالقهم و رازقهم،و ربّهم و مليكهم،له الخلق و الأمر،و لا يُقال:إن اللّه أمير المؤمنين،كما يُسمَّی المتولّی،مثل علیّ و غيره:

أمير المؤمنين،بل الرسول صـلّی اللّه عليه و سلّم أيضاً لا يُقال إنه متولٍّ على الناس،و أنه أمير عليهم،فإن قَدْرَهُ أجلّ من هذا.بل أبو بكر الصديق رضـی اللّه عنه لم يكونوا يسـمّونه إلا خليفه رسول اللّه.و أول من سُمِّی من الخلفاء«أمير المؤمنين»هو عمر رضی اللّه عنه.

و قد رُوی أن عبد اللَّه بن جحش كان أميراً فی سريه،فسُمِّی أمير المؤمنين،لكن إماره خاصه فی تلك السريه،لم يسم أحد بإماره المؤمنين عموماً قبل عمر،و كان خليقاً بهذا الاسم.

و أمّا الولايه المخالفه للعـداوه،فإنه يتولّی عباده المؤمنين،فيحبّهم و يحبّونه، و يرضـی عنهم و يرضون عنه.و من عادی له وليّاً فقد بارزه بالمحاربه.و هذه الولايه من رحمته و إحسانه،ليست كولايه المخلوق للمخلوق لحاجته إليه.

قال تعالی: «وَ قُلِ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِی لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَـرِيكٌ فِی الْمُلْكِ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ» .فاللّه تعالی ليس له ولیّ من الذل،بل هو القائل: «مَنْ كانَ

يُرِيدُ الْعِزَّهَ فَلِلّهِ الْعِزَّهُ جَمِيعاً» بخلاف الملوك و غيرهم ممن يتولّاه لذاته،إذا لم يكن له وليّ ينصره.

الوجه التاسع عشر: أنه ليس كلّ من تولّى عليه إمام عادل يكون من حزب اللّه، و يكون غالباً؛فإن أئمه العدل يتولُّون على المنافقين و الكفّار،كما كان فى مدينه النبى صلّى اللّه عليه و سلّم تحت حكمه ذمّيون و منافقون.و كذلك كان تحت ولايه عليّ كفّار و منافقون.و الله تعالى يقول «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ» فلو أراد الإماره لكان المعنى:إن كلّ من تأمّر عليهم الذين آمنوا يكونون من حزبه الغالبين،و ليس كذلك.و كذلك الكفّار و المنافقون تحت أمر اللّه الذى هو قضاؤه و قدره،مع كونه لا يتولاهم بل يبغضهم (۱).

أقول:

يتلخّص كلامه فى نقاط:

۱-المطالبه بصحّه هذا النقل.

۲-دعوى الإجماع على نزول الآيه فى أمير المؤمنين من أعظم الدعاوى الكاذبه، بل أجمع أهل العلم بالحديث على أنّ القصّه المرويّه فى ذلك من الكذب الموضوع.

۳-أجمع أهل العلم بالحديث أنّ الثعلبى يروى طائفهً من الأحاديث الموضوعات،و هكذا الواحدى تلميذه و أمثالهما من المفسّرين.و قد أجمع أهل العلم بالحديث على أنه لا يجوز الإستدلال بمجرّد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبى و النقّاش و الواحدى و أمثال هؤلاء المفسّرين.

۴-إن هؤلاء المفسّرين قد نقلوا ما يناقض هذا الإجماع المدّعى.

۵-الإسناد الذى ذكره الثعلبى إسناد ضعيف،فيه رجال متّهمون.و أما نقل

۱- ۱) منهاج السنه ۷/۱۰-۳۱.

ابن المغازلی الواسطی فأضعف و أضعف.

۶-شرطیّه أداء الزکاه فی حال الرکوع،یوجب أنْ لا یُتولّی إلاّ علی.و هذا خلاف إجماع المسلمین.

۷-«الذین»صیغه جمع،فلا یصدق علی علی وحده.

۸-التصدّق فی الصّلاه لیس من الأعمال الصالحه.

۹-کان علی لا تجب علیه الزکاه لأنه کان فقیراً.

۱۰-إعطاء الخاتم فی الزکاه لا یجزئ عند کثیر من الفقهاء.

۱۱-توقف الاستدلال علی کون الواو فی «وَ هُمْ راکِعُونَ» حالیّه لا عاطفه.

۱۲-المعلوم المستفیض عند أهل التفسیر أن هذه الآیه نزلت فی النهی عن موالاه الکفّار و الأمر بموالاه المؤمنین.

۱۳-سیاق الکلام یدلّ علی ذلک.

۱۴-الألفاظ المذکوره فی الحدیث ممّا یعلم أنها کذب.

۱۵-غایه ما فی الآیه أن المؤمنین علیهم موالاه اللّه و رسوله و المؤمنین، فیوالون علیّاً.

۱۶-الفرق بین الولایه بالفتح و الولایه بالکسر،و هؤلاء الجهّال یجعلون الولی هو الأمیر.

۱۷-لو أراد الولایه التی هی الإماره لقال:إنما یتولّی علیکم اللّه و رسوله و الذین آمنوا.

۱۸-إن اللّه لا یوصف بأنه أمیر علی العباد.

۱۹-إنه لیس کلّ من تولّی علیه إمام عادل یکون من حزب اللّه.

أقول: إنّ ما ذکره ینقسم إلی ما یتعلَّق بالسند و ما یتعلَّق بالدلاله:

أمّا السند الصحیح من طرقهم لنزول الآیه فی أمیر المؤمنین علیه السلام،فسیأتی.

و أمّا الإجماع،فقد أقرّ به كبار العلماء من أهل السنّه،و ليست دعوى من العلّامه رحمه اللّه،فإن كانت«من أعظم الدعاوى الكاذبه»فهى منهم لا من الإماميّه.

و أمّا أن الثعلبى و الواحدى و أمثالهما يروون فى كتبهم الأحاديث الضعيفه بل الموضوعات و الأباطيل،فهذا لا يختصُّ بهؤلاء،فإنّ كتب القوم المشهوره،من الصحاح و المسانيد و غيرها،فيها أحاديث بواطيل كثيره كما لا يخفى على أهل العلم، لكنّا سنذكر السّند الصحيح للحديث لا عن طريق الثعلبى و أمثاله.

و هذا ما يتعلَّق بكلامه فى ناحيه السند.

و أمّا ما يتعلَّق بناحيه الدلاله،فإنّ الرجل قد جهل أو تجاهل أنّ الصّدقه المستحبّه تسمّى«زكاةً»كالواجبه،و نفى كون التصدّق فى الصّلاه من الأعمال الصالحه دعوى باطله،و لا يعتبر الغنى فى الصدقه المندوبه حتى يقال بأنّ عليّاً كان فقيراً،و لم تكن الصدقه واجبهً-كما تقدّم-حتى يقال بأنّ إعطاء الخاتم فى الزكاه لا يجزى.

و إذا ثبت صحّه النقل بنزول الآيه فى حقّ أمير المؤمنين عليه السلام،سقط التمسّک بالسياق،و بطل القول بنزولها فى النهى عن موالاه الكفّار و الأمر بموالاه المؤمنين.و دعوى أنّ هذا القول هو المستفيض عند أهل التفسير،مردوده كما سيظهر.

و ليس المقصود من«الولايه»فى الآيه المباركه هو«الإماره»حتى يقال بأنّ اللّه لا يوصف بذلک،و أنّه لو أراد الإماره لقال:إنما يتولّى عليكم اللّه...و أنه قد وقع الخلط بين الولايه بالفتح و الولايه بالكسر...فإنّ كلّ هذا خروج عن البحث عن جهلٍ أو تجاهل.بل المقصود من«الولايه»هو«الأولويه»كما سنبيّن.

و تبقى نقطتان:

الاولى:إن«الذين»صيغه جمع،فلا يصدق على على وحده.

و الثانيه:توقّف الاستدلال على أنْ تكون الواو فى «وَ هُمْ راكِعُونَ» حاليّه.

و سيتّضح الجواب عنهما فيما سيأتى.

هـذا،و يقع البحث عن الآـيه و وجه دلالتهـا على إمـامه أمير المؤمنين عليه السـلام، بالنظر إلى روايات أهل السـنّه و كلمات كبار علمائهم،فى فصول:

الفصل الأوّل:فى رواه خبر نزولها فى على و أسانيده

اشاره

إنّ هـذه الآـيه المبـاركه نزلت فى قضـيه تصـدّق أمير المؤمنين عليه السـلام بخاتمه على السائل و هو فى حال الركوع،و قـد اتّفق الفريقان على روايه هذا الخبر بالأسانيد الكثيره،عن جمعٍ كبيرٍ من الصحابه و مشاهير التابعين.

من رواه الخبر من الصحابه و التابعين

لقد رووا هذا الخبر بأسانيدهم عن جمعٍ من الصّحابه و التابعين:

۱-أمير المؤمنين عليه السلام.

۲-المقداد بن الأسود الكندى.

۳-عمّار بن ياسر.

۴-عبد اللّه بن العبّاس.

۵-أبو ذر الغفارى.

۶-جابر بن عبد اللّه الأنصارى.

۷-أبو رافع.

۸-أنس بن مالك.

۹-عبد اللّه بن سلام.

۱۰-حسّان بن ثابت،فى شعر له.

۱۱-محمّد بن الحنفيّه.

۱۲-ابن جریج المکی.

۱۳-سعید بن جبیر.

۱۴-عطاء.

۱۵-مجاهد.

۱۶-السدّی.

۱۷-مقاتل.

۱۸-الضحّاک.

أشهر مشاهیر رواه الخبر من العلماء

و قد روی هذه المنقبه الجلیله کبار الأئمّه الحفّاظ و أعلام العلماء فی مختلف القرون،و هذه أسماء أشهر مشاهیرهم:

۱-سلیمان بن مهران الأعمش،المتوفّی سنه ۱۴۸،وقع فی طریق روایه الحسکانی.

۲-معمر بن راشد الأزدی المتوفّی سنه ۱۵۳،وقع فی طریق روایه الحسکانی.

۳-سفیان بن سعید الثوری،المتوفّی سنه ۱۶۱،وقع فی طریق روایه الحسکانی.

۴-أبو عبد اللّه محمّد بن عمر الواقدی،المتوفّی سنه ۲۰۷،کما فی کتاب ذخائر العقبی فی مناقب ذوی القربی.

۵-أبو بکر عبد الرزاق بن همام الصنعانی،المتوفّی سنه ۲۱۱،کما فی تفسیر ابن کثیر الدمشقی.

۶-أبو نعیم الفضل بن دکین،المتوفّی سنه ۲۱۹،وقع فی طریق روایه ابن أبی حاتم الرازی.

۷-أبو محمّد عبد بن حمید الکشی،المتوفّی سنه ۲۴۹،کما فی کتاب الدر

المنثور فی التفسیر بالمأثور.

۸-أحمد بن یحیی البلاذری،المتوفّی بعد سنه ۲۷۰،فی أنساب الأشراف.

۹-محمّد بن عبد اللّه الحضرمی،المطیّن،المتوفّی سنه ۲۹۷،وقع فی طریق روایه أبی نعیم.

۱۰-أبو عبد الرحمن النسائی،المتوفّی سنه ۳۰۳،فی صحیحه.

۱۱-محمّد بن جریر الطبری،المتوفّی سنه ۳۱۰،فی تفسیره.

۱۲-ابن أبی حاتم الرازی،المتوفّی سنه ۳۲۷،کما فی تفسیره الملتزم فیه بالصحّه و فی غیر واحدٍ من الکتب.

۱۳-أبو القاسم الطبرانی،المتوفّی سنه ۳۶۰،فی المعجم الأوسط.

۱۴-عبد اللّه بن محمّد بن جعفر الأصبهانی،أبو الشیخ،المتوفّی سنه ۳۶۹،کما فی الدرّ المنثور للسیوطی.

۱۵-أبو بکر الجصّاص الرازی،المتوفّی سنه ۳۰۷،فی أحکام القرآن.

۱۶-عمر بن أحمد بن شاهین البغدادی الواعظ،المتوفّی سنه ۳۸۵،وقع فی طریق روایه الحسکانی.

۱۷-أبو عبد اللّه الحاکم النیسابوری،المتوفّی سنه ۴۰۵،فی کتاب علوم الحدیث.

۱۸-أبو بکر ابن مردویه الأصبهانی،المتوفّی سنه ۴۱۶،کما فی کنز العمّال.

۱۹-أبو إسحاق الثعلبی،المتوفّی سنه ۴۲۷،فی تفسیره.

۲۰-أبو نعیم الإصبهانی،المتوفّی سنه ۴۳۰،کما فی الدر المنثور و غیره.

۲۱-أبو الحسن الماوردی الشافعی،المتوفّی سنه ۴۵۰،کما فی تفسیره.

۲۲-أبو بکر الخطیب البغدادی،المتوفّی سنه ۴۶۳،فی کتابه المتفق و المفترق، کما فی کنز العمّال.

۲۳-أبو الحسن علی بن أحمد الواحدی،المتوفّی سنه ۴۶۸،فی أسباب النزول.

ص:۲۵۷

۲۴-الفقیه المحدّث ابن المغازلی الشافعی،المتوفّی سنه ۴۸۳،فی کتاب مناقب علی بن أبی طالب.

۲۵-أبو المظفر منصور بن محمّد بن عبد الجبّار السمعانی،المتوفّی سنه ۴۸۹، فی تفسیره.

۲۶-أبو القاسم الحاکم الحسکانی النیسابوری،فی کتابه:شواهد التنزیل.

۲۷-أبو الحسن علی بن محمّد الکیاالطبری،المتوفّی سنه ۵۰۴ فی تفسیره.

۲۸-أبو محمّد الفراء البغوی،المتوفّی سنه ۵۱۶،فی تفسیره.

۲۹-أبو الحسن رزین العبدری الأندلسی،المتوفّی سنه ۵۳۵ فی کتاب:الجمع بین الصحاح الستّه.

۳۰-أبو القاسم جار اللّه الزمخشری،المتوفّی سنه ۵۳۸،فی الکشّاف.

۳۱-الموفّق بن أحمد الخطیب الخوارزمی المکّی،المتوفّی سنه ۵۶۸،فی کتاب مناقب علی بن أبی طالب.

۳۲-أبو القاسم ابن عساکر الدمشقی،المتوفّی سنه ۵۷۱،فی تاریخ دمشق.

۳۳-أبو الفرج ابن الجوزی الحنبلی،المتوفّی سنه ۵۹۷،فی تفسیره:زاد المسیر.

۳۴-أبو عبد اللَّه الفخر الرازی،المتوفّی سنه ۶۰۶،فی تفسیره.

۳۵-أبو السعادات ابن الأثیر،المتوفّی سنه ۶۰۶،فی جامع الاُصول.

۳۶-محمّد بن محمود بن حسن،ابن النجّار،المتوفّی سنه ۶۴۳،وقع فی طریق روایه الحموئی.

۳۷-أبو المظفر سبط ابن الجوزی الحنفی،المتوفّی سنه ۶۵۴،فی کتاب تذکره خواص الاُمّه فی معرفه الأئمه.

۳۸-أبو عبد اللَّه الکنجی الشافعی،المتوفّی سنه ۶۵۸،فی کفایه الطالب فی مناقب علی بن أبی طالب.

۳۹-عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمى الدمشقى،المتوفّى سنه ۶۶۰،فى تفسيره.

۴۰-أبو سالم محمّد بن طلحه الشافعى،المتوفّى سنه ۶۶۲،فى مطالب السئول.

۴۱-ناصر الدين البيضاوى الشافعى،المتوفّى سنه ۶۸۵،فى تفسيره.

۴۲-أبو العباس محبّ الدين الطبرى الشافعى،المتوفّى سنه ۶۹۴ فى كتابيه:

الرياض النضره فى مناقب العشره،ذخائر العقبى فى مناقب ذوى القربى.

۴۳-حافظ الدين النسفى،المتوفّى سنه ۷۰۱-أو-۷۱۰،فى تفسيره.

۴۴-شيخ الإسلام الحمّوئى الجوينى،المتوفّى سنه ۷۲۲ فى كتابه فرائد السمطين.

۴۵-علاء الدين الخازن البغدادى،المتوفّى سنه ۷۴۱،فى تفسيره.

۴۶-شمس الدين الإصبهانى،المتوفّى سنه ۷۴۶،فى شرح التجريد.

۴۷-جمال الدين الزرندى،المتوفّى سنه ۷۵۰،فى نظم درر السمطين.

۴۸-أبو حيّان الأندلسى،المتوفّى سنه ۷۵۴،فى تفسيره البحر المحيط.

۴۹-عضد الدين الإيجى،المتوفّى سنه ۷۶۵،فى كتاب المواقف فى علم الكلام.

۵۰-محمّد بن أحمد بن جزّى الكلبى،المتوفّى سنه ۸۵۷،فى تفسيره.

۵۱-نظام الدين القمى النيسابورى،فى تفسيره.

۵۲-سعد الدين التفتازانى،المتوفّى سنه ۷۹۱ فى شرح المقاصد.

۵۳-السيّد الشريف الجرجانى،المتوفّى سنه ۸۱۶،فى شرح المواقف.

۵۴-شهاب الدين ابن حجر العسقلانى،المتوفّى سنه ۸۵۲،كما فى الكاف الشاف فى تخريج أحاديث الكشّاف.

۵۵-نور الدين ابن الصبّاغ المالكى،المتوفّى سنه ۸۵۵،فى الفصول المهمّه فى معرفه الأئمّه.

۵۶-علاء الدين القوشجى السمرقندى،المتوفّى سنه ۸۷۹،فى شرح التجريد.

۵۷-جلال الدين السيوطى،المتوفّى سنه ۹۱۱،فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور،و غيره.

۵۸-أبو السعود محمّد بن محمّد العمادى،المتوفّى سنه ۹۵۱،كما فى تفسيره.

۵۹-شهاب الدين ابن حجر الهيتمى المكّى،المتوفّى سنه ۹۷۴،فى كتابه:

الصواعق المحرقه.

۶۰-قاضى القضاه الشوكانى،المتوفّى سنه ۱۲۵۰ فى تفسيره.

۶۱-شهاب الدين الآلوسى،المتوفّى سنه ۱۲۷۰،فى تفسيره.

۶۲-الشيخ سليمان القندوزى الحنفى،المتوفّى سنه ۱۲۹۳،فى ينابيع المودّه.

۶۳-السيّد محمّد مؤمن الشبلنجى،المتوفّى...،فى نور الأبصار.

من نصوص الخبر فى الكتب المعتبره

و إليك عدّهً من نصوص الخبر،فى الكتب المعتبره المشهوره:

*أخرج ابن الأثير،عن رزين الحافظ،عن النسائى،ما نصّه:

«عبد اللّه بن سلام-رضى اللّه عنه-قال:أتيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و رهط من قومى،فقلنا:إنّ قومنا حادّونا لمّا صدّقنا اللّه و رسوله،و أقسموا لا-يكلّمونا، فأنزل اللّه تعالى: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا» ،ثمّ أذّن بلال لصلاه الظهر، فقام الناس يصلّون،فمن بين ساجدٍ و راكع،إذا سائل يسأل،فأعطاه علىّ خاتمه و هو راكع،فأخبر السائل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم،فقرأ علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاهَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ* وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ

اَلْغالِبُونَ» .أخرجه رزین» (۱).

و«رزین»هو:رزین بن معاویه العبدری،المتوفّی سنه ۵۳۵ کما فی سیر أعلام النبلاء،و قد وصفه ب:«الإمام المحدّث الشهیر» (۲).

و قال ابن الأثیر:«و تلاهم آخراً أبو الحسن رزین بن معاویه العبدری السرقسطی، فجمع بین کتب البخاری و مسلم و الموطّأ لمالک و جامع أبی عیسی الترمذی و سنن أبی داود السجستانی و سنن أبی عبد الرحمن النسائی،رحمه اللّه علیهم،و رتّب کتابه علی الأبواب دون المسانید».

قال:«و أمّا الأحادیث التی وجدتها فی کتاب رزین-رحمه اللّه-و لم أجدها فی الأُصول،فإنّنی کتبتها نقلاً من کتابه علی حالها فی مواضعها المختصّه بها،و ترکتها بغیر علامه،و أخلیت لذکر اسم من أخرجها موضعاً،لعلّی أتتبع نسخاً أُخری لهذه الأُصول و أعثر علیها فأُثبت اسم من أخرجها» (۳).

*أخرج ابن أبی حاتم بتفسیر الآیه،قال:

«حدّثنا الربیع بن سلیمان المرادی،ثنا أیوب بن سوید،عن عتبه بن أبی حکیم فی قوله: «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا» قال:علی بن أبی طالب.

حدّثنا أبو سعید الأشج،ثنا الفضل بن دکین أبو نعیم الأحول،ثنا موسی بن قیس الحضرمی،عن سلمه بن کهیل قال:تصدّق علی بخاتمه و هو راکع،فنزلت «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ» (۴).

*و أخرج أبو جعفر الطبری قال:«و أمّا قوله «وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ

ص:۲۶۱

۱- ۱) جامع الأُصول ۴۷۸/۹.

۲- ۲) سیر أعلام النبلاء ۲۰۴/۲۰.

۳- ۳) جامع الأُصول ۱۹/۱ و ص ۲۳.

۴- ۴) تفسیر ابن أبی حاتم:۱۱۶۲/۴.

وَ يُؤْتُونَ الزَّكاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ» فإنّ أهل التأويل اختلفوا فى المعنىّ به،فقال بعضهم عنى به على بن أبى طالب،و قال بعضهم عنى به جميع المؤمنين»ثمّ ذكر:

«حدّثنا إسماعيل بن إسرائيل الرملى قال:ثنا أيوب بن سويد قال:ثنا عتبه بن أبى حكيم فى هذه الآيه: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا» قال:على بن أبى طالب.

حدّثنى الحرث قال:ثنا عبد العزيز قال:ثنا غالب بن عبيد اللّه قال:سمعت مجاهداً يقول فى قوله: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» الآيه.قال:نزلت فى على بن أبى طالب،تصدّق و هو راكع» (۱).

*و أخرج الحاكم فى النوع الثالث من الأفراد،أحاديث لأهل المدينه تفرّد بها عنهم أهل مدينه أُخرى:

«حدّثنا أبو عبد اللّه محمّد بن عبد اللّه الصفّار قال:ثنا أبو يحيى عبد الرحمن بن محمّد بن سلم الرازى بإصبهان قال:ثنا يحيى بن الضريس قال:ثنا عيسى بن عبد اللّه بن عبيد اللّه (۲)بن عمر بن على بن أبى طالب قال:ثنا أبى عن أبيه عن جدّه عن على قال:نزلت هذه الآيه على رسول اللّه «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاهَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ» فخرج رسول اللّه و دخل المسجد، و الناس يصلّون بين راكع و قائم،فصلّى،فإذا سائل قال:يا سائل أعطاك أحد شيئاً؟فقال:

لا إلّا هذا الراكع-لعلىّ-أعطانى خاتماً.

قال الحاكم:هذا حديث تفرّد به الرازيّون عن الكوفيين،فإنّ يحيى بن الضريس الرازى قاضيهم،و عيسى العلوى من أهل الكوفه» (۳).

۱- ۱) تفسير الطبرى ۱۸۶/۶.

۲- ۲) كذا،و سيأتى صحيحه.

۳- ۳) معرفه علوم الحديث:۱۰۲.

*أخرج الطبرانى قائلاً:«حدّثنا محمّد بن على الصائغ قال:حدّثنا خالد بن يزيد العمرى،قال:حدّثنا إسحاق بن عبد اللّه بن محمّد بن على بن حسين،عن الحسين بن زيد،عن أبيه زيد بن الحسن،عن جدّه قال:

سمعت عمّار بن ياسر يقول:«وقف على علىّ بن أبى طالب سائل و هو راكع فى تطوّع فنزع خاتمه فأعطاه السائل،فأتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فأعلمه ذلك، فنزلت على النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم هذه الآيه: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاهَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ» فقرأها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ثمّ قال:من كنت مولاه فعلىّ مولاه،اللهمّ وال من والاه،و عاد من عاداه».

لا يُروى هذا الحديث عن عمّار بن ياسر إلّا بهذا الإسناد،تفرّد به خالد ابن يزيد» (۱).

*أخرج أبو نعيم الحافظ بإسناده قائلاً:

«حدّثنا سليمان بن أحمد قال:حدّثنا محمّد بن عبد اللّه الحضرمى قال:حدّثنا إبراهيم بن عيسى التنوخى قال:حدّثنا يحيى بن يعلى،عن عبيد اللّه بن موسى،عن أبى الزبير،عن جابر قال:

جاء عبد اللّه بن سلام و اناس معه،فشكوا مجانبه الناس إيّاهم منذ أسلموا،فقال ابغونى سائلاً،فدخلنا المسجد،فدنا سائل إليه فقال:أعطاك أحد شيئاً؟قال:نعم،مررت برجلٍ راكع فأعطانى خاتمه.قال:فاذهب فأره،فذهبنا و على قائم،قال:هذا.فنزلت:

«إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ...»» (۲).

*أخرج أبو المظفر السمعانى بتفسير الآيه:«قال السدى-و هو روايه عن مجاهد-إنّ هذا انزل فى على بن أبى طالب،كان فى الركوع و مسكين يطوف فى المسجد،فنزع خاتمه و دفع إليه،فهذا معنى قوله: «وَ يُؤْتُونَ الزَّكاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ».

۱- ۱) المعجم الأوسط ۱۲۹/۷.

۲- ۲) خصائص الوحى المبين:۲۰ عن كتاب ما نزل فى على لأبى نعيم الإصفهانى.

ثمّ إنّه لم يناقش فى هذا القول و سنده،و إنّما تكلّم فى معنى الآيه و خصوص لفظ «الولايه»فقال:«و قوله: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» أراد به الولايه فى الدين،لا ولايه الأماره و السلطنه،و هم فوق كلّ ولايه.قال أبو عبيده:و كذلك معنى قوله:من كنت مولاه فعلى مولاه.يعنى:من كنت وليّاً له أعينه و انصره،فعلى يعينه و ينصره فى الدين» (١).

*و أخرج الثعلبى،قال:

قوله تعالى: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاهَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ».

قال ابن عباس-و قال السدى،و عتبه بن حكيم،و غالب بن عبد اللّه-:إنّما عنى بقوله «وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاهَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ» على بن أبى طالب رضى اللّه عنه،مرّ به سائل و هو راكع فى المسجد فأعطاه خاتمه.

أخبرنا أبو الحسن محمّد بن القاسم بن أحمد،قال:حدّثنا أبو محمّد عبد اللّه بن أحمد الشعرانى،قال:حدّثنا أبو على أحمد بن على بن رزين،قال:حدّثنا المظفر بن الحسن الأنصارى،قال:حدّثنا السيّد بن على،قال:حدّثنا يحيى بن عبد الحميد الحمانى،عن قيس بن الربيع،عن الأعمش،عن عبايه بن الربعى،قال:

بينا عبد اللّه بن عباس جالس على شفير زمزم،إذ أقبل رجل متعمّم بعمامه، فجعل ابن عباس لا يقول قال رسول اللّه إلّا قال الرجل قال رسول اللّه.

فقال ابن عباس:سألتك باللّه،من أنت؟

قال:فكشف العمامه عن وجهه و قال:أيّها الناس مَن عرفنى فقد عرفنى،و مَن لم يعرفنى فأنا جند بن جناده البدرى أبو ذر الغفارى،سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بهاتين و إلّا صمّتا [و أشار إلى اذنيه] و رأيته بهاتين و إلّا فعُميتا [و أشار إلى عينيه]

١- ١) تفسير القرآن ۴٧/٢.

يقول:على قائد البرره،و قاتل الكفره،منصور مَن نصره،مخذول من خذله.أما إنّى صلّيت مع رسول اللّه يوماً من الأيّام صلاه الظهر فسأل سائل فى المسجد فلم يعطه أحد،فرفع السائل يده إلى السماء و قال:اللهمّ اشهد إنّى سألت فى مسجد رسول اللّه فلم يُعطنى أحد شيئاً،و كان على راكعاً فأومئ إليه بخنصره اليُمنى و كان يتختّم فيها، فأقبل السائل حتّى أخذ الخاتم من خنصره،و ذلك بعين النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم.

فلمّا فرغ النبىّ صلّى اللّه عليه و سلّم من صلاته رفع رأسه إلى السماء و قال:اللهمّ إنّ أخى موسى سألك فقال: «رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي* وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي* وَ احْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسانِي* يَفْقَهُوا قَوْلِي* وَ اجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي* هارُونَ أَخِي* اُشْدُدْ بِهِ أَزْرِي...» الآيه،فأنزلتَ عليه قرآناً ناطقاً: «سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَ نَجْعَلُ لَكُما سُلْطاناً» اللهمّ و أنا محمّد نبيّك و صفيّك،اللهمّ فاشرح لى صدرى،و يسّر لى أمرى،و اجعل لى وزيراً من أهلى،عليّاً أُشدد به ظهرى.

قال أبو ذر:فو اللّه ما استتمّ رسول اللّه الكلمه حتّى أُنزل عليه جبرئيل من عند اللّه فقال:يا محمّد اقرأ.قال:و ما أقرأ؟قال:اقرأ: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ».

سمعت أبا منصور الجمشاذى،سمعت محمّد بن عبد اللَّه الحافظ،سمعت أبا الحسن على بن الحسن،سمعتُ أبا حامد محمّد بن هارون الحضرمى،سمعت محمّد بن منصور الطوسى،سمعت أحمد بن حنبل يقول:ما جاء لأحدٍ من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم من الفضائل ما جاء لعلى بن أبى طالب رضى اللّه عنه» (۱).

*و أخرج الواحدى:

«قوله تعالى: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا» قال جابر بن عبد اللَّه:جاء

۱- ۱) تفسير الثعلبى ۸۰/۴-۸۱.

عبد اللَّه بن سلام إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فقال:يا رسول اللّه إنّ قوماً من قريظه و النضير قد هاجرونا و فارقونا و أقسموا أن لا يجالسونا،و لا نستطيع مجالسه أصحابك لبعد المنازل و شكا ما يلقى من اليهود،فنزلت هذه الآيه فقرأها عليه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال:رضينا باللّه و برسوله و بالمؤمنين أولياء و نحو هذا.قال الكلبى و زاد:إنّ آخر الآيه فى على بن أبى طالب رضوان اللّه عليه،لأنّه أعطى خاتمه سائلاً و هو راكع فى الصلاه.

أخبرنا أبو بكر التميمى قال:أخبرنا عبد اللَّه بن محمّد بن جعفر قال:حدّثنا الحسين بن محمّد بن أبى هريره قال:حدّثنا عبد اللَّه بن عبد الوهّاب قال:حدّثنا محمّد بن الأسود عن محمّد بن مروان عن محمّد بن السائب عن أبى صالح عن ابن عباس قال:أقبل عبد اللَّه بن سلم و معه نفر من قومه قد آمنوا فقالوا:يا رسول اللّه إنّ منازلنا بعيده و ليس لنا مجلس و لا متحدّث،و إنّ قومنا لمّا رأونا آمنّا باللّه و رسوله و صدّقناه رفضونا و آلوا على أنفسهم أن لا يجالسونا و لا يناكحونا و لا يكلّمونا فشقّ ذلك علينا،فقال لهم النبى عليه السلام «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا» الآيه ثمّ إنّ النبى صلّى اللّه عليه و سلّم خرج إلى المسجد و الناس بين قائم و راكع،فنظر سائلاً فقال:هل أعطاك أحد شيئاً؟قال:نعم خاتم من ذهب.قال:من أعطاكه؟قال:ذلك القائم و أومأ بيده إلى على بن أبى طالب رضى اللّه عنه،فقال:على أىّ حال أعطاك؟قال:

أعطانى و هو راكع،فكبّر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ثمّ قرأ: «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ» (۱).

*و أخرج الحاكم الحسكانى:

«قوله سبحانه: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ

ص:۲۶۶

۱- ۱) أسباب النزول:۱۱۳.

وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ».

قول ابن عباس فيه:

أخبرنا أبو بكر الحارثى قال:أخبرنا أبو الشيخ،قال:حدّثنا أحمد بن يحيى بن زهير التسترى،و عبد الرحمن بن أحمد الزهرى قالا:حدّثنا أحمد بن منصور قال:

حدّثنا عبد الرزاق،عن عبد الوهاب بن مجاهد،عن أبيه:عن ابن عباس [فى قوله تعالى:] «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا» قال:نزلت فى على بن أبى طالب عليه السلام.

أخبرنا السيد عقيل بن الحسين العلوى قال:أخبرنا أبو محمّد عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن الفضل الطبرى من لفظه بسجستان قال:أخبرنا أبو الحسين محمّد بن عبد اللّه المزنى قال:أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمّد بن عبد اللّه قال:حدّثنا الفهم بن سعيد بن الفهم بن سعيد بن سُليك بن عبد اللّه الغطفانى صاحب رسول اللّه صلّى عليه و آله و سلّم قال:حدّثنا عبد الرزّاق بن همّام عن معمر:عن ابن طاووس عن أبيه قال:كنت جالساً مع ابن عباس إذ دخل عليه رجل فقال:أخبرنى عن هذه الآيه:

«إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» فقال ابن عباس:أنزلت فى علىّ بن أبى طالب.

أخبرنا الحسين بن محمّد الثقفى قال:حدّثنا عبد اللّه بن محمّد بن أبى شيبه قال:

حدّثنا عبيد اللّه بن أحمد بن منصور الكسائى قال:حدّثنا أبو عقيل محمّد بن حاتم بن قال:حدّثنا عبد الرزّاق قال:حدّثنا ابن مجاهد،عن أبيه:عن ابن عبّاس فى قوله: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا» قال:على عليه السلام.

و أخبرنا الحسين [بن محمّد الثقفى] قال:حدّثنا أبو الفتح محمّد بن الحسين الأزدى الموصلى قال:حدّثنا عصام بن غياث السمان البغدادى [قال:] حدّثنا أحمد بن سيّار المروزى قال:حدّثنا عبد الرزاق به،[و]قال:نزلت فى على بن أبى طالب.

أخبرنا عقيل بن الحسين قال:أخبرنا على بن الحسين قال:حدّثنا محمّد

ابن عبيـد اللّه قال:حـدّثنا أبو عمرو عثمان بن أحمـد بن عبد اللَّه الدقاق ببغداد ابن السـمّاک قال:حدّثنا عبد اللَّه بن ثابت المقری قال:حدّثنی أبی عن الهذيل،عن مقاتل،عن الضحاک [عن] ابن عباس [به].

و حدّثنی الحسن بن محمّد بن عثمان الفسوی عن ابن عباس.

و حـدّثنا الحسـن بـن محمّـد بـن عثمـان الفسـوی بالبصـره،قـال:حـدّثنا يعقـوب بـن سـفيان قـال:حدّثنا أبـو نعيـم الفضـل بن دكين،قال:حدّثنا سفيان الثوری عن منصور عن مجاهد،عن ابن عباس.قال سفيان:و حدّثنی الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير.

عن ابن عبّاس فی قوله اللّه تعالی: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» يعنی ناصركم اللّه [و رسوله] يعنی محمّد صلّی اللّه عليه و آله و سلّم ثمّ قال: «وَ الَّذِينَ آمَنُوا» فخصّ من بين المؤمنين علیّ بن أبی طالب فقال: «الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ» يعنی يتمّون وضوءها و قراءتها و ركوعها و سجودها و خشوعها فی مواقيتها [«وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ»] و ذلك أنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم صلّی يوماً بأصحابه صلاه الظهر و انصرف هو و أصحابه،فلم يبق فی المسجد غير علیّ قائماً يصلّی بين الظهر و العصر،إذ دخل [المسجد] فقير من فقراء المسلمين،فلم يرَ فی المسجد أحداً خلا عليّاً فأقبل نحوه فقال:يا ولیّ اللّه بالذی يصلّی له أن تتصدّق عَلَیّ بما أمكنک.و له خاتم عقيق يمانی أحمر [كان] يلبسه فی الصلاه فی يمينه،فمدّ يده فوضعها علی ظهره و أشار إلی السائل بنزعه،فنزعه و دعا له،و مضی و هبط جبرئيل فقال النبی صلّی اللّه عليه و آله و سلّم لعلیّ:لقد باهی اللّه بک ملائكته اليوم،إقرأ «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ».

أخبرنـا أحمـد بن محمّد بن أحمـد الفقيه،قـال:أخبرنـا عبـد اللَّه بن محمّد بن جعفر قال:حـدّثنا الحسن بن محمّد بن أبی هريره قال:حدّثنا عبد اللَّه بن عبد الوهّاب،قال:

حدّثنا محمّد بن الأسود عن محمّد بن هارون،عن محمّد بن السائب،عن أبی صالح:

عن ابن عبّاس قال:أقبل عبد اللّٰه بن سلام و معه نفر من قومه ممّن قد آمنوا بالنبی فقالوا:

یا رسول اللّه إنّ منازلنا بعیده و لیس لنا مجلس و لا متحدّث دون هذا المجلس،و إنّ قومنا لمّا رأونا آمنّا باللّه و برسوله و صدّقناه،رفضونا و آلوا علی أنفسهم أن لا یجالسونا و لا یناکحونا و لا یکلّمونا،فشقّ ذلک علینا،فقال لهم النبی صلّی اللّه علیه و سلّم: «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ».

ثمّ إنّ النبی خرج إلی المسجد و الناس بین قائم و راکع فبصر بسائل فقال له النبی صلّی اللّه علیه:هل أعطاک أحد شیئاً؟قال:نعم خاتم من ذهب.فقال له النبی:من أعطاکه؟قال:ذاک القائم و أومی بیده إلی علیّ.فقال له النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:

علی أیّ [حال] أعطاک؟قال:أعطانی و هو راکع.فکبّر النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم ثمّ قرأ: «وَ مَنْ یَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ».

فأنشأ حسان بن ثابت یقول فی ذلک: أبا حسن تُفْدیک نفسی و مهجتی

ثم رواه بالأسانید عن:أنس بن مالک،و عمّار بن یاسر،و جابر،و أمیر المؤمنین، و المقداد،و أبی ذر،و محمّد بن الحنفیّه،و عطاء،و ابن جریج (۱).

*و أخرج ابن عساکر قائلاً:

«أخبرنا أبو سعید المطرز،و أبو علی الحداد،و أبو القاسم غانم بن محمّد ابن عبد اللّٰه،ثمّ أخبرنا أبو المعالی عبد اللّٰه بن أحمد بن محمّد،أنبأنا أبو علی الحداد

۱- ۱) شواهد التنزیل لقواعد التفصیل ۲۰۹/۱-۲۴۶.

قـالوا:أنبأنـا أبو نعيم الحافظ،أنبأنا سـليمان بن أحمـد،أنبأنا عبـد الرحمن بن محمّـد بن سالم (۱)الرازى،أنبأنا محمّـد بن يحيى بن ضريس العبدى (۲):

أنبأنا عيسـى بن عبـد اللّٰه بن عبيد اللّه (۳)بن عمر بن على بن أبى طالب،حـدّثنى أبى، عن أبيه،عن جـدّه،عن على قال:نزلت هذه الآيه على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم:

«إِنَّمـا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاـةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» فخرج رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سلّم،فـدخل المسـجد-و النـاس يصـلّون بين راكع و قـائم-يصـلّى،فـإذا سائل فقال [رسول اللّه]:يا سائل هل أعطاك أحـد شـيئاً؟ فقال:لا إلّا هذاك الراكع-لعلى-أعطانى خاتمه.

أخبرنا خالى أبو المعالى القاضـى،أنبأن أبو الحسن الخلعى،أنبأنا أبو العباس أحمـد بن محمّـد الشاهـد،أنبأنا أبو الفضل محمّد بن عبد الرحمن بن عبد اللّٰه بن الحارث الرملى،أنبأنا القاضـى جمله بن محمر أنبأنا أبو سعيد الأشج،أنبأنا أبو نعيم الأحول،عن موسى بن قيس، عن سلمه قال:تصدّق على بخاتمه و هو راكع،فنزلت: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ...»» (۴).

*أخرج العزّ الدمشقى فقال:

« «وَ هُمْ راكِعُونَ» نزلت فى على-رضى اللّه تعالى عنه-تصدّق و هو راكع.أو عامّه فى المؤمنين» (۵).

*و أخرج ابن كثير قال:«و قال ابن أبى خاتم:حدّثنا الربيع بن سـليمان المرادى، حدّثنا أيّوب بن سويد عن عتبه بن أبى حكيم فى قوله «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ

۱- ۱) هو«سلم»لا«سالم».

۲- ۲) «الفيدى»لا«العبدى».

۳- ۳) كذا و سيأتى صحيحه.

۴- ۴) تاريخ دمشق ۳۵۶/۴۲-۳۵۷.

۵- ۵) تفسير القرآن ۳۹۳/۱.

وَ الَّذِينَ آمَنُوا» قال:هم المؤمنون و على بن أبى طالب.

و حدّثنا أبو سعيد الأشج،حدّثنا الفضل بن دكين أبو نعيم الأحول،حدّثنا موسى بن قيس الحضرمى،عن سلمه بن كهيل قال:تصدّق على بخاتمه و هو راكع فنزلت «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ».

و قال ابن جرير:حدّثنى الحارث،حدّثنا عبد العزيز،حدّثنا غالب بن عبد اللّه، سمعت مجاهداً يقول فى قوله: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» الآيه،نزلت فى على بن أبى طالب،تصدّق و هو راكع.

و قال عبد الرزاق:حدّثنا عبد الوهّاب بن مجاهد،عن أبيه عن ابن عبّاس فى قوله:

«إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» الآيه،نزلت فى على بن أبى طالب.

عبد الوهّاب بن مجاهد لا يحتج به.

و روى ابن مردويه من طريق سفيان الثورى،عن أبى سنان،عن الضحاك،عن ابن عباس قال:كان على بن أبى طالب قائماً يصلّى،فمرّ سائل و هو راكع،فأعطاه خاتمه،فنزلت «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» الآيه.

الضحاك لم يلق ابن عباس.

و روى ابن مردويه أيضاً من طريق محمّد بن السائب الكلبى-و هو متروك-عن أبى صالح عن ابن عباس قال:خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم إلى المسجد و الناس يصلّون بين راكع و ساجد و قائم و قاعد،و إذا مسكين يسأل،فدخل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فقال:«أعطاك أحد شيئاً؟قال:نعم قال:من؟قال:ذلك الرجل القائم.قال:على أى حال أعطاكه؟قال:و هو راكع،قال:و ذلك على بن أبى طالب،قال:

فكبّر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عند ذلك و هو يقول: «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ».

ص:٢٧١

و هذا إسناد لا يقدح به.

ثمّ رواه ابن مردويه من حديث على بن أبى طالب رضى اللّه عنه نفسه و عمّار بن ياسر و أبى رافع» (۱).

*أخرج الحافظ ابن حجر:

«رواه ابن أبى حاتم من طريق سلمه بن كهيل قال:تصدّق على بخاتمه و هو راكع، فنزلت: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» .و لابن مردويه من روايه سفين الثورى عن ابن سنان عن الضحّاك عن ابن عبّاس قال:كان على قائماً يصلّى،فمرّ سائل و هو راكعٌ فأعطاه خاتمه فنزلت.و روى الحاكم فى علوم الحديث من روايه عيسى بن عبد اللّٰه بن محمّد بن عمر بن على:حدّثنا أبى عن أبيه عن جدّه على بن أبى طالب قال:نزلت هذه الآيه: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» الآيه فدخل رسول اللّه المسجد و الناس يصلّون، بين قائم و راكع و ساجد،و إذا سائل،فقال له رسول اللّه:أعطاك أحد شيئاً؟قال:لا إلّا هذا الراكع يعنى عليّاً،أعطانى خاتمه.رواه الطبرانى فى الأوسط فى ترجمه محمّد بن على الصائغ.و عند ابن مردويه من حديث عمّار قال:وقف بعلى سائل و هو واقف فى صلاته.الحديث.و فى إسناده خالد بن يزيد العمرى و هو متروك.و رواه الثعلبى من حديث أبى ذر مطوّلاً و إسناده ساقط» (۲).

*و أخرج السيوطى،فقال:

«أخرج الخطيب فى المتفق عن ابن عباس قال:يتصدّق على بخاتمه و هو راكع فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلّم للسائل:من أعطاك هذا الخاتم؟قال:ذاك الراكع،فأنزل اللّه «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ».

و أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن جرير و أبو الشيخ و ابن مردويه،عن

۱- ۱) تفسير ابن كثير ۶۴/۲.

۲- ۲) الكاف الشاف فى تخريج أحاديث الكشاف ۶۴۹/۱ ط مع الكشاف.

ابن عباس فی قوله: «إِنَّما وَلِیُّکَمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» الآیه قال:نزلت فی علی ابن أبی طالب.

و أخرج الطبرانی فی الأوسط و ابن مردویه عن عمّار بن یاسر قال:وقف بعلی سائل و هو راکع فی صلاه تطوّع،فنزع خاتمه فأعطاه السائل،فأتی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فأعلمه ذلک،فنزلت علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم هذه الآیه: «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ» فقرأها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم علی أصحابه ثمّ قال:من کنت مولاه فعلی مولاه اللهمّ وال من والاه و عاد من عاداه.

و أخرج أبو الشیخ و ابن مردویه عن علی بن أبی طالب قال:نزلت هذه الآیه علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فی بیته: «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا» إلی آخر الآیه،فخرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فدخل المسجد و جاء الناس یصلّون بین راکع و ساجد و قائم یصلّی،فإذا سائل فقال:یا سائل هل أعطاک أحد شیئاً؟قال:لا،إلّا ذاک الراکع لعلی بن أبی طالب،أعطانی خاتمه.

و أخرج ابن أبی حاتم و أبو الشیخ و ابن عساکر،عن سلمه بن کهیل قال:تصدّق علی بخاتمه و هو راکع فنزلت: «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ» الآیه.

و أخرج ابن جریر عن مجاهد فی قوله «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ» الآیه،نزلت فی علی بن أبی طالب تصدّق و هو راکع.

و أخرج ابن جریر عن السدی و عتبه بن أبی حکیم مثله.

و أخرج ابن مردویه من طریق الکلبی عن أبی صالح عن ابن عباس قال:أتی عبد اللّه بن سلام و رهط من أهل الکتاب نبی اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم عند الظهر فقالوا:

یا رسول اللّه إنّ بیوتنا قاصیه،لا نجد من یجالسنا و یخالطنا دون هذا المسجد،و إنّ قومنا لمّا رأونا قد صدّقنا اللّه و رسوله و ترکنا دینهم أظهروا العداوه،و أقسموا أن لا یخالطونا و لا یؤاکلونا،فشقّ ذلک علینا،فبیناهم یشکون ذلک إلی رسول اللّه صلّی

اللّه علیه و سلّم إذا نزلت هذه الآیه علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ» و نودی بالصّلاه صلاه الظهر،و خرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فقال:أعطاک أحد شیئاً؟ قال:نعم.قال:من؟قال:ذاک الرجل القائم،قال:علی أی حال أعطاکه؟قال:و هو راکع، قال:و ذاک علی بن أبی طالب،فکبّر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم عند ذلک و هو یقول: «وَ مَنْ یَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ».

و أخرج الطبرانی و ابن مردویه و أبو نعیم عن أبی رافع قال:دخلت علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و هو نائم یوحی إلیه،فإذا حیّه فی جانب البیت،فکرهت أن أبیت علیها فأوقظ النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و خفت أن یکون یوحی إلیه،فاضطجعت بین الحیّه و بین النبی صلّی اللّه علیه و سلّم لئن کان منها سوء کان فیّ دونه،فمکث ساعه فاستیقظ النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و هو یقول «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ» الحمد للّه الذی أتم لعلی نعمه و هیّأ لعلی بفضل اللّه إیّاه» (۱).

من أسانیده المعتبره

هذا،و لهذا الخبر أسانید معتبره فی کتب القوم،نتعرض لبعضها علی أساس کلمات علمائهم فی الجرح و التعدیل،و اصولهم المقرّره فی علم الرجال:

۱-روایه ابن أبی حاتم

فمن الأسانید المعتبره؛روایه ابن أبی حاتم عن سلمه بن کهیل:

لأن«ابن أبی حاتم»هو الإمام الحافظ الشهیر،الغنیّ عن التعریف (۲).

۱- ۱) الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور ۱۰۵/۳.

۲- ۲) راجع مثلاً:سیر أعلام النبلاء ۲۴۷/۱۳-۲۶۲.

و«أبو سعید الأشج»هو:عبد اللّه بن سعید الکندی،و من رجال الصحاح السّته (۱).

و«الفضل بن دکین»من رجال الصحاح السته کذلک (۲)و من کبار شیوخ البخاری.

و«موسی بن قیس الحضرمی»قال ابن حجر:«یلقّب عصفور الجنّه،صدوق، رمی بالتشیّع» (۳).

و«سلمه بن کهیل»من رجال الصحاح السّته أیضاً (۴).

۲-روایه ابن أبی حاتم أیضاً

و هی روایته عن عتبه بن أبی حکیم:

«الرّبیع بن سلیمان المرادی»من رجال أبی داود و النسائی و ابن ماجه.

قال ابن حجر:«صاحب الشافعی.ثقه» (۵).

و«أیوب بن سوید»و هو الرملی،من رجال أبی داود و الترمذی و ابن ماجه.

قال ابن حجر:«صدوق،یخطئ» (۶).

و«عتبه بن أبی حکیم»من رجال الأربعه و البخاری فی خلق أفعال العباد.

قال ابن حجر:«صدوق،یخطیء کثیراً» (۷).

۳-روایه ابن جریر الطبری

فقد روی خبر عتبه بن أبی حکیم عن:

«إسماعیل بن إسرائیل الرملی»ذکره السمعانی فقال:«سمع منه أبو محمّد

۱- ۱) تقریب التهذیب ۴۱۹/۱.

۲- ۲) تقریب التهذیب ۱۱۰/۲.

۳- ۳) تقریب التهذیب ۲۸۷/۲.

۴- ۴) تقریب التهذیب ۳۱۸/۱.

۵- ۵) تقریب التهذیب ۲۴۵/۱.

۶- ۶) تقریب التهذیب ۹۰/۱.

٧- ٧) تقريب التهذيب ٢/٤.

عبد الرحمن بن أبی حاتم و قال:کتبت عنه و هو ثقه صدوق» (1).

عن«أیوب بن سوید»

عن عتبه بن أبی حکیم»

و قد عرفتهما.

۴-روایه ابن مردویه

و هی الروایه التی ذکرها ابن کثیر،و تعقّبها بقوله:«الضحّاک لم یلق ابن عباس» فنقول:

إذا کان هذا فقط هو المطعن فالأمر سهل:

أمّا أوّلاً:فإنّه-و إن قال بعضهم:«لم یلق ابن عبّاس»-قد ورد حدیثه عنه فی ثلاثه من الصحاح (2)،و ابن حجر العسقلانی لم یقدح فی هذه الروایه.

و أمّا ثانیاً:فإنّه لو کانت روایته عن ابن عبّاس مرسلهً،فالواسطه معلومه حتّی عند القائل بإرسالها،فقد رووا عن شعبه،قال:«حدّثنی عبد الملک بن میسره،قال:الضحّاک لم یلق ابن عبّاس،إنّما لقی سعید بن جبیر بالریّ،فأخذ عنه التفسیر» (3).

و علیه،فروایاته عن ابن عبّاس فی التفسیر مسنده غیر مرسله،إذ کلّها بواسطه «سعید بن جبیر»الثقه الثبت بالإتّفاق،غیر إنّه کان لا یذکر الواسطه لدی النقل تحفّظاً علی سعید،لکونه مشرّداً مطارداً من قبل جلاوزه الحجّاج الثقفی،و تحفّظاً علی نفسه أیضاً،لکونه قصد سعیداً فی الریّ للأخذ عنه،و جعل یروی ما أخذه عنه و ینشر روایاته بین الناس، لا سیّما مثل هذا الخبر الذی یُعَدّ من جلائل مناقب أمیر المؤمنین علیه الصلاه و السلام.

هذا،و اعلم أنّ«ابن سنان»الراوی عن«الضحّاک»هو-بقرینه الراوی و المروی

۱- ۱) الأنساب ۵/۵۸۵«اللآل».

۲- ۲) تهذیب الکمال ۲۹۱/۱۳.

۳- ۳) تهذیب الکمال ۲۹۳/۱۳.

عنه-:«سعید بن سنان البرجمی الکوفی،نزل الریّ»قال الحافظ:«صدوق له أوهام» و علّم علیه علامه:مسلم،و أبی داود،و الترمذی،و النسائی،و ابن ماجه (۱).

و لا أستبعد أن یکون«ابن سنان»هذا أیضاً من المشرّدین اللّاجئین إلی الریّ خوفاً من الحجّاج،و أن یکون إسقاط اسم«سعید بن جبیر»منه...و الله العالم.

و کیف کان،فالروایه من الأسانید المعتبره الوارده فی الباب.

۵-روایه الحاکم النیسابوری

رواه بإسنادٍ له عن أمیر المؤمنین علیه السلام کما تقدّم.

أمّا«محمّد بن عبد اللّه الصفّار»فهو:محمّد بن عبد اللّه بن أحمد الإصفهانی الزاهد،قال الحاکم:«هو محدّث عصره،کان مجاب الدعوه،لم یرفع رأسه إلی السماء کما بلغنا نیّفاً و أربعین سنه»و وصفه الذهبی ب«الشیخ الإمام المحدّث القدوه»و قال السمعانی:«و کان زاهداً حسن السیره ورعاً کثیر الخیر».

توفی سنه ۳۳۹» (۲).

و«أبو یحیی عبد الرحمن بن محمّد»من کبار الحفّاظ المشهورین،ترجم له الحافظ أبو نعیم فقال:«سکن إصبهان،إمام جامعها،توفی سنه ۲۹۱،مقبول القول، حدّث عن العراقیین و غیرهم الکثیر،صاحب التفسیر و المسند...حدّثنا سلیمان بن أحمد،ثنا عبد الرحمن بن محمّد بن سلم...» (۳)و ذکره الذهبی،فترجم له بالحافظ المجود العلّامه المفسّر...حدّث عنه القاضی أبو أحمد العسّال،و أبو القاسم الطبرانی...

و کان من أوعیه العلم...» (۴).

۱- ۱) تقریب التهذیب ۲۹۸/۱.

۲- ۲) الأنساب-الصفّار ۵۵۳/۳،سیر أعلام النبلاء ۴۳۷/۱۵.

۳- ۳) أخبار إصبهان ۱۱۲/۲.

۴- ۴) سیر أعلام النبلاء ۵۳۰/۱۳.

و«محمّد بن يحيى بن الضريس،الكوفى الفيدى،ذكره ابن أبى حاتم فقال:«كان يسكن فيد،روى عن محمّد بن فضيل،و الوليد بن بكير،و محمّد بن الطفيل، و عمرو بن هاشم الجنبى،و عيسى بن عبد اللّٰه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب، سمع منه أبى و روى عنه.سمعت أبى يقول ذلك.سئل أبى عنه فقال:صدوق» (۱).

و«عيسى بن عبد اللّٰه بن عبيد اللّه بن عمر بن على بن أبى طالب»ذكره ابن حبّان فى(كتاب الثقات) (۲).

عن«عبيد اللّه بن عمر».و هذا اشتباه،فإنّ الصحيح هو:عيسى بن عبد اللّٰه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب،فإنّ والد«عبد اللّٰه»هو«محمّد»و ليس«عبيد اللّه»، و كذلك جاء فى تاريخ ابن عساكر،كما سنذكر فى تصحيح روايته.أمّا روايه الحاكم هذه،فقد جاءت فى نقل الحافظ ابن حجر عن كتاب(معرفه علوم الحديث)على الوجه الصحيح،كما تقدّم عن(الكاف الشاف).

و«عبد اللّٰه بن محمّد»من رجال أبى داود و النسائى،و ذكره ابن حبّان فى الثقات (۳).

و«محمّد بن عمر»من رجال الصحاح الستّه (۴).

عن«عمر بن على»و هو من رجال الصّحاح الستّه أيضاً (۵).

فالسند صحيح قطعاً.

۶-روايه ابن عساكر

و قد أخرج الحافظ ابن عساكر هذا الخبر بإسنادٍ له عن أمير المؤمنين عليه السلام،

ص:۲۷۸

۱- ۱) الجرح و التعديل ۱۲۴/۸.
۲- ۲) كتاب الثقات ۴۹۲/۸.
۳- ۳) تهذيب التهذيب ۱۶/۶.
۴- ۴) تقريب التهذيب ۱۹۴/۲.
۵- ۵) تقريب التهذيب ۶۰/۲.

و هذه تراجم رجاله:

«أبو على الحدّاد»و هو:الحسن بن أحمد بن الحسن الإصفهانى.قال السمعانى:

«كان عالماً ثقه صدوقاً من أهل العلم و القرآن و الدين،سمع من أبى نعيم تواليفه» و وصفه الذهبى:ب«الشيخ الإمام،المقرىء المجوّد،المحدّث المعمّر،مسند العصر» و توفى سنه ۵۱۵ (۱).

«أبو نعيم الحافظ»و هو الحافظ أبو نعيم الإصفهانى،المشهور المعروف، و لا حاجه إلى توثيقه.

«سليمان بن أحمد»و هو الطّبرانى،الحافظ الشهير،و لا حاجه إلى توثيقه.

عن«عبد الرحمن بن سلم الرازى»

عن«محمّد بن يحيى بن الضريس»

عن«عيسى بن عبد اللّه»

إلى آخر السند.و قد عرفتهم فى روايه الحاكم.

و الصحيح هو:«عيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على»كما أشرنا،و هكذا جاء اسمه فى تاريخ ابن عساكر،فى ترجمه أمير المؤمنين عليه السلام،حيث روى عنه بإسناده حديث الطير،عن أبيه عن جدّه،عن أمير المؤمنين عليه السلام (۲).

فوائد مهمّه

اشاره

و هنا فوائد و مطالب مهمّه لا بدّ من التنبيه عليها:

الاُولى:استنباط الحكم الشرعى من القضيّه

قال الجصّاص:

۱- ۱) سير أعلام النبلاء ۳۰۳/۱۹.

۲- ۲) تاريخ دمشق ۲۴۵/۴۲.

«باب العمل اليسير فی الصّلاه.قال اللّه تعالی: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ...» روی عن مجاهد و السدّی و أبی جعفر و عتبه بن أبی حکیم،أنّها نزلت فی علی ابن أبی طالب حین تصدّق بخاتمه و هو راکع....

و قد اختلف فی معنی قوله «وَ هُمْ راكِعُونَ» ...فإن کان المراد فعل الصدقه فی حال الرکوع فإنّه یدلّ علی إباحه العمل الیسیر فی الصلاه...فإنْ قال قائل:فالمراد أنّهم یتصدّقون و یصلّون و لم یرد به فعل الصدقه فی الصلاه.قیل له:هذا تأویل ساقط،من قِبَل أنّ قوله تعالی: «وَ هُمْ راكِعُونَ» إخبار عن الحال التی تقع فیها الصدقه،کقولک:

تکلّم فلان و هو قائم،و أعطی فلاناً و هو قاعد،إنّما هو إخبار عن حال الفعل...فثبت أنّ المعنی ما ذکرناه من مدح الصدقه فی حال الرکوع أو فی حال الصلاه.

و قوله تعالی: «وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» یدل علی أن صدقه التطوّع تسمّی زکاةً،لأنّ علیّاً تصدّق بخاتمه تطوّعاً،و هو نظیر قوله تعالی: «وَ ما آتَيْتُمْ مِنْ زَكاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللّهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ» قد انتظم صدقه الفرض و النفل،فصار اسم الزکاه یتناول الفرض و النفل،کاسم الصدقه و کاسم الصلاه،ینتظم الأمرین» (۱).

و کذا فی تفسیر القرطبی-نقلاً عن الکیا الطبری (۲)و أشار إلیه الزمخشری و أبو السعود و غیرهما.

قلت: و فیه فوائد:

۱-ترتّب الأثر الفقهی،و استنباط الحکم الشرعی من هذه القضیّه.

۲-إنّ لفظ«الزکاه»یعم الفرض و النفل.

۳-إنّ«الواو»فی «وَ هُمْ راكِعُونَ» حالیّه.

ص:۲۸۰

۱- ۱) أحکام القرآن للجصّاص ۶۲۵/۲-۶۲۶.

۲- ۲) تفسیر القرطبی ۲۲۱/۶.

الثانيه:رأى الإمام الباقر فى نزول الآيه

و لقد ذكر بعضهم كالجصّاص فى عبارته المذكوره الإمام أبا جعفر الباقر عليه السلام فى القائلين بنزولها فى أمير المؤمنين عليه السلام،و به يرد على ما نقله الدهلوى فى(التحفه الإثنى عشريه)عن تفسير النقّاش أنّه عزا إلى الإمام قوله بأنّ المراد عموم المؤمنين،فقيل له:الناس يقولون إنّها نزلت فى خصوص على،فقال:على من المؤمنين.

هذا،مضافاً إلى تكلّم القوم فى النقاش و تفسيره المسمّى«شفاء الصدور»، فالبرقانى يقول:كلّ حديث النقاش منكر،و ليس فى تفسيره حديث صحيح،و وهّاه الدارقطنى،و اللالكائى يقول:تفسير النقاش إشفى الصدور لا شفاء الصدور،و الخطيب يقول:فى حديثه مناكير بأسانيد مشهوره،و طلحه بن محمّد الشاهد يقول:كان النقاش يكذب فى الحديث،و الذهبى يقول:قلبى لا يسكن إليه و هو عندى متّهم (۱).

الثالثه:الخبر فى شعر حسّان و غيره

ذكر الحاكم الحسكانى أنّ الصحابى حسان بن ثابت نظم هذه المنقبه فى شعرٍ له، فأورده،ثمّ أورد شعراً آخر قيل أيضاً فى هذه القضيّه،و هناك أشعار أُخرى لشعراء كبار من المتقدمين و المتأخرين،مذكوره فى الكتب المطوّله،فلتراجع.

الرابعه:قول النبى فى الواقعه:من كنت مولاه فعلى مولاه

جاء فى روايه الطبرانى فى الأوسط،و روايه جماعهٍ آخرين كما فى الدر المنثور:

أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم قال بعد نزول آيه الولايه فى قضيّه تصدّق الإمام:من كنت مولاه فعلى مولاه،و قوله هذا ممّا يؤكّد دلاله الآيه على الإمامه.و هذا المورد أحد موارد قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم:من كنت مولاه...و إن كان المشهور من بينها يوم غدير خم.

۱- ۱) لاحظ الكلمات فى سير أعلام النبلاء ۵۷۳/۱۵،لسان الميزان ۱۳۷/۵.

الخامسه:دعاء النبی بعد القضیّه

و فی الدر المنثور عن جماعهٍ من الحفّاظ:أن النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم قال بعد نزول الآیه:«الحمد للّه الذی أتمّ لعلی نعمه و هیّأ لعلی بفضل اللّه إیّاه».

السادسه:إنّ الخاتم کان عقیقاً یمانیّاً أحمر

و جاء فی روایهٍ للحاکم الحسکانی:أنّ الخاتم الذی أعطاه الإمام للمسکین کان عقیقاً یمانیّاً أحمر یلبسه فی الصلاه فی یمینه.

الفصل الثانی:فی دلاله الآیه علی الإمامه

و قد استدلّ أصحابنا بهذه الآیه المبارکه-بالنظر إلی الأحادیث المعتبره و المتفق علیها،الصریحه فی نزولها فی أمیر المؤمنین علیه السلام لمّا تصدَّق بخاتمه و هو راکع-منذ قدیم الأیّام،نذکر هنا کلمات بعضهم:

*قال الشریف المرتضی:«و یدلّ علی ذلک قوله تعالی: «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ...» و قد ثبت أنّ لفظه«ولیّکم»فی الآیه تفید من کان أولی بتدبیر أُمورکم و یجب طاعته علیکم.و ثبت أیضاً أنّ المشار إلیه فی قوله تعالی: «وَ الَّذِینَ آمَنُوا» أمیر المؤمنین.و فی ثبوت ذلک وضوح النص علیه بالإمامه» (۱).

*قال شیخ الطائفه:«و أمّا النص علی إمامته من القرآن،فأقوی ما یدلّ علیها قوله تعالی: «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ».

و وجه الدلاله من الآیه هو:إنّه ثبت أنّ المراد بلفظه«ولیّکم»المذکوره فی الآیه:

۱- ۱) الذخیره فی علم الکلام:۴۳۸.

من كان متحقّقاً بتـدبيركم و القيام بأُموركم و تجب طاعته عليكم،و ثبت أنّ المعنىّ ب«الذين آمنوا»أمير المؤمنين عليه السـلام.و فى ثبوت هذين الوصفين دلاله على كونه عليه السلام إماماً لنا» (١).

*و قال الشيخ نصير الدين الطوسى:«و لقوله تعالى: «إِنَّما وَلِيُّكُمُ...» و إنّما اجتمعت الأوصاف فى على عليه السلام».

*فقال العلّامه الحلّى بشرح هذا الكلام ما نصّه:

أقول:هذا دليل آخر على إمامه على عليه السلام و هو قوله «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» و الاستدلال بهـذه الآيه يتوقف على مقـدمات(إحـداها)إنّ لفظه«إنّما»للحصـر،و يـدلّ عليه المنقـول و المعقول،أمّا المنقول فلإجماع أهـل العربيه عليه،و أمّا المعقول،فلأنّ لفظه«إنّ» للإثبات و ما للنفى قبل التركيب،فيكون كـذلك بعد التركيب عملاً بالإستصحاب، و للإجماع على هذه الدلاله،و لا يصحّ تواردهما على معنى واحد،و لا صرف الإثبات إلى غير المـذكور و النفى إلى المـذكور،للإجمـاع،فبقى العكس،و هـو صـرف الإثبـات إلى المـذكور و النفى إلى غيره،و هـو معنى الحصـر(الثانيه)إنّ«الولى»يفيد«الأولى بالتصرف»و الدليل عليه نقل أهل اللغه و استعمالهم،كقولهم:السـلطان ولى من لا ولى له،و كقولهم:ولى الـدم و ولى الميّت،و كقوله عليه السـلام:أيّمـا امرأه نكحت بغير إذن وليّهـا فنكاحهـا باطل(الثالثه)إنّ المراد بـذلك بعض المؤمنين،لأنّه تعالى وصفهم بوصف مختص ببعضهم،و لأنّه لو لا ذلك لزم اتحاد الولى و المولّى عليه.

و إذا تمهّـدت هـذه المقـدمات،فنقول:المراد بهـذه الآيـات هو على،للإجمـاع الحاصـل على أنّ من خصـص بهـا بعض المؤمنين قال:إنّه على عليه السلام،فصرفها إلى

١- ١) تلخيص الشافى ١٠/٢.

غيره خرق للإجماع،و لأنّه علیه السلام إمّا کلّ المراد أو بعضه،للإجماع،و قد بیّنا عدم العمومیّه،فیکون هو کلّ المراد،و لأنّ المفسّرین اتّفقوا علی أنّ المراد بهذه الآیه علی علیه السلام،لأنّه لمّا تصدّق بخاتمه حال رکوعه نزلت هذه الآیه فیه،و لا خلاف فی ذلک» (۱).

*و قال العلّامه الحلی أیضاً:«أمّا القرآن فآیات:الأُولی «إِنَّما وَلِیُّکُمُ اللّٰهُ...» أجمعوا علی نزولها فی علی علیه السلام،و هو مذکور فی الجمع بین الصحاح الستّه، لمّا تصدّق بخاتمه علی المسکین فی الصلاه بمحضر من الصحابه.و الولی هو المتصرّف.و قد أثبت اللّه الولایه لذاته و شرّک معه الرسول و أمیر المؤمنین،و ولایه اللّه تعالی عامه،فکذا النبی و الولی» (۲).

أقول:

إنّ الإستدلال یتّضح ببیان مفردات الآیه المبارکه،فنقول:

«إنّما»دالّه علی الحصر کقوله تعالی: «إِنَّمَا اللّٰهُ إِلٰهٌ واحِدٌ».

و«الولایه»هنا بمعنی«الأولویه»کما فی قوله صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:«أ لست أولی بالمؤمنین من أنفسهم؟قالوا:بلی،قال:فمن کنت مولاه فعلی مولاه»و کما فی قوله صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:«علی منّی و أنا من علی و هو ولیّکم بعدی» (۳).

«الذین آمنوا»المراد خصوص أمیر المؤمنین علیه السلام،للأحادیث الصحیحه المتّفق علیها.

«و هم راکعون»هذه«الواو»حالیّه،و«راکعون»بمعنی«الرکوع»الذی هو من أفعال الصلاه،و ذلک للأحادیث فی أنّ أمیر المؤمنین أعطی السائل خاتمه فی حال الرکوع.

و علی الجمله،فإنّ العمده فی الإستدلال بالآیه المبارکه نزولها لدی الفریقین فی

۱- ۱) کشف المراد فی شرح تجرید الإعتقاد:۲۲۵.

۲- ۲) نهج الحق و کشف الصّدق:۱۷۲.

۳- ۳) راجع(حدیث الغدیر)و(حدیث الولایه)من کتابنا الکبیر(نفحات الازهار)الأجزاء(۸-۹)و(۱۵-۱۶).

قضيّه إعطاء أمير المؤمنين عليه السلام خاتمه للسائل فی حال الركوع من صلاته،و أن «الولايه»فی الآيه هی«الأولويّه».

أمّا كون«الولايه»بالمعنی المذكور،فلأنّ سائر معانی الكلمه لا يجتمع شیء منها مع الحصر المدلول للفظه«إنّما»و قد أوضحنا بالتفصيل مجیء«الولايه»بمعنی «الأولويّه بالتصرف»-كتاباً و سنّهً و لغهً و عرفاً-فی كتابنا الكبير فی بيان دلاله الحديثين المذكورين علی الإمامه.

و أمّا كون المراد من الآيه هو علی عليه السلام،فللأحاديث،و قد اعترف غير واحدٍ من الأعلام باتفاق المفسرين علی ذلک،كما اعترف الآلوسی بأنّه رأی غالب الأخباريين.

الفصل الثالث:فی دفع شبهات المخالفين

اشاره

و حينئذٍ يأتی دور النّظر فی شبهات المخالفين،و لمّا كان هذا الإستدلال من أقوی أدلّه أصحابنا علی إمامه أمير المؤمنين،لكونه مستنداً إلی الكتاب و السنّه الثابته المقبوله لدی الفريقين،فقد بذلوا أقصی جهودهم للردّ عليه.

و قد اشترک فی الردّ علی هذا الإستدلال المعتزله و الأشاعره،و إنْ ظهر لدی التحقيق أن الأصل فی عمده شبهاتهم فی المقام هم المعتزله،و الأشاعره عيال عليهم و تبع لهم.

*فلنورد أوّلاً ملخّص كلام القاضی عبد الجبّار المعتزلی فی الإعتراض علی الإستدلال بالآيه،فإنّه قال:«إعلم أنّ المتعلّق بذلک لا يخلو من أن يتعلَّق بظاهره أو بأُمور تقارنه،فإنْ تعلّق بظاهره فهو غير دالّ علی ما ذكر،و إنْ تعلّق بقرينهٍ فيجب أن يبيّنها،و لا قرينه من إجماع أو خبرٍ مقطوع به.فإن قيل:و من أين أن ظاهره لا يدل علی ما ذكرناه؟قيل له:إنّه تعالی ذكر الجمع،فكيف يحمل علی واحدٍ معين؟و قوله:

«وَ يُؤْتُونَ الزَّكـاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ» لو ثبت أنّه لم يحصل إلّا لأمير المؤمنين،لم يوجب أنّه المراد بقوله: «وَ الَّذِينَ آمَنُوا» و لأنّ صـدر الكلام إذا كـان عامّاً لم يجب تخصـيصه لأجـل تخصـيص الصـفه.و من أين أن المراد بقوله: «وَ يُؤْتُونَ الزَّكاهَ وَ هُمْ راكِعُونَ» ما زعمـوه دون أن يكـون المراد به أنّهم يؤتون الزكـاه و طريقتهم التواضع و الخضوع.و ليس من المـدح إيتـاء الزكـاه مع الإشـتغال بالصـلاه،لأنّ الواجب فى الراكع أنْ يصـرف همّته و نيّته إلى مـا هو فيه و لا يشـتغل بغيره.قـال شـيخنا أبو هاشم يجب أن يكون المراد بذلك:الذين يقيمون الصلاه و يؤتون الزكاه الواجبتين دون النفل...و الذى فعله أمير المؤمنين كان من النفل....

فإنْ صـحّ أنّه المختصّ بـذلك،فمن أين أنّه يختص بهـذه الصـفه فى وقتٍ معين و لا ذكر للأوقات فيه،و قد علمنا أنّه لا يصح أن يكون إمامـاً مع الرسول صـلّى اللّه عليه و آله و سـلّم،فلا يصـحّ التعلّق بظاهره،و متى قيل:إنّه إمام من بعـد فى بعض الأحوال،فقد زالوا عن الظاهر،و ليسوا بذلك أولى ممّن يقول:إنّه إمام فى الوقت الذى ثبت أنّه إمام فيه.

هـذا لو سـلّمنا أنّ المراد بـالولى مـا ذكروه،فكيف و ذلـك غير ثـابت،فلا بـدّ من أن يكون محمولاً على تولّى النصـره فى بـاب الدين،و ذلك ممّا لا يختص بالإمامه،و لذلك قال من بعد «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ».

و قد ذكر شـيخنا أبو على أنّه قيل إنّها نزلت فى جماعهٍ من أصحاب النبى...و الذين وصفهم فى هذا الموضع بالركوع و الخضوع هم الـذين وصـفهم من قبل بأنّه يـذلّ المرتـدّين بهم بقوله: «فَسَوْفَ يَأْتِى اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّهٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» و أراد به طريقه التواضع «أَعِزَّهٍ عَلَى الْكافِرِينَ...».

و قد روى أنّها نزلت فى عباده بن الصّامت...» (۱).

ص:۲۸۶

۱- ۱) المغنى فى الإمامه ج ۲۰ ق ۱۳۳/۱.

أقول:

أوّلاً:هذا الكلام قد ردّ عليه بالتفصيل فی كتاب(الشافی)و(الذخيره) و(تلخيص الشافی).

و ثانياً:لک أنْ تقارن بين هذا الكلام و بين كلمات المتأخّرين عنه من الأشاعره.

*فالفخر الرازی،إذا راجعت كلامه فی(تفسيره) (۱)وجدته عيالاً على القاضی المعتزلی،إذ كرّر هذه الشبهات من غير أنْ يشير إلى أجوبه السيّد المرتضی و غيره عليها!!

و القاضی العضد الإيجی أجاب قائلاً:«و الجواب:أنّ المراد هو الناصر،و إلّا دلّ على إمامته حال حياه الرسول،و لأنّ ما تكرّر فيه صيغ الجمع كيف يحمل على الواحد، و لأنّ ذلک غير مناسب لما قبلها و ما بعدها» (۲).

*و السّعد التفتازانی أجاب:«ما قبل الآيه شاهد صدق على أنّه لولايه المحبّه و النصره دون التصرف و الإمامه،و وصف المؤمنين بجوز أنْ يكون للمدح دون التخصيص،و لزياده شرفهم و استحقاقهم «وَ هُمْ راكِعُونَ» يحتمل العطف أو يخضعون،و ظاهر الكلام ثبوت الولايه بالفعل و فی الحال،و لم يكن حينئذٍ ولايه التصرف و الإمامه،و صرفه إلى المآل لا يستقيم فی اللّه و رسوله،و حمل صيغه الجمع على الواحد إنّما يصحّ بدليل،و خفاء الاستدلال بالآيه على الصحابه عموماً و على علی خصوصاً فی غايه البعد» (۳).

*و الآلوسی (۴)،انتحل كلام شاه عبد العزيز الدهلوی صاحب(التحفه

۱- ۱) تفسير الرازی:۲۵/۱۱.

۲- ۲) شرح المواقف ۳۶۰/۸.

۳- ۳) شرح المقاصد ۲۶۹/۵.

۴- ۴) روح المعانی ۱۶۸/۶.

الإثنی عشریه)بطوله،من غیر أن یذکره أصلاً،بل عزا کلام الدهلوی إلی أهل السنّه، قائلاً:و قد أجاب أهل السنّه...و سیأتی البحث مع الدهلوی إن شاء اللّه تعالی.

*و ابن تیمیّه،وجد أنْ لا مناص و لا خلاص إلّا بتکذیب أصل القضیّه،فقال:

«و قد وضع بعض الکذّابین حدیثاً مفتری:إنّ هذه الآیه نزلت فی علی لمّا تصدّق بخاتمه فی الصلاه.و هذا کذب بإجماع أهل العلم بالنقل» (۱).

قال:«أجمع أهل العلم بالنقل علی أنها لم تنزل فی علی بخصوصه،و أنّ علیّاً لم یتصدّق بخاتمه فی الصلاه،و أجمع أهل العلم بالحدیث علی أنّ القصّه المرویّه فی ذلک من الکذب الموضوع» (۲).

قال:«جمهور الاُمّه لم تسمع هذا الخبر» (۳).

*و ابن روزبهان،لم یکذّب الخبر،و إنّما ناقش فی معنی«الولایه»فحملها علی «النصره»و تمسّک بالسّیاق،و هذان وجهان من الوجوه المذکوره فی کلام القاضی المعتزلی.

*و عبد العزیز الدهلوی-الذی انتحل کلامه الآلوسی فی(تفسیره)و تبعه صاحب(مختصر التحفه الإثنی عشریه)-أجاب عن الإستدلال أوّلاً:بالإجمال، و حاصله النقض بإمامه سائر أئمّه أهل البیت علیهم السلام،قال:«إنّ هذا الدلیل کما یدلّ علی نفی إمامه الأئمّه المتقدمین کما قرّر،یدلّ کذلک علی سلب الإمامه عن المتأخرین بذلک التقریر بعینه،فلزم أن السبطین و من بعدهما من الأئمّه الأطهار لم یکونوا أئمّه، فلو کان استدلال الشیعه هذا یصح لفسد تمسّکهم بهذا الدلیل،إذ لا یخفی أنّ حاصل هذا الاستدلال بما یفید فی مقابله أهل السنّه مبنی علی کلمه الحصر،و الحصر کما یضرّ أهل السنّه یکون مضرّاً للشیعه أیضاً،فإن أجابوا عن النقض بأنّ المراد حصر الولایه فی

۱- ۱) منهاج السنه ۳۰/۲.

۲- ۲) منهاج السنّه ۱۱/۷.

۳- ۳) منهاج السنّه ۱۷/۷.

الأمير كرّم اللّه وجهه فی بعض الأوقات،أعنی وقت إمامته لا وقت إمامه السبطين و من بعدهم رضی اللّه تعالی عنهم.قلنا:فمرحباً بالوفاق.

و أجاب عن الإستدلال ثانياً بالتفصيل،و هو فی وجوه:

الأوّل:إنّا لا نسلّم الإجماع علی نزول الآيه فی الأمير،فروی أبو بكر النقاش صاحب التفسير المشهور عن محمّد الباقر رضی اللّه تعالی عنه أنّها نزلت فی المهاجرين و الأنصار،فقيل:قد بلغنا-أو:يقول الناس-أنّها نزلت فی علی كرّم اللّه تعالی وجهه، فقال:هو منهم،و روی جمع من المفسّرين عن عكرمه أنّها نزلت فی شأن أبی بكر.

و أمّا نزولها فی حق علی و روايه قصه السائل و تصدّقه عليه فی حال الركوع فإنّما هو للثعلبی فقط،و هو متفرد به،و لا يعدّ المحدّثون من أهل السنّه روايات الثعلبی قدر شعيره و لقّبوه ب«حاطب ليل»فإنّه لا يميّز بين الرطب و اليابس،و أكثر رواياته فی التفسير عن الكلبی (1)عن أبی صالح،و هی أوهی ما يروی فی التفسير عندهم.و قال القاضی شمس الدين ابن خلكان فی حال الكلبی إنّه كان من أتباع عبد اللّه بن سبأ...و ينتهی بعض روايات الثعلبی إلی محمّد بن مروان السدّی الصغير،و هو كان رافضيّاً غالياً....

و الثانی:إنّا لا نسلّم أنّ المراد بالولی المتولّی للأمور و المستحق للتصرّف فيها تصرّفاً عاماً،بل المراد به الناصر،و هو مقتضی السياق.

و الثالث:إنّه لو سلّم أنّ المراد ما ذكروه،فلفظ الجمع عام أو مساوٍ له،كما ذكره المرتضی فی الذريعه و ابن المطهّر فی النهايه،و العبره لعموم اللّفظ لا لخصوص السبب،و ليست الآيه نصّاً فی كون التصدّق واقعاً فی حال ركوع الصلاه،لجواز أنْ يكون الركوع بمعنی التخشّع و التذلّل،لا بالمعنی المعروف فی عرف أهل الشرع، و ليس حمل الركوع فی الآيه علی غير معناه الشرعی بأبعد من حمل الزكاه المقرونه

١- ١) تصحّف«الكلبی»إلی«الكلينی»فی مختصر التحفه الإثنی عشريه.

بالصلاه على مثل ذلک التصدّق،و هو لازم على مدّعى الإماميّه قطعاً.

و أجاب الشيخ إبراهيم الكردى قدّس سرّه عن أصل الإستدلال،بأنّ الدليل قام فى غير محلّ النزاع،و هو كون على كرّم اللّه تعالى وجهه إماماً بعد رسول اللّه من غير فصل،لأنّ ولايه الذين آمنوا على زعم الإماميّه غير مراده فى زمان الخطاب،لأنّ ذلک عهد النبوّه و الإمامه نيابه،فلا تتصوّر إلّا بعد انتقال النبى،و إذا لم يكن زمان الخطاب مراداً تعيّن أنْ يكون المراد الزمان المتأخّر عن زن الإنتقال،و لا حدّ للتأخير،فليكنْ ذلک بالنسبه إلى الأمير بعد مضى زمان الأئمّه الثلاثه،فلم يحصل مدّعى الإمايّه.

(قال):و لو تنزّلنا عن هذه كلّها لقلنا:إنّ هذه الآيه معارضه بالآيات الناصّه على خلافه الخلفاء الثلاثه» (۱).

النظر فى هذه الكلمات و دفع الشبهات

اشاره

أقول:

إنّ أهمّ هذه الشبهات المتّخذه فى الأغلب من المعتزله-كما يظهر بالمقارنه-ما يلى:

۱-لا إجماع على نزول الآيه فى على و تصدّقه

إدّعاه القاضى المعتزلى و تبعه جمع من الأشاعره كالرازى،بل زعم أنّ أكثر المفسّرين زعموا أنّه فى حقّ الاُمّه (۲).

و الجواب:إنّ الإماميّه إنّما يستدلّون بإجماع المفسّرين من أهل السنّه،على نزول الآيه المباركه فى قضيّه أمير المؤمنين عليه السلام،اعتماداً على إقرار غير واحدٍ من أكابر القوم بذلک:

۱- ۱) التحفه الإثنا عشريه:۱۹۸،و انظر مختصر التحفه الإثنى عشريه:۱۵۷ و قارن بتفسير الآلوسى:روح المعانى ۱۶۷/۶-۱۶۹.

۲- ۲) تفسير الرازى ۲۵/۱۱.

اعتراف القاضی العضد

فمنهم:القاضی عضد الدین الإیجی (۱)،المتوفّی سنه ۷۵۶،فی کتابه المشهور:

المواقف فی علم الکلام (۲)،فقد قال فی معرض الإستدلال بالآیه:

«و أجمع أئمّه التفسیر أنّ المراد علیّ» (۳).

اعتراف الشریف الجرجانی

و منهم:الشریف الجرجانی (۴)،المتوفّی سنه ۸۱۶،فقد قال بشرح المواقف (۵):

---

۱ - ۱) وصفوه بتراجمه بأوصاف ضخمه:«قاضی قضاه الشرق»و«شیخ العلماء»و«شیخ الشافعیه»قالوا:«کان إماماً فی المعقولات،محقّقاً،مدقّقاً،قائماً بالاُصول و المعانی و العربیه،مشارکاً فی الفقه و غیره من الفنون»...«أنجب تلامیذ اشتهروا فی الآفاق». الدرر الکامنه ۳۲/۳/۲،البدر الطالع ۳۲۶/۱،شذرات الذهب ۱۷۴/۶،طبقات الشافعیه-للأسنوی-۱۷۹/۲،بغیه الوعاه:۲۹۶.

۲ - ۲) قال فی کشف الظنون ۱۸۹۱/۲:«المواقف فی علم الکلام،و هو کتاب جلیل القدر،رفیع الشأن،اعتنی به الفضلاء،فشرحه السیّد الشریف،و شرحه شمس الدین محمّد بن یوسف الکرمانی...»ثمّ ذکر الشروح و الحواشی علیها...قال:«و هی کثیره جدّاً». و قال الشوکانی-بترجمه الإیجی:«له:المواقف فی علم الکلام و مقدّماته،و هو کتاب یقصر عنه الوصف،لا یستغنی عنه من رام تحقیق الفنّ» و لاحظ أیضاً کلمات الشریف الجرجانی فی وصف المواقف فی مقدّمه شرحه.

۳- ۳) المواقف فی علم الکلام:۴۰۵.

۴- ۴) وصفوه ب:«عالم بلاد الشرق»...«کان علّامه دهره»...«صار إماماً فی جمیع العلوم العقلیه و غیرها،متفرّداً بها،مصنّفاً فی جمیع أنواعها،متبحّراً فی دقیقها و جلیلها،و طار صیته فی الآفاق،و انتفع الناس بمصنّفاته فی جمیع البلاد،و هی مشهوره فی کلّ فنّ،یحتجّ بها أکابر العلماء و ینقلون منها،و یوردون و یصدرون عنها»فذکروا فیها شرح المواقف. انظر:الضوء اللامع ۳۲۸/۵،البدر الطالع ۴۸۸/۱،الفوائد البهیّه:۱۲۵،بغیه الوعاه:۳۵۱،مفتاح السعاده ۱۶۷/۱،و غیرها.

۵- ۵) انظر:کشف الظنون ۱۸۹۱/۲.

«و قد أجمع أئمّه التفسير على أنّ المراد ب: «الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاـةَ» إلى قوله تعالى: «وَ هُمْ راكِعُونَ» علىّ،فإنّه كان فى الصلاه راكعاً،فسأله سائل فأعطاه خاتمه،فنزلت الآيه» (۱).

اعتراف التفتازانی

و منهم:سعد الدین التفتازانی (۲)المتوفّی سنه ۷۹۳،فقد قال فی شرح المقاصد (۳):

«نزلت باتّفاق المفسّرین فی علی بن أبی طالب-رضی اللّه عنه-حین أعطی السائل خاتمه و هو راکع فی صلاته» (۴).

اعتراف القوشجی

و منهم:القوشجی السمرقندی،و هو:علاء الدین علی بن محمّد الحنفی، المتوفّی سنه ۸۷۹.

قال قاضی القضاه الشوکانی بترجمته:

«علی بن محمّد القوشجی.بفتح القاف و سکون الواو و فتح الشین المعجمه

ص:۲۹۲

۱- ۱) شرح المواقف فی علم الکلام ۳۶۰/۸.
۲- ۲) قال الحافظ ابن حجر:«الإمام العلّامه،عالم بالنحو و التصریف و المعانی و البیان و الأصلین و المنطق و غیرها،أخذ عن القطب و العضد،و تقدّم فی الفنون،و اشتهر ذکره و طار صیته،و انتفع الناس بتصانیفه،و کان فی لسانه لکنّه،و انتهت إلیه معرفه العلم بالمشرق»الدرر الکامنه ۳۵۰/۴.و کذا قال السیوطی و ابن المعاد و الشوکانی و أضاف:«و بالجمله،فصاحب الترجمه متفرّد بعلومه فی القرن الثامن،لم یکن له فی أهله نظیر فیها،و له من الحظ و الشهره و الصیت فی أهل عصره فمن بعدهم ما لا یلحق به غیره،و مصنّفاته قد طارت فی حیاته إلی جمیع البلدان،و تنافس الناس فی تحصیلها...»البدر الطالع ۳۰۳/۲،بغیه الوعاه:۳۹۱،شذرات الذهب ۳۱۹/۶.
۳- ۳) ذکره صاحب کشف الظنون ۱۷۸۰/۲ فقال:المقاصد فی علم الکلام...و له علیه شرح جامع»ثمّ ذکر بعض الحواشی علیه.
۴- ۴) شرح المقاصد فی علم الکلام ۱۷۰/۵.

بعدها جیم و یاء النسبه،و معنی هذا اللفظ بالعربیه:حافظ البازی،و کان أبوه من خدّام ملک ما وراء النهر،یحفظ البازی.

قرأ علی علماء سمرقند ثمّ رحل إلی الروم،و قرأ علی القاضی زاده الرومی،ثمّ رحل إلی بلاد کرمان فقرأ علی علمائها و سود هنالک شرحه للتجرید...و لمّا قدم قسطنطینیّه أوّل قدمه تلقّاه علماؤها...و له تصانیف منها شرح التجرید الذی تقدّمت الإشاره إلیه،و هو شرح عظیم سائر فی الأقطار کثیر الفوائد...و هو من مشاهیر العلماء» (۱).

و ذکر شرحه علی التجرید فی کشف الظنون،حیث قال تحت عنوان تجرید الکلام:

«و هو کتاب مشهور،اعتنی علیه الفحول،و تکلّموا فیه بالردّ و القبول،له شروح کثیره و حواش علیها»إلی أن قال:«ثمّ شرح المولی المحقّق علاء الدین علی بن محمّد الشهیر بقوشجی-المتوفّی سنه ۸۷۹-شرحاً لطیفاً ممزوجاً...و قد اشتهر هذا الشرح بالشرح الجدید»،ثمّ ذکر کلامه فی دیباجته،ثمّ قال:«و إنّما أوردته لیعلم قدر المتن و الماتن،و فضل الشرح و الشارح»،ثمّ ذکر الحواشی علی هذا الشرح الجدید،بما یطول ذکره،فراجع (۲).

و هذه عباره القوشجی فی نزول الآیه المبارکه:و بیان دلالتها علی الإمامه لأمیر المؤمنین:

«بیان ذلک:إنّها نزلت باتّفاق المفسّرین فی حقّ علی بن أبی طالب حین أعطی السائل خاتمه و هو راکع فی صلاته...»ثمّ إنّه-و إن حاول المناقشه فی الإستدلال-لم ینکر اتّفاق المفسّرین علی نزولها فی الإمام علیه السلام،فراجع (۳).

۱- ۱) البدر الطالع ۴۹۵/۱-۴۹۶.

۲- ۲) کشف الظنون ۳۴۸/۱-۳۵۰.

۳- ۳) شرح تجرید الإعتقاد:۳۶۸.

هذا،و من ناحيهٍ أَخرى،فقد نصّ الشهاب الآلوسی علی أنّ هذا القول«علیه غالب الأخباریین» (۱).

فإذا کان هـذا القول«علیه إجماع المفسّرین»و«غالب الأخباریین»-بغضّ النظر عن صـحّه غیر واحد من أسانید الخبر،حتّی أنّ مثل ابن کثیر قـد اعترف بقوّه بعضٍ و سـکت عن القـدح فی بعض ما أورد منها-فأی وقعٍ لإنکار مثل الـدهلوی الهنـدی؟! فضـلًا عن تکـذیب مثـل ابن تیمیّه لأصـل الأخبر،و دعوی أنّ جمهور الاُمّه لم تسـمع هـذا الخبرٍ؟! و أنّه أجمع أهل العلم بالحـدیث علی أنّ القصّه المرویّه فی ذلک من الکذب الموضوع.

و بهذا یظهر سـقوط التمسّک بمخالفه مثل عکرمه الخارجی-علی فرض صحّه النّسبه-مع ما سیأتی فی ترجمه هذا الرجل فی آیه المباهله.

و أیضاً:لا قیمه لنقل مثل النقّاش،مضافاً إلی تکلّمهم فیه و فی تفسیره،کما لا یخفی علی المطّلع الخبیر!!

۲-إنّ القول بنزولها فی حق علی للثعلبی فقط و هو متفرّد به

و الجواب:إنّ هـذا لا یصـدر إلّا من متعصّب شـقی أو جاهل غبی،و هو عبد العزیز الدهلوی،الملقّب عندهم ب«علّامه الهند»!! فإنّ لهذا الرجل فی هذا المقطع من کلامه کذبات،منها:

۱-إنّ هذ القول الثعلبی فقط و هو متفرّد به.فإنّ الثعلبی وفاته سـنه(۴۲۷)و قد روی الخبر قبله عدد کبیر من الأئمّه،ذکرنا أسمائهم فی الفصل الأوّل،بل علیه إجماع المفسّرین کما عرفت.

۲-إنّ المحـدّثین یلقّبونه بحاطب لیل.فإنّ المحـدّثین لا یلقّبونه بهـذا اللّقب،بل الذی لقّبه هو ابن تیمیّه فی منهاج السـنّه،کلّما أراد إنکار فضائل علی و أهل البیت علیهم السلام.

۱- ۱) روح المعانی ۱۶۸/۶.

۳-أكثر روايات الثعلبى فى التفسير عن الكلبى عن أبى صالح،و هى أوهى ما يروى فى التفسير عندهم.فقد حقّقنا فى بعض بحوثنا أنّ روايات الكلبى فى التفسير مخرَّجه فى غير واحدٍ من الصّحاح،و أنّ رواياتهم عن الكلبى عن أبى صالح موجوده بكثرةٍ فى الكتب المعروفه المشتهره،و ليست أوهى ما يروى فى التفسير عند جمهور علمائهم.

و بعد،فإنّ روايه الثعلبى نزول الآيه المباركه فى حقّ أمير المؤمنين عليه السلام المتقدمه فى الفصل الأول،ليست لا عن الكلبى عن أبى صالح،و لا عن السدّى الكبير أو الصّغير!!

هذا،و أمّا وجود الرّطب و اليابس فى تفسير الثعلبى فأمر ثابت،و كذلك سائر تفاسير القوم و أسفارهم الحديثيه،حتّى الملقّبه عندهم بالصحاح....

و هذه جمله من مصادر ترجمه الثعلبى و الثناء عليه،أذكرها لتراجع:وفيات الأعيان ۷۹/۱،معجم الأُدباء ۳۶/۵،تذكره الحفاظ ۱۰۹۰/۳،المختصر فى أخبار البشر ۱۶۰/۲،الوافى بالوفيات ۳۰۷/۷،مرآه الجنان ۴۶/۳،طبقات الشافعيه الكبرى للسبكى ۵۸/۴،البدايه و النهايه ۴۰/۱۲،النجوم الزاهره ۲۸۳/۴،طبقات المفسّرين ۶۵/۱.

و أكتفى بنقل كلام القاضى ابن خلّكان،فإنّه قال:«كان أوحد زمانه فى علم التفسير،و صنّف التفسير الكبير الذى فاق غيره من التفاسير،و له كتاب العرائس...و قال أبو القاسم القشيرى:رأيت ربّ العزّه عزّ و جلّ فى المنام و هو يخاطبى و اخاطبه،فكان فى أثناء ذلك أن قال الرب تعالى اسمه:أقبل الرجل الصالح،فالتفتُ فإذا أحمد الثعلبى مقبل.و ذكره عبد الغافر بن إسماعيل الفارسى فى كتاب سياق تاريخ نيسابور و أثنى عليه و قال:هو صحيح النقل موثوق به،و كان كثير الحديث كثير الشيوخ،توفّى

سنه ۴۲۷.و قال غیره:سنه ۴۳۷» (۱).

فهذه ترجمته عند القاضی ابن خلکان،و لا تجد فیها إلّا المدح و الثناء،و حتّی من اللّه جلّ جلاله!

۳-المراد من الولایه فیها هو النصره بقرینه السّیاق

ادّعاه القاضی المعتزلی و تبعه من الأشاعره ابن روزبهان و الرازی و غیرهما.

و الجواب:إنّه قد أقمنا الأدلّه المتقنه و البراهین الصّادقه علی أنّ لفظه«ولیّکم»فی حدیث:«علی منّی و أنا من علی و هو ولیّکم من بعدی»الذی هو من أصحّ الأخبار و أثبتها،هی بمعنی«الأولی بکم»،فکذلک هذه اللفظه فی الآیه المبارکه،بل ذلک هنا أوضح و أولی،لعطف«الولی»و«النبی»علی ذات الباری تعالی،و من المعلوم أنّ الولایه الثابته له عزّ و جلّ هی الولایه العامه المطلقه.

و أمّا السّیاق،فإنّه لا یقاوم النصّ،علی ما تقرّر عند العلماء المحقّقین،فاستدلال بعضهم کالفخر الرازی به مردود هذا أوّلاً.

و ثانیاً:إنّه قد فصل بین الآیه و الآیه التی یزعمون وحده السیاق معها آیات اخری، فلا سیاق أصلاً،فراجع.

۴-مجیء الآیه بصیغه الجمع،و حملها علی الواحد مجاز

ذکره القاضی عبد الجبار و تبعه غیره کالرازی و أضاف:إنّه تعالی ذکر المؤمنین الموصوفین فی هذه الآیه بصیغه الجمع فی سبعه مواضع: «وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ» و حمل ألفاظ الجمع و إن جاز علی الواحد علی سبیل التعظیم لکنّه مجاز لا حقیقه،و الأصل حمل الکلام علی الحقیقه.

ص:۲۹۶

۱- ۱) وفیات الأعیان ۶۱/۱.

و الجواب:إنّ مقتضى النصّ الصحيح،القائم عليه الإجماع من المفسّرين و غيرهم،و هو المتّفق عليه بين الطرفين،هو حمل الصّيغه هذه على الواحد المعيّن، و هو أمير المؤمنين عليه السلام،و لكنْ لا بدّ لإتيان الآيه بصيغه الجمع من نكته.

قال الزمخشري:«فإنْ قلت:كيف صحّ أن يكون لعليّ رضى اللّه عنه-و اللفظ لفظ جماعه؟

قلت:جيء به على لفظ الجمع و إنْ كان السبب فيه رجلًا واحداً،ليرغب الناس فى مثل فعله،فينالوا مثل نواله،و لينبّه على أنّ سجيّه المؤمنين يجب أنْ تكون على هذه الغايه من الحرص على البرّ و الإحسان و تفقّد الفقراء،حتّى إن لزمهم أمر لا يقبل التأخير و هم فى الصلاه لم يؤخّروه إلى الفراغ منها» (١).

و اختار بعض المفسّرين من أصحابنا كالطبرسى صاحب(مجمع البيان فى تفسير القرآن) (٢)أنّ النكته هى التعظيم،و هو ما أشار إليه الرازى فى كلامه المذكور.

و السيّد شرف الدين العاملى ذهب إلى أنّ النكته هى أنّه لو جاءت الآيه بلفظ المفرد،فإنّ شانئى على و أهل البيت و سائر المنافقين لا يطيقون أن يسمعوها كذلك، و إذْ لا يمكنهم حينئذٍ التمويه و التضليل،فيؤدّى ذلك إلى التلاعب بألفاظ القرآن و تحريف كلماته أو نحو ذلك ممّا يخشى عواقبه على الإسلام (٣).

هذا،و قد ذكر صاحب الغدير طاب ثراه طائفةً من الآيات الوارده بصيغه الجمع و المقصود بها الآحاد،استناداً إلى تفاسير القوم و أحاديثهم،فراجع (۴).

۵-الولايه بمعنى الأولويه بالتصرف غير مراده فى زمان الخطاب.

و هذا ما ذكره القاضى المعتزلى،و أخذه غير واحدٍ من الأشاعره،كالدهلوى

١- ١) الكشاف ۶۴۹/١.

٢- ٢) مجمع البيان ٢١١/٣.

٣- ٣) المراجعات:٢۶٣.

۴- ۴) الغدير ٢٣١/۶-٢٣٨.

و الآلوسی و التفتازانی،فلیکن المراد بعد عثمان.

و قد أجاب عنه السیّد المرتضی و غیره من أعلام الطائفه.قال شیخ الطائفه:«إنّا قد بیّنا أنّ المراد بلفظ«ولی»فرض الطاعه و الاستحقاق للتصرّف بالأمر و النهی،و هذا ثابت له فی الحال،و إذا کان المراد به الحال،فلیس بمقصورٍ علیها،و إنّما یقتضی الحال و ما بعدها من سائر الأحوال،و إذا کان الأمر علی ذلک فنحن فخرج نخرج حال حیاه النبی بدلاله الإجماع،و تبقی سائر الأحوال علی موجب الآیه،و لیس هناک دلیل یخرج أیضاً ما بعد النبی علیه و آله الصلاه و السلام و یردّه إلی ما بعد عثمان.و لأنّ کلّ من أثبت بهذه الآیه الإمامه أثبتها بعد وفاه النبی بلا فصل،و لم یقل فی الاُمّه أحد إنّ المراد بالآیه الإمامه و أثبتها بعد عثمان» (1).

۶-إنّ التصدّق فی أثناء الصّلاه ینافی الصلاه

و هذا أیضاً ذکره القاضی المعتزلی و تبعه علیه القوم.

إلّا أنّ الآلوسی أجاب عن هذه الشبهه بقوله:«بلغنی أنّه قیل لابن الجوزی:کیف تصدّق علی بالخاتم و هو فی الصلاه...فأنشأ یقول: یسقی و یشرب لا تلهیه سکرته

و قد سبق إلی الإستشهاد بالبیتین:السیّد الشهید التستری فی(إحقاق الحق) (2)و نسبهما إلی بعض الأصحاب.و الله العالم.

ثم إنّه لو کان مجرّد التصدّق فی أثناء الصلاه منافیاً لها،فکیف کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یحمل امامه علی عاتقه فی الصلاه،و کلّما سجد وضعها علی

۱- ۱) تلخیص الشافی ۴۴/۲-۴۵.

۲- ۳) إحقاق الحق و إزهاق الباطل ۴۱۴/۲ مع اختلاف قلیل فی اللفظ.

الأرض فإذا قام وضعها مرّةً اخرى على عاتقه و هكذا إلى أنْ يفرغ من صلاته كما فى صحاح القوم؟و أيضاً:فإنّ النّبى صلّى اللّه عليه و آله كان فى أثناء الصّلاه يسمع صوت من أراد الإلتحاق به و ينتظر حتى يركع،كما فى الصّحاح؟و هكذا غير ما ذكر من الموارد،فيظهر عدم منافاه هذه الامور لا سيّما ما كان منها عبادةً للصّلاه.

أقول:

تلك هى عمده شبهاتهم فى المقام،و العمده فى الجواب عنها هو النصُّ الصحيح المقبول بين الطّرفين،فلا مجال بعده لتلك الشبهات،و لا لغيرها،من قبيل احتمال حمل«الواو»فى «وَ هُمْ راكِعُونَ» على العطف،أو احتمال حمل«الركوع»على «الخضوع»أو دعوى أن«الزكاه»إنّما تقال للزكاه الواجبه،و الذى فعله أمير المؤمنين كان نفلًا،أو دعوى أنّ لازم الإستدلال بالآيه عن طريق إفادتها الحصر على بطلان إمامه من تقدّمه،هو بطلان إمامه الأئمّه من ولده،فإنّها جهل أو تجاهل من مدّعيها،لأنّه لا يقول بإمامه أئمّه العتره على كلّ تقدير،أمّا الإماميّه،فإنّهم يبطلون إمامه من تقدّم على أمير المؤمنين بهذه الآيه،و لهم أدلّتهم على إمامه سائر الأئمّه من الكتاب و السنّه و غيرهما،على أنّ البحث هو بين إمامه على و إمامه أبى بكر،و إمامه الأئمّه بعد على فرع على إمامته،كما أنّ إمامه عمر و عثمان و معاويه و يزيد...تتفرّع على إمامه أبى بكر،فإذا ثبتت إمامه على من الآيه،ثبتت الإمامه فى ولده،و بطلت إمامه أبى بكر و كلّ إمامه متفرّعه على إمامته.

و الحقيقه-كما ذكرنا من قبل-إنّ هذه الآيه و نزولها فى هذه القضيّه،من أقوى الأدلّه على إمامه أمير المؤمنين عليه السلام،و لذا فقد اضطرب القوم تجاهها،و اختلفت كلماتهم فى ردّ الإستدلال بها،و بذلوا أقصى جهودهم فى الجواب،و لكنّهم لم يُفلحوا فازدادوا بعداً عن نهج الحق و طريق الصواب،فلا الآيه يمكن تكذيبها،و لا الحديث الوارد فى تفسيرها...و الحمد للّه ربّ العالمين،و صلّى اللّه عليه سيّدنا محمّد و آله الطاهرين.

ص:٢٩٩

البرهان الثانی

اشاره

قال قدس سره:«البرهان الثانی:قوله تعالی: «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَ اللّهُ یَعْصِمُکَ مِنَ النّاسِ».

اتّفقوا علی نزولها فی علی علیه السلام.

روی أبو نعیم الحافظ من الجمهور،بإسناده عن عطیّه،قال:نزلت هذه الآیه علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی علیّ(بن أبی طالب علیه السلام).

و من تفسیر الثعلبیّ،قال:معناه بلِّغ ما انزل إلیک من ربّک فی فضل علیّ؛فلمّا نزلت هذه الآیه،أخذ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بید علیّ،و قال:مَن کنت مولاه فعلی مولاه.

و النبیّ صلّی اللّه علیه و آله مولی أبی بکر و عمر و باقی الصحابه بالإجماع، فیکون علیّ علیه السلام مولاهم،فیکون هو الإمام.

و من تفسیر الثعلبیّ،قال:لمّا کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بغدیر خُمّ، نادی الناس فاجتمعوا،فأخذ بید علیّ علیه السلام،فقال:من کنت مولاه فعلیٌّ مولاهُ،فشاع ذلک و طار فی البلاد،و بلغ ذلک الحارث بن النعمان الفهریّ،فأتی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله علی ناقته،حتّی أتی الأبطح،فنزل عن ناقته فأناخها و عقلها،و أتی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و هو فی ملأ من أصحابه،فقال:یا محمّد! أمرَتنا عن اللّه أن نشهد أن لا إله إلّا اللّه و أنّک رسول اللّه،فقبلناه منک،و أمرتَنا أن نُصلّی خمساً فقبلناه منک،و أمرتَنا أن نصوم شهراً فقبلناه منک،و أمرتنا أن نُزکّی أموالنا فقبلناه منک،و أمرتنا أن نحجّ البیت فقبلناه،ثمّ لم ترضَ بهذا حتّی رفعتَ بضبْعَی ابن عمّک ففضّلتَه علینا و قلت:«مَن کنتُ مولاه فعلیٌّ مولاه»؛فهذا شیءٌ منک أم من اللّه؟

فقـال:و الـذى لاـ إله إلّـا هو إنّه من أمر اللّه؛فولّى الحارثُ بن النعمان يريـد راحلته و هو يقول:اللهمّ إن كان ما يقول محمّـد حقّاً فأمْطِرْ علينا حجارةً من السماء أو ائتِنا بعذابٍ أليم.

فمـا وصـل إليهـا حتّى رمـاه اللّه بحجر،فسـقط على هـامته و خرج من دبره فقتله، و أنزل اللّه تعـالى: «سَـأَلَ سائِـلٌ بِعَـذابٍ واقِعٍ* لِلْكافِرينَ لَيْسَ لَهُ دافِعٌ».

و قد روى هذه الروايه النقّاش من علماء الجمهور فى تفسيره.

الشرح:

قال ابن تيميه:و الجواب من وجوه:

أحدها: إن هذا أعظم كذباً و فريةً من الأول كما سنبيّنه إن شاء اللّه تعالى.

و قوله:اتّفقوا على نزولها فى على.أعظم كـذباً مما قاله فى تلك الآيه،فلم يقل لا هـذا و لا ذاك أحد من العلماء الذين يدرون ما يقولون.

و أمّا مـا يرويه أبـو نُعيم فى«الحليه»أو فى«فضائـل الخلفـاء»و النقّاش و الثعلـبى و الواحـدى و نحـوهم فى التفسـير،فقـد اتفق أهل المعرفه بالحـديث على أن فيما يروونه كثيراً من الكـذب الموضوع،و اتفقوا على أن هذا الحديث المذكور الذى رواه الثعلبى فى تفسيره هو من الموضوع،و سنبيّن أدلّه يُعرف بها أنه موضوع،و ليس [الثعلبى] من أهل العلم بالحديث.

و لكن المقصود هنا أنَّا نـذكر قاعـده فنقول:المنقولات فيها كثير من الصـدق و كثير من الكـذب،و المرجع فى التمييز بين هـذا و هـذا إلى أهل علم الحديث،كما نرجع إلى النحاه فى الفرق بين نحو العرب و نحو غير العرب،و نرجع إلى علماء اللغه فيما هو من اللغه و ما ليس من اللغه،و كذلك علماء الشعر و الطب و غير ذلك،فلكلّ علم رجال يُعرفون به....

و الرافضه أقلّ معرفه و عنايه بهذا،إذ كانوا لا ينظرون فى الإسناد و لا فى سائر الأدله

الشرعيه و العقليه:هل توافق ذلک أو تخالفه؟و لهذا لا يوجد لهم أسانيد متصله صحيحه قط،بل کل إسناد متصل لهم،فلا بد أن يکون فيه من هو معروف بالکذب أو کثره الغلط.

و هم فی ذلک شبيه باليهود و النصاری،فإنه ليس لهم إسناد.و الإسناد من خصائص هذه الأمه،و هو من خصائص الإسلام،ثم هو فی الإسلام من خصائص أهل السنه.و الرافضه من أقل الناس عنايه إذ کانوا لا يصدّقون إلّا بما يوافق أهواهم،و علامه کذبه أنه يخالف هواهم.و لهذا قال عبد الرحمن بن مهدی:أهل العلم يکتبون ما لهم و ما عليهم،و أهل الأهواء لا يکتبون إلا ما لهم.

ثم إن أوّلهم کانوا کثيری الکذب،فانتقلت أحاديثهم إلی قوم لا يعرفون الصحيح من السقيم،فلم يمکنهم التمييز إلا بالتصديق الجميع أو تکذيب الجميع،و الاستدلال علی ذلک بدليل مفصل غير الإسناد.

فيقال:ما يرويه مثل أبی نُعيم و الثعلبی و النقّاش و غيرهم:أ تقبلونه مطلقاً؟أم تردّونه مطلقاً؟أم تقبلونه إذا کان لکم [لا عليکم]،و تردّونه إذا کان عليکم؟فإن تقبلوه مطلقاً،ففی ذلک أحاديث کثيره فی فضائل أبی بکر و عمر و عثمان تناقض قولکم.و قد روی أبو نُعيم فی أول«الحليه»فی فضائل الصحابه،و فی کتاب مناقب أبی بکر و عمر و عثمان و علیّ أحاديث بعضها صحيحه و بعضها ضعيفه،بل منکره.و کان رجلاً عالماً بالحديث فيما ينقله،لکن هو و أمثاله يروون ما فی الباب،لا يُعرف أنه روی کالمفسِّر الذی ينقل أقوال الناس فی التفسير،و الفقيه الذی يذکر الأقوال فی الفقه،و المصنِّف الذی يذکر حجج الناس،ليذکر ما ذکروه،و إن کان کثير من ذلک لا يعتقد صحته،بل يعتقد ضعفه،لأنه يقول:أنا نقلت ما ذکر غيری،فالعُهده علی القائل لا علی الناقل.

و هکذا کثير ممن صنَّف فی فضائل العبادات،و فضائل الأوقات،و غير ذلک:

يذکرون أحاديث کثيره و هی ضعيفه،بل موضوعه،باتفاق أهل العلم،کما يذکرون [أحاديث] فی فضل صوم رجل کلها ضعيفه،بل موضوعه،عند أهل العلم.و يذکرون

صلاه الرغائب فی أول لیله جمعه منه،و ألفیه نصف شعبان،و کما یذکرون فی فضائل عاشوراء ما ورد من التوسعه علی العیال،و فضائل المصافحه و الحناء و الخضاب و الاغتسال و نحو ذلک،و یذکرون فیها صلاه.

و کلّ هذا کذب علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم،لم یصح فی عاشوراء إلا فضل صیامه.قال حرب الکرمانی:قلت لأحمد بن حنبل:الحدیث الذی یُروی:من وسَّع علی عیاله یوم عاشوراء وسَّع اللّه علیه سائر سنته؟فقال:لا أصل له.

و قد صنَّف فی فضائل الصحابه،علیّ و غیره،غیر واحد،مثل خیثمه بن سلیمان الأطرابلسی و غیره،و هذا قبل أبی نُعیم،یروی عنه إجازه.و هذا و أمثاله جروا علی العاده المعروفه لأمثالهم ممن یصنف فی الأبواب،أنه یروی ما سمعه فی هذا الباب.

و هکذا المصنّفون فی التواریخ،مثل«تاریخ دمشق»لابن عساکر و غیره،إذا ذکر ترجمه واحد من الخلفاء الأربعه،أو غیره،یذکر کلّ ما رواه فی ذلک الباب،فیذکر لعلیّ و معاویه من الأحادیث المرویه فی فضلهما ما یعرف أهل العلم بالحدیث أنه کذب، و لکن لعلیّ من الفضائل الثابته فی الصحیحین و غیرهما،و معاویه لیس له بخصوصه فضیله فی الصحیح،لکن قد شهد مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم حُنیناً و الطائف و تبوک،و حج معه حجه الوداع،و کان یکتب الوحی،فهو ممن ائتمنه النبی صلّی اللّه علیه و سلّم علی کتابه الوحی،کما ائتمن غیره من الصحابه.

فإن کان المخالف یقبل کلّ ما رواه هؤلاء و أمثالهم فی کتبهم،فقد رووا أشیاء کثیره تناقض مذهبهم.و إن کان یردّ الجمیع،بطل احتجاجه بمجرد عزوه الحدیث إلیهم.و إن قال:أقبل ما یوافق مذهبی و أردّ ما یخالفه،أمکن منازعه أن یقول له مثل هذا، [و کلاهما] باطل،لا یجوز أن یحتج علی صحه مذهب بمثل هذا،فإنه یُقال:إن کنت إنما عرفت صحه هذا الحدیث بدون المذهب،فاذکر ما یدلّ علی صحته،و إن کنت إنما عرفت صحته لأنه یوافق المذهب،امتنع تصحیح الحدیث بالمذهب،لأنه یکون

حینئذ صحه المذهب موقوفه علی صحه الحدیث،و صحه الحدیث موقوفه علی صحه المذهب،فیلزم الدَّوْر الممتنع.

و أیضاً،فالمذهب:إن کنت عرفت صحته بدون هذا الطریق،لم یلزم صحه هذا الطریق،فإن الإنسان قد یکذب علی غیره قولاً،و إن کان ذلک القول حقّاً،فکثیر من الناس یروی عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قولاً هو حق فی نفسه،لکن لم یقله رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم،فلا یلزم من کون الشیء صدقاً فی نفسه أن یکون النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قاله،و إن کنتَ إنما عرفتَ صحته بهذا الطریق،امتنع أن تعرف صحه الطریق بصحته،لإفضائه إلی الدَّوْر.

فثبت أنه علی التقدیرین،لا یعلم صحه هذا الحدیث لموافقته للمذهب،سواء کان المذهب معلوم الصحه،أو غیر معلوم الصحه.

و أیضاً،فکلّ من له أدنی علم و إنصاف یعلم أن المنقولات فیها صدق و کذب،و أن الناس کذبوا فی المثالب و المناقب،کما کذبوا فی غیر ذلک،و کذبوا فیما یوافقه و یخالفه.

و نحن نعلم أنهم کذبوا فی کثیر مما رووه فی فضائل أبی بکر و عمر و عثمان،کما کذبوا فی کثیر مما رووه فی فضائل علیّ،و لیس فی أهل الأهواء أکثر کذا من الرافضه،بخلاف غیرهم،فإن الخوارج لا یکادون یکذبون،بل هم من أصدق الناس مع بدعتهم و ضلالهم.

و أما أهل العلم و الدین،فلا یصدقون بالنقل و یکذبون [به] بمجرد موافقه ما یعتقدون،بل قد ینقل الرجل أحادیث کثیره فیها فضائل النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و أمته و أصحابه،فیردّونها لعلمهم بأنها کذب،و یقبلون أحادیث کثیره لصحتها،و إن کان ظاهرها بخلاف ما یعتقدونه،إما لإعتقادهم أنها منسوخه،أو لها تفسیر لا یخالفونه، و نحو ذلک.

فالأصل فی النقل أن یُرجع فیه إلی أئمه النقل و علمائه،و من یشرکهم فی علمهم عَلِمَ ما یعلمون،و أن یُستدلّ علی الصحه و الضعف بدلیل منفصل عن الروایه،فلا بد من

هذا و هذا.و إلا فمجرد قول القائل:«رواه فلان»لا يَحْتَج به:لا أهل السنه و لا الشيعه، و ليس فى المسلمين من يحتج بكلّ حديث رواه كلّ مصنف،فكلّ حديث يحتج به نطالبه من أول مقام بصحته.

و مجرّد عزوه إلى روايه الثعلبى و نحوه ليس دليلاً على صحته باتفاق أهل العلم بالنقل.و لهذا لم يروه أحد من علماء الحديث فى شىء من كتبهم التى ترجع الناس إليها فى الحديث،لا [فى] الصحاح و لا السنن و لا المسانيد و لا غير ذلك،لأن كذب مثل هذا لا يخفى على من له أدنى معرفه بالحديث.

و إنما هذا عند أهل العلم بمنزله ظن من يظن من العامه-و بعض من يدخل فى غمار الفقهاء-أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كان على أحد المذاهب الأربعه،و أن أبا حنيفه و نحوه كانوا من قبل النبى صلّى اللّه عليه و سلّم،أو كما يظن طائفه من التركمان أن حمزه له مغاز عظيمه و ينقلونها بينهم،و العلماء متفقون على أنه لم يشهد إلا بدراً و أُحداً و قُتل يوم أحد،و مثل ما يظن كثير من الناس أن فى مقابل دمشق من أزواج النبى صلّى اللّه عليه و سلم أم سلمه و غيرها،و من أصحابه أُبَىّ بن كعب،و أُويس القرنى و غيرهما.

و أهل العلم يعلمون أن أحداً من أزواج النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لم يقدم دمشق،و لكن كان فى الشام أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارى،و كان أهل الشام يسمونها أم سلمه،فظن الجهَّال أنها أم سلمه زوج النبى صلّى اللّه عليه و سلّم.و أُبى بن كعب مات بالمدينه.و أويس تابعى لم يقدم الشام.

و مثل ما يظن من الجهّال أن قبر علىّ بباطن النجف.و أهل العلم-بالكوفه و غيرها-يعلمون بطلان هذا،و يعلمون أن عليّاً و معاويه و عمرو بن العاص كلّ منهم دفن فى قصر الإماره ببلده،خوفاً عليه من الخوارج أن ينبشوه؛فإنهم كانوا قد تحالفوا على قتل الثلاثه،فقتلوا عليّاً و جرحوا معاويه.

و كان عمرو بن العاص قد استخلف رجلًا يقال له خارجه،فضربه القاتل يظنّه

عَمْراً فقتله،فتبين أنه خارجه،فقال:أردت عمراً و أراد اللّه خارجه،فصار مثلاً.

و مثل هذا كثير مما يظنه كثير من الجهّال.و أهل العلم بالمنقولات يعلمون خلاف ذلك.

الوجه الثانی: أن نقول:فی نفس هذا الحديث ما يدلّ على أنه كذب من وجوه كثيره؛فإن فيه أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلم لما كان بغدير يدعى خُمّاً نادى الناس فاجتمعوا،فأخذ بيَدَیْ علیّ و قال:من كنت مولاه فعلیّ مولاه،و أن هذا قد شاع و طار بالبلاد،و بلغ ذلک الحارث بن النعمان الفهری،و أنه أتى النبی صلّى اللّه عليه و سلّم على ناقته و هو فی الأبطح،و أتى و هو فی ملأٍ من الصحابه،فذكر أنهم امتثلوا أمره بالشهادتين و الصلاه و الزكاه و الصيام و الحج،ثم قال:«أ لم ترض بهذا حتى رفعت بضَبْعَیْ ابن عمک تفضّله علينا؟و قلتَ:من كنت مولاه فعلیّ مولاه؟و هذا منک أم من اللّه؟فقال النبی صلّى اللّه عليه و سلم:هو من أمر اللّه،فولّى الحارث بن النعمان يريد راحلته،و هو يقول:اللهم إن كان هذا هو الحق من عندک فأمطر علينا حجاره من السماء أو ائتنا بعذاب أليم،فما وصل إليها حتى رماه اللّه بحجر،فسقط على هامته،و خرج من دبره فقتله،و أنزل اللّه: «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ* لِلْكافِرينَ» الآيه.

فيقال لهؤلاء الكذَّابين:أجمع الناس كلّهم على أن ما قاله النبی صلّى اللّه عليه و سلّم بغدير خُم كان مرجعه من حجه الوداع.و الشيعه تسلّم هذا،و تجعل ذلک اليوم عيداً و هو اليوم الثامن عشر من ذی الحجه.و النبی صلّى اللّه عليه و سلّم لم يرجع إلى مكه بعد ذلک،بل رجع من حجه الوداع إلى المدينه،و عاش تمام ذی الحجه و المحرم و صفر،و توفی فی أول ربيع الأول.

و فی هذا الحديث يذكر أنه بعد أن قال هذا بغدير خُم و شاع فی البلاد،جاءه الحارث و هو بالأبطح،و الأبطح بمكه،فهذا كذب جاهل لم يعلم متى كانت قصه غدير خم.

و أيضاً،فإن هـذه السوره-سوره سأل سائل-مكيّه باتفاق أهل العلم،نزلت بمكه قبل الهجره،فهذه نزلت قبل غدير خُم بعشر سنين أو أكثر من ذلك،فكيف [تكون] نزلت بعده؟

و أيضاً،قوله: «وَ إِذْ قالُوا اللّهُمَّ إِنْ كانَ هـذا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ» فى سوره الأنفال، و قد نزلت عقيب بدر بالاتفاق قبل غدير خُم بسنين كثيره،و أهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ما قاله المشركون للنبى صلّى اللّه عليه و سلّم قبل الهجره،كأبى جهل و أمثاله،و أن اللّه ذكّر نبيَّه بما كانوا يقولونه بقوله: «وَ إِذْ قالُوا اللّهُمَّ إِنْ كانَ هـذا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ» أى اذكر قولهم،كقوله: «وَ إِذْ قالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ» ، «وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ» ،و نحو ذلك:يأمره بأن يذكر كلّ ما تقدّم.فدلّ على أن هذا القول كان قبل نزول هذه السوره.

و أيضاً،فإنهم لما استفتحوا بيّن اللّه أنه لا ينزّل عليهم العذاب و محمّد صلّى اللّه عليه و سلم فيهم،فقال: «وَ إِذْ قالُوا اللّهُمَّ إِنْ كانَ هـذا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ أَوِ ائْتِنا بِعَذابٍ أَلِيمٍ» ،ثم قال اللّه تعالى: «وَ ما كانَ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَ أَنْتَ فِيهِمْ وَ ما كانَ اللّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» و اتفق الناس على أن أهل مكه لم تنزل عليهم حجاره من السماء لما قالوا ذلك،فلو كان هذا آيه لكان من جنس آيه أصحاب الفيل،و مثل هذا مما تتوفر الهمم و الدواعى على نقله.

و لو أن الناقل طائفه من أهل العلم،فلما كان هذا لا يرويه أحد من المصنّفين فى العلم،لا المسند،و لا الصحيح،و لا الفضائل،و لا التفسير،و لا السير و نحوها،إلا ما يُروى بمثل هذا الإسناد المنكر،عُلم أنه كذب و باطل.

و أيضاً،فقد ذكر فى هذا الحديث أن هذا القائل أُمر بمبانى الإسلام الخمس، و على هذا،فقد كان مسلماً فإنه قال:فقبلناه منك.و من المعلوم بالضروره أن أحداً من المسلمين على عهد النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لم يصبه هذا.

و أيضاً،فهذا الرجل لا يُعرف فی الصحابه،بل هو من جنس الأسماء التی یذکرها الطرقیه،من جنس الأحادیث التی فی سیره عنتر و دلهمه.

و قد صنّف الناس کتباً کثیره فی أسماء الصحابه الذین ذُکروا فی شیء من الحدیث، حتی فی الأحادیث الضعیفه،مثل کتاب«الاستیعاب»لابن عبد البر،و کتاب ابن منده، و أبی نعیم الأصبهانی،و الحافظ أبی موسی،و نحو ذلک.و لم یذکر أحدٌ منهم هذا الرجل، فعُلم أنه لیس له ذکر فی شیء من الروایات،فإن هؤلاء لا یذکرون إلا ما رواه أهل العلم، لا یذکرون أحادیث الطرقیه،مثل«تنقّلات الأنوار»للبکری الکذّاب و غیره.

الوجه الثالث: أن یُقال:أنتم ادّعیتم أنکم أثبتم إمامته بالقرآن،و القرآن لیس فی ظاهره ما یدلّ علی ذلک أصلاً؛فإنه قال: «بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ» .و هذا اللفظ عام فی جمیع ما أُنزل إلیه من ربّه،لا یدلّ علی شیء معیَّن.

فدعوی المدّعی أن إمامه علیّ هی مما بلَّغها،أو مما أُمر بتبلیغها،لا تثبت بمجرّد القرآن؛فإن القرآن لیس فیه دلاله علی شیء معین،فإن ثبت ذلک بالنقل کان ذلک إثباتاً بالخبر لا بقرآن.فمن ادَّعی أن القرآن یدلّ علی [أنّ] إمامه علیّ مما أُمر بتبلیغه،فقد افتری علی القرآن،فالقرآن لا یدلّ علی ذلک عموماً و لا خصوصاً.

الوجه الرابع:أن یُقال:هذه الآیه،مع ما عُلم من أحوال النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، تدلّ علی نقیض ما ذکروه،و هو أن اللّه لم ینزّلها علیه،و لم یأمره بها،فإنها لو کانت ممّا أمره اللّه بتبلیغه،لبلّغه،فإنه لا یعصی اللّه فی ذلک.

و لهذا قالت عائشه رضی اللّه عنها:«من زعم أن محمّداً کتم شیئاً من الوحی فقد کذب،و الله تعالی یقول: «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ».

لکن أهل العلم یعلمون بالاضطرار أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم لم یبلِّغ شیئاً من إمامه علیّ،و لهم علی هذا طرق کثیره یثبتون بها هذا العلم.

ص:۳۰۸

منها:أن هـذا مما تتوفر الهمم و الـدواعى على نقله،فلو كان له أصل لنُقل،كما نُقل أمثاله من حديثه،لا سـيما مع كثره ما يُنقل فى فضائل علىّ،من الكذب الذى لا أصل له، فكيف لا يُنقل الحق [الصدق] الذى قد بُلِّغ للناس؟!

و لأن النبى صلّى للّه عليه و سلّم أمر أمته بتبليغ ما سمعوا منه،فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم اللّه بتبليغه.

و منهـا:أن النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم لمـا مـات،و طلب بعض الأنصـار أن يكون منهم أمير و من المهـاجرين أمير،فـأُنكِر ذلك عليه،و قالوا:الإماره لا تكون إلا فى قريش، و روى الصـحابه فى [مواطن] متفرقه الأحاديث عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى أن «الإمامه فى قريش»،و لم يرو واحد منهم،لا فى ذلك المجلس و لا غيره،ما يدلّ على إمامه علىّ.

و بـايع المسـلمون أبـا بكر،و كـان أكثر بنى عبـد مناف-من بنى أميه و بنى هاشم و غيرهـم-لهم ميل قوى إلى علىّ بن أبى طالب يختـارون ولا-يته،و لم يـذكر أحـد منهم هـذا النص.و هكـذا أُجرى الأمر فى عهـد عمر و عثمان،و فى عهـده أيضا لما صارت له ولايه،و لم يذكر هو و لا أحدٌ من أهل بيته و لا من الصحابه المعروفين هذا النص،و إنما ظهر هذا النص بعد ذلك.

و أهـل العلم بالحـديث و السنّه الـذين يتولّون عليّاً و يحبّونه،و يقولون:إن كان الخليفه بعـد عثمان،كأحمـد بن حنبل و غيره من الأـئمه،قـد نازعهم فى ذلك طوائف من أهل العلم و غيرهم،و قالوا:كان زمانه زمان فتنه و اختلاف بين الأمه،لم تتفق الأمه فيه لا عليه و لا على غيره.

و قـال طوائف من النـاس كـالكرَّاميه:بـل هو كـان إماماً و معاويه إماماً،و جوَّزوا أن يكون للناس إمامان للحاجه.و هكـذا قالوا فى زمن ابن الزبير و يزيد،حيث لم يجدوا الناس اتفقوا على إمام.

ص:٣٠٩

و أحمـد بن حنبل،مع أنه أعلم أهل زمانه بالحـديث،احتـج عَلَى إمامه علىّ بالحديث الذى فى السـنن:«تكون خلافه النبوّه ثلاثين سنه ثم تصير مُلكاً».و بعض الناس ضعّف هذا الحديث،لكن أحمد و غيره يثبتونه.

فهذا عمدتهم من النصوص على خلافه علىّ،فلو ظفروا بحديث مسندٍ أو مرسل موافق لهذا لفرحوا به.

فعُلم أن ما تـدّعيه الرافضه من النصّ،هو مما لم يسـمعه أحدٌ من أهل العلم بأقوال رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم،لا قديماً و لا حديثاً.

و لهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضروره كذب هذا النقل،كما يعلمون كذب غيره من المنقولات المكذوبه.

و قـد جرى تحكيم الحكمين،و معه أكـثر النـاس،فلم يكن فى المسـلمين من أصـحابه و لا غيرهم من ذكر هـذا النص،مع كـثره شيعته،و لا فيهم من احتج به فى مثل هذا المقام الذى تتوفر فيه الهمم و الدواعى على إظهار مثل هذا النص.

و معلوم أنه لو كان النصّ معروفاً عنـد شـيعه علىّ-فضـلاً عن غيرهـم-لكانت العاده المعروفه تقتضـى أن يقول أحـدهم:هـذا نص رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم نصّ عليه لم يسـتحلّ عزله،و لو عزله لكـان من أنكر عزله عليه يقول:كيف تعزل من نصّ النبى صلّى اللّه عليه و سلّم على خلافته؟

و قـد احتجّوا بقوله صـلّى اللّه عليه و سـلّم:«تقتل عمّاراً الفئه الباغيه»و هـذا الحـديث خبر واحد أو اثنين أو ثلاثه و نحوهم،و ليس هـذا متواتراً.و النص عنـد القائلين به متواتر،فيا للّه العجب كيف ساغ عنـد الناس احتجاج شـيعه علىّ بـذلك الحديث،و لم يحتج أحد منهم بالنص؟ (١)

١- ١) منهاج السّنه ٣٣/٧-٥١.

أقول:

يتلخّص كلامه المشتمل على الاستطراد الكثير من جههٍ،و على السبّ للإماميه من جهه اخرى فى نقاط:

۱-تكذيب خبر نزول الآيه فى غدير خم.

۲-إن أبا نعيم و النقاش و الثعلبى و الواحدى و نحوهم من المفسرين و المحدّثين اتّفق أهل المعرفه بالحديث على أن فيما يروونه كثيراً من الكذب الموضوع.

۳-اتفق أهل المعرفه بالحديث على أن الحديث المذكور الذى رواه الثعلبى فى تفسيره هو من الموضوع.

۴-الذين صنّفوا فى الفضائل يذكرون أحاديث كثيره و هى ضعيفه بل موضوعه باتفاق أهل العلم.

۵-فى نفس هذا الحديث ما يدلّ على أنه كذب من وجوه كثيره:

أ-فيه«الأبطح»و هو بمكّه،و النبىّ رجع إلى المدينه لا إلى مكه.

ب-سوره سأل سائل مكيّه نزلت قبل الهجره.

ج-قوله: «وَ إِذْ قالُوا اللّهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الْحَقَّ...» فى سوره الأنفال و هى نزلت عقيب بدر قبل غدير خم بسنين كثيره.

د-نزول العذاب ينافى قوله تعالى «وَ ما كانَ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَ أَنْتَ فِيهِمْ».

ه-يفيد الحديث أن الأعرابى المعترض على النبى كان مسلماً.و من المعلوم بالضروره أن أحداً من المسلمين على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يصبه العذاب المذكور فى الحديث.

و-إن هذا الرجل لا يعرف فى الصحابه.

۶-قوله تعالى «بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ» عام فى جميع ما انزل إليه و لا يدلّ على شىء معيّن.

ص:۳۱۱

۷-النبیّ لا یعصی اللّه فی أوامره،و هو لم یبلّغ شیئاً من إمامه علی،فلم یکن مأموراً بذلک.

أقول:

و تفصیل الکلام فی هذا المقام هو:

إنّ المرویَّ فی کتب الحدیث و التفسیر نزول ثلاثه آیات من القرآن الکریم فی واقعه غدیر خم،فنزلت الآیه «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ...» قبل خطبه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله،و نزلت الآیه: «الْیَوْمَ أَکْمَلْتُ لَکُمْ دِینَکُمْ...» بعد فراغه منها،و نزلت الآیه: «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ» فی قضیّه الأعرابی الذی اعترض علی النبی صلّی اللّه علیه و آله فیما قاله فی حق أمیر المؤمنین علی علیه السّلام.

و إلیک البیان فیما یتعلّق بالآیه الاولی،فنقول:

لقد روی نزول الآیه المبارکه فی واقعه غدیر خم جماعه کبیره من أعلام أهل السنه،منهم:

۱-أبو جعفر محمّد بن جریر الطبری،المتوفّی سنه ۳۱۰.

۲-ابن أبی حاتم،عبد الرحمن بن محمّد بن إدریس الرازی،المتوفّی سنه ۳۲۷.

۳-أبو عبد اللّٰه الحسین بن إسماعیل المحاملی،المتوفّی سنه ۳۳۰.

۴-أبو بکر أحمد بن عبد الرحمن الفارسی الشیرازی،المتوفّی سنه ۴۰۷ أو ۴۱۱.

۵-أبو بکر أحمد بن موسی بن مردویه الأصفهانی،المتوفّی سنه ۴۱۰.

۶-أبو نعیم أحمد بن عبد اللّٰه الأصفهانی،المتوفّی سنه ۴۳۰.

۷-أبو الحسن علیّ بن أحمد الواحدی،المتوفّی سنه ۴۶۸.

۸-أبو سعید مسعود بن ناصر السجستانی،المتوفّی سنه ۴۷۷.

۹-أبو القاسم عبد اللّٰه بن عبید اللّه الحاکم الحسکانی.

۱۰-أبو بکر محمّد بن مؤمن،صاحب کتاب ما نزل فی علی و أهل البیت.

۱۱-أبو الفتح محمّد بن علیّ بن إبراهیم النظنزی،المتوفّی حدود سنه ۵۵۰.

۱۲-أبو القاسم علیّ بن الحسن ابن عساکر الدمشقی،المتوفّی سنه ۵۷۱.

۱۳-أبو سالم محمّد بن طلحه النصیبی الشافعی،المتوفّی سنه ۶۵۲.

۱۴-فخر الدین محمّد بن عمر الرازی،المتوفّی سنه ۶۵۳.

۱۵-عزّ الدین عبد الرزّاق بن رزق اللّه الرسعنی الموصلی،المتوفّی سنه ۶۶۱.

۱۶-نظام الدین الحسن بن محمّد النیسابوری،صاحب التفسیر.

۱۷-السیّد علیّ بن شهاب الدین الهمدانی،المتوفّی سنه ۷۸۶.

۱۸-نور الدین علیّ بن محمّد ابن الصبّاغ المالکی،المتوفّی سنه ۸۵۵.

۱۹-بدر الدین محمود بن أحمد العینی،المتوفّی سنه ۸۵۵.

۲۰-جلال الدین عبد الرحمن بن أبی بکر السیوطی،المتوفّی سنه ۹۱۱.

۲۱-القاضی محمّد بن علیّ الشوکانی،المتوفّی سنه ۱۲۵۰.

۲۲-السیّد شهاب الدین محمود الآلوسی البغدادی،المتوفّی سنه ۱۲۷۰.

۲۳-الشیخ سلیمان بن إبراهیم القندوزی الحنفی،المتوفّی سنه ۱۲۹۳.

و قد أوردنا نصوص روایات جمعٍ منهم فی قسم حدیث الغدیر من کتابنا الکبیر (۱).

من الأسانید المعتبره

اشاره

ثم إنّ الروایات المعتبره سنداً فی نزول الآیه المبارکه یوم غدیر خمّ کثیره کذلک، و منها:

۱-روایه الحبری:

قال«حدّثنا حسن بن حسین،قال:حدّثنا حبّان،عن الکلبی،عن أبی صالح،عن

۱- ۱) نفحات الأزهار فی خلاصه عبقات الأنوار ۱۹۵/۸-۲۵۳.

ابن عبّاس،فی قوله «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أَنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَ اللّهُ یَعْصِمُکَ مِنَ النّاسِ إِنَّ اللّهَ لا یَهْدِی الْقَوْمَ الْکافِرِینَ»:

نزلت فی علیٍّ علیه السلام.

أُمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم أن یبلّغ فیه،فأخذ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم بید علیٍّ علیه السلام فقال:من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه،اللّهمّ وال من ولاه،و عادِ من عاداه» (۱).

۲-روایه ابن أبی حاتم

فإنه أخرج فی تفسیر الآیه:«حدثنا أبی،ثنا عثمان بن خرزاد،ثنا إسماعیل بن زکریا،ثنا علی بن عابس،عن الأعمش و أبی الجحاف،عن عطیّه العوفی،عن أبی سعید الخدری قال:نزلت هذه الآیه «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ» فی علی بن أبی طالب» (۲).

و هذا السند صحیح قطعاً.

*أما«أبو حاتم»الرازی،فغنّی عن التعریف.

*و أمّا«عثمان بن خرزاد»و هو عثمان بن عبد اللّه بن محمّد بن خرزاد البصری، أبو عمرو،الحافظ،نزیل أنطاکیه المتوفی سنه ۲۸۱،فهو من رجال النسائی،قال ابن أبی حاتم:کان رفیق أبی فی کتابه الحدیث فی بعض بلدان الشام و هو صدوق، أدرکته و لم أسمع منه،و قال الحاکم:ثقه مأمون،و قال مسلمه:کان ثقه حافظاً....

ذکر ابن حجر و غیره هذه الکلمات،و ما ذکر له جرحاً من أحد (۳).

*و أما«إسماعیل بن زکریا»و هو الخلفانی الأسدی،المتوفی سنه ۱۷۴،و هو من

۱- ۱) تفسیر الحبری:۲۶۲.

۲- ۲) تفسیر ابن أبی حاتم ۱۱۷۲/۴ برقم ۶۶۰۹.

۳- ۳) تهذیب التهذیب ۱۲۰/۷.

رجال الصحاح السته (۱).

*و أما سائر رجال السند فسنذكرهم.

۳-روايه أبی نعيم:

قال:«حدّثنا أبو بكر ابن خلّاد،قال:حدّثنا محمّد بن عثمان بن أبی شيبه،قال:

حدّثنا إبراهيم بن محمّد بن ميمون،قال:حدّثنا علیّ بن عابس،عن أبی الجَحّاف و الأعمش،عن عطيه،عن أبی سعيد الخدری،قال:نزلت هذه الآيه علی رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم فی علیّ بن أبی طالب عليه السّلام: «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ»» (۲).

*أمّا«أبو بكر ابن خلّاد»فهو:أبو بكر أحمد بن يوسف البغدادی،المتوفّی سنه ۳۵۹،ترجم له الخطيب فی تاريخه،و الذهبی فی سيره،و غيرهما:

قال الخطيب:«كان لا يعرف شيئاً من العلم،غير أنّ سماعه صحيح».

و قال أبو نعيم:«كان ثقه».

و كذا وثّقه أبو الفتح ابن أبی الفوارس (۳).

و وصفه الذهبی ب«الشيخ الصدوق،المحدّث،مسند العراق» (۴).

*و أمّا«محمّد بن عثمان بن أبی شيبه»،المتوفّی سنه ۲۹۷،فقد ترجم له الذهبی، و وصفه ب:«الإمام الحافظ المسند»ثمّ قال:«و جمع و صنّف،و له تاريخ كبير،و لم يرزق خطّاً،بل نالوا منه،و كان من أوعيه العلم».

۱- ۱) تهذيب الكمال ۹۲/۳.

۲- ۲) خصائص الوحی المبين-للشيخ يحيی بن الحسن الحلّی،المعروف بابن البطريق،المتوفّی سنه ۶۰۰-۵۳،عن كتاب ما نزل من القرآن فی علیّ،للحافظ أبی نعيم الأصفهانی.

۳- ۳) تاريخ بغداد ۲۲۰/۵-۲۲۱.

۴- ۴) سير أعلام النبلاء ۶۹/۱۶.

و قال:«قال صالح جزره:ثقه».

و قال ابن عدیّ:«لم أرَ له حدیثاً منکَراً فأذکره».

ثمّ نقل تکلّم بعض معاصریه فیه،و هم عبد اللّٰه بن أحمد،المتوفّی سنه ۲۹۰، و ابن خراش،المتوفّی سنه ۲۸۳،و مطیّن،المتوفّی سنه ۲۹۷،و الظاهر وجود اختلافات بینهم و بینه،ممّا أدّی إلی أن یذکروه بسوء،لا سیّما ما کان بینه و بین أبی جعفر مطیّن،إذ کان کلٌّ منهما یذکر الآخر بسوءٍ و ینال منه (۱).

و من هنا فقد نصّ غیر واحدٍ من الحفّاظ-کالذهبی-علی أنّ کلام الأقران بعضهم فی بعض غیر مسموع.

*و أمّا«إبراهیم بن محمّد بن میمون»،فقد ذکره ابن حبّان فی الثقات قائلًا:

«إبراهیم بن محمّد بن میمون الکندی الکوفی،یروی عن سعید بن حکیم العبسی و داود بن الزبرقان.روی عنه أحمد بن یحیی الصوفی» (۲).

و لم أجد له ذِکراً فی کتب الضعفاء....

و قد ینقم علیه روایته لفضائل أمیر المؤمنین علیه السّلام،و کم له من نظیر! فقد ذکر الذهبی بترجمه أحمد بن الأزهر:«و هو ثقه بلا تردّد،غایه ما نقموا علیه ذاک الحدیث فی فضل علیٍّ رضی اللّٰه عنه» (۳).

یعنی:ما رواه عن عبد الرزّاق،عن معمر،عن الزهری،عن عبید اللّٰه بن عبد اللّٰه ابن عتبه،عن ابن عبّاس،قال:

نظر رسول اللّٰه صلّی اللّٰه علیه و آله و سلّم إلی علیّ بن أبی طالب،فقال:أنت سیّد فی الدنیا،سیّد فی الآخره،حبیبک حبیبی،و حبیبی حبیب اللّٰه،و عدوّک عدوّی،

۱- ۱) تاریخ بغداد ۴۳/۳.

۲- ۲) الثقات ۷۴/۸.

۳- ۳) سیر أعلام النبلاء ۳۶۴/۱۲.

و عدوّی عدوّ اللّه،فالویل لمن أبغضک بعدی».

قال الحاکم:«حدّث به ابن الأزهر ببغداد فی حیاه أحمد و ابن المدینی و ابن معین،فأنکره من أنکره،حتّی تبیّن للجماعه أنّ ابن الأزهر بریء الساحه منه،فإنّ محلّه محلّ الصادقین» (۱).

و لهذا الحدیث قصّه،فإنّه لأجله ذکر أحمد بن الأزهر فی میزان الاعتدال فی نقد الرجال (۲)بل ذکر فیه عبد الرزّاق بن همّام أیضاً (۳).

لکنّ أحمد بن الأزهر«ثقه بلا تردّد»و«محلّه محلّ الصادقین»،و عبد الرزّاق بن همام من رجال الصحاح الستّه و شیخ البخاری (۴)...و مع ذلک فالحدیث کذب!!

«لمّا حدّث أبو الأزهر بحدیثه عن عبد الرزّاق فی الفضائل،أُخبر یحیی بن معین بذلک، فبینما هو عند یحیی فی جماعه أهل الحدیث إذ قال یحیی:من هذا الکذّاب النیسابوری الذی حدّث بهذا عن عبد الرزّاق؟! فقام أبو الأزهر فقال:هو ذا أنا.فتبسّم یحیی بن معین،و قال أما إنّک لست بکذاب؛و تعجّب من سلامته و قال:الذنب لغیرک فیه!» (۵).

فرواه الحدیث کلّهم أئمّه ثقات.

و مع ذلک فهو کذب!!

و قال الذهبی:فی النفس من آخره شیء (۶)!! یعنی جمله:«فالویل لمن أبغضک بعدی»!!

و لا یخفی السبب فی ذلک!!

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۳۶۶/۱۲.

۲- ۲) میزان الاعتدال ۸۲/۱.

۳- ۳) میزان الاعتدال ۶۰۹/۲.

۴- ۴) تقریب التهذیب ۵۰۵/۱.

۵- ۵) سیر أعلام النبلاء ۳۶۶/۱۲.

۶- ۶) میزان الاعتدال ۶۱۳/۱۲.

فما الحیله فی ردّه،مع صحّه سنده؟!

قالوا:إنّ معمراً کان له ابن أخٍ رافضی،و کان معمر مکّنه من کتبه فأدخل علیه هذا الحدیث،و کان معمر رجلاً مهیباً لا یقدر علیه أحد فی السؤال و المراجعه،فسمعه عبد الرزّاق فی کتاب ابن أخی معمر،و حدّث به أبا الأزهر و خصّه به دون أصحابه (۱)!!

قال الذهبی بعد نقله:

«قلت:و لتشیّع عبد الرزّاق سرّ بالحدیث و کتبه،و ما راجع معمراً فیه،و لکنّه ما جسر أن یحدّث به لمثل أحمد و ابن معین و علیّ،بل و لا خرّجه فی تصانیفه،و حدّث به و هو خائف یترقّب» (۲).

هذا موجز هذه القصّه...و الشاهد من حکایتها أنّهم کثیراً ما ینقمون علی الرجل -مع اعترافهم بثقته-روایته حدیثاً فی فضل أمیر المؤمنین علیه السلام أو الطعن فی أعدائه و مبغضیه،و یضطربون أشدّ الاضطراب،فإن أمکنهم التکلّم فی وثاقته فهو،و إلاّ عمدوا إلی تحریف لفظ الحدیث،أو بتره،و إلاّ وضعوا شیئاً فی مقابلته،و إلاّ نسبوا وضعه إلی مثل«ابن أخ معمر»و«کان رافضیاً»و«کان معمر یمکّنه من کتبه»بأنّه دسّ الحدیث فی الکتاب،و لم یشعر بذلک لا معمر،و لا عبد الرزّاق،و لا غیرهما!!

و لکن من هو هذا الشخص؟! و ما الدلیل علی کونه رافضیاً؟! و کیف کان یمکّنه معمر من کتبه و أن یکتب له؟مع علمه بکونه رافضیّاً أو کان جاهلاً بذلک؟!

و علی الجمله،فإنّ«إبراهیم بن محمّد بن میمون»ثقه،بتوثیق ابن حبّان من دون معارض،غیر أنّه من رواه فضائل أمیر المؤمنین علیه السلام.

*و کذلک شیخه«علیّ بن عابس»فإنّه من رجال صحیح الترمذی (۳)،لکنّهم

۱- ۱) تاریخ بغداد ۴۲/۴.

۲- ۲) سیر أعلام النبلاء ۳۶۷/۱۲.

۳- ۳) تقریب التهذیب ۳۹/۲.

تکلّموا فیه لا لشیء،و إنّما لروایته هذا الحدیث و أمثاله من الفضائل و المناقب،و ممّا یشهد بذلک قول ابن عدیّ:«له أحادیث حسان،و یروی عن أبان بن تغلب و عن غیره أحادیث غرائب،و هو مع ضعفه یکتب حدیثه» (۱).

و إذا عرفنا أنّ«أبان بن تغلب»من أعلام الإمامیّه الاثنی عشریه الثقات (۲)عرفنا لما ذا تکون روایاته«أحادیث غرائب»! و عرفنا أنّهم لا یضعّفون«علیّ بن عابس»إلاّ لروایته تلک الأحادیث،و أمّا فی غیرها فهو ثقه فی نفسه و لذا«یکتب حدیثه»!

أی:عدا الفضائل و هی«أحادیث غرائب»کما وصفها،و لو کان الرجل کذّاباً لَما جاز قوله:«یکتب حدیثه»أصلاً!!

*و کذلک شیخه«أبو الجَحّاف»داود بن أبی عوف،فهو من رجال أبی داود و النسائی و ابن ماجه،و وثّقه أحمد بن حنبل و یحیی بن معین،و قال أبو حاتم:صالح الحدیث،و قال النسائی:لیس به بأس (۳)و مع ذلک،فالرجل ممّن لا یحتجّ به عند ابن عدیّ! و هو یعترف بعدم تکلّم أحد فیه!

و لما ذا؟!....

استمع إلیه لیذکر لک السبب،فقد قال:«و لأبی الجَحّاف أحادیث غیر ما ذکرته، و هو من غالیه التشیّع،و عامّه حدیثه فی أهل البیت،و لم أرَ لمن تکلّم فی الرجال فیه کلاماً،و هو عندی لیس بالقوی،و لا ممّن یحتجّ به فی الحدیث» (۴).

ص:۳۱۹

۱- ۱) الکامل فی الضعفاء ۱۹۰/۳ ذیل رقم ۱۳۴۷.

۲- ۲) هو من رجال مسلم و الأربعه، وثقوه و قالوا:هو من أهل الصدق فی الروایات و إن کان مذهبه مذهب الشیعه،و فی المیزان:شیعی جلد لکنه صدوق،فلنا صدقه و علیه بدعته.و هو عند الجوز جانی الناصبی:مذموم المذهب،مجاهر زائغ!.و انظر:الکامل فی الضعفاء ۳۸۹/۱-۳۹۰ رقم ۲۰۷،أحوال الرجال:۶۷ رقم ۷۴.

۳- ۳) میزان الاعتدال ۱۸/۲.

۴- ۴) الکامل فی الضعفاء ۸۲/۳-۸۳ ذیل رقم ۶۲۵.

*و أمّا«الأعمش»فهو من رجال الصحاح السّته (۱).

و تلخّص:

إنّ حديث أبی نعیم معتبر،و لا مجال للتکلّم فی أحد من رجال إسناده،و لو کان بعضهم من الشیعه فهو ثقه،و قد تقرّر أن التشیّع،بل الرفض عندهم غیر مضرٍّ بالوثاقه، و هذا ما کرّرنا نقله عن الحافظ ابن حجر العسقلانی و غیره.

*و أمّا«عطیّه»..فسیأتی.

۴-روایه ابن عساکر:

قال:«أخبرنا أبو بکر وجیه بن طاهر،أنبأنا أبو حامد الأزهری،أنبأنا أبو محمّد المخلّدی الحلوانی،أنبأنا الحسن بن حمّاد سجّاده،أنبأنا علیّ بن عابس،عن الأعمش و أبی الجَحّاف،عن عطیه،عن أبی سعید الخدری،قال:نزلت هذه الآیه: «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ» علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یوم غدیر خمّ فی علیّ بن أبی طالب» (۲).

*أمّا«وجیه بن طاهر»،المتوفّی سنه ۵۴۱:

قال ابن الجوزی:«کان شیخاً،صالحاً،صدوقاً،حسن السیره،منوّر الوجه و الشیبه،سریع الدمعه،کثیر الذِکر.و لی منه إجازه بمسموعاته و مجموعاته» (۳).

و قال السمعانی:«کتبت عنه الکثیر،و کان یملی فی الجامع الجدید بنیسابور کلّ جمعه مکان أخیه،و کان خیر الرجال،متواضعاً متودّداً،ألوفاً،دائم الذِکر،کثیر التلاوه، وصولاً للرحم،تفرّد فی عصره بأشیاء...» (۴).

۱- ۱) تقریب التهذیب ۳۳۱/۱.

۲- ۲) ترجمه أمیر المؤمنین علیه السّلام من تاریخ دمشق ۸۶/۲.

۳- ۳) المنتظم ۵۴/۱۸.

۴- ۴) سیر أعلام النبلاء ۱۱۰/۲۰.

و قال الذهبی:«الشیخ العالم،العدل،مسند خراسان» (۱).

*و أمّا«أبو حامد الأزهری»أحمد بن الحسن النیسابوری،المتوفّی سنه ۴۶۳:

قال الذهبی:«الأزهری،العدل،المسند،الصدوق،أبو حامد أحمد ابن الحسن بن محمّد بن الحسن بن أزهر،الأزهری،النیسابوری،الشروطی،من أولاد المحدّثین.سمع من أبی محمّد المخلّدی...حدّث عنه:زاهر و وجیه ابنا طاهر...توفّی فی رجب سنه ۴۶۳» (۲).

*أمّا«أبو محمّد المخلّدی»الحسن بن أحمد النیسابوری،المتوفّی سنه ۳۸۹:

قال الحاکم:«هو صحیح السماع و الکتب،متقن فی الروایه،صاحب الإملاء فی دار السُنّه،محدّث عصره،توفّی فی رجب سنه ۳۸۹» (۳).

و قال الذهبی:«المخلّدی،الشیخ الصدوق،المسند أبو محمّد...العدل،شیخ العداله،و بقیه أهل البیوتات...» (۴).

*أمّا«أبو بکر محمّد بن حمدون»النیسابوری،المتوفّی سنه ۳۲۰:

قال الحاکم:«کان من الثقات الأثبات الجوّالین فی الأقطار،عاش ۸۷ سنه» (۵).

و قال الخلیلی:«حافظ کبیر» (۶).

و قال الذهبی:«الحافظ الثبت المجوّد» (۷).

*أمّا«محمّد بن إبراهیم الحلوانی» (۸)،المتوفّی سنه ۲۷۶ (۹).

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۱۰۹/۲۰.

۲- ۲) سیر أعلام النبلاء ۲۵۴/۱۸.

۳- ۳) سیر أعلام النبلاء ۵۴۰/۱۶.

۴- ۴) سیر أعلام النبلاء ۵۳۹/۱۶.

۵- ۵) سیر أعلام النبلاء ۶۱/۱۵.

۶- ۶) سیر أعلام النبلاء ۶۱/۱۵.

۷- ۷) سیر أعلام النبلاء ۶۰/۱۵.

۸- ۸) بلیده من بلاد نیسابور.معجم البلدان ۲۹۴/۲.

۹- ۹) المنتظم ۲۷۹/۱۲.

قال الخطيب:«محمّد بن إبراهيم بن عبد الحميد،أبو بكر الحلوانى،قاضـى بلخ، سـكن بغداد،و حدّث بها...روى عنه:إسـماعيل ابن محمّد الصفّار،و محمّد بن عمرو الرزّاز،و أبو عمرو ابن السمّاك،و حمزه بن محمّد الدهقان.و كان ثقه» (۱).

و قال ابن الجوزى:«و كان ثقه» (۲).

أمّا«الحسن بن حمّاد سجّاده»،المتوفّى سنه ۲۴۱:

فهو من رجال أبى داود و النسائى و ابن ماجه.

و قال أحمد بن حنبل:«صاحب سُنّه،ما بلغنى عنه إلاّ خير» (۳).

و قال الذهبى:«كان من جِلّه العلماء و ثقاتهم فى زمانه» (۴).

و قال ابن حجر:«صدوق» (۵).

*و أمّا«علىّ بن عابس»و«أبو الجَحّاف»و«الأعمش»فقد تقدّم الكلام عليهم.

*و بقى«عطيّه».

۵-روايه الواحدى:

و بما ذكرنا تظهر صحّه إسناد الواحـدى فى أسـباب النزول،و ذلك لأنّه السـند المتقدّم نفسه،و شـيخه«أبو سـعيد محمّد بن علىّ الصـفار»الراوى عن«الحسن بن أحمـد المخلّـدى»إلى آخر السـند،ترجم له الحافـظ أبو الحسن عبـد الغافر الفارسـى،المتوفّى سـنه ۵۲۹،قال:

«محمّد بن علىّ بن محمّد بن أحمد بن حبيب الصفّار،أبو سعيد،المعروف

۱- ۱) تاريخ بغداد ۳۹۸/۱.

۲- ۲) المنتظم ۲۷۹/۱۲.

۳- ۳) سير أعلام النبلاء ۳۹۳/۱۱.

۴- ۴) سير أعلام النبلاء ۳۹۳/۱۱.

۵- ۵) تقريب التهذيب ۱۶۵/۱.

بالخشّاب،ابن أَخت أبی سهل الخشّاب اللحیانی،شیخ مشهور بالحدیث،من خواصّ خدم أبی عبد الرحمن السلمی،و کان صاحب کتب،أوصی له الشیخ بعد وفاته و صار بعده بندار کتب الحدیث بنیسابور،و أکثر أقرانه سماعاً و أُصولاً،و قد رزق الإسناد العالی،و کتبه الأُصول،و جمع الأبواب،و إفاده الصبیان،و الروایه إلی آخر عمره،و بیته بیت الصلاح و الحدیث.

ولد سنه ۳۸۱،و توفّی فی ذی القعده سنه ۴۵۶...» (۱).

و ذکر الذهبی و ابن العماد فی وفیات سنه ۴۵۶ من العبر و شذرات الذهب.

***ترجمه عطیّه:**

و أمّا«عطیّه العوفی»فقد ترجمنا له بالتفصیل فی بعض بحوثنا (۲)،و ذکرنا:

أنّه من مشاهیر التابعین،و قد قال الحاکم النیسابوری-فی کلام له حول التابعین-:«فخیر الناس قرناً بعد الصحابه من شافه أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم،و حفظ عنهم الدین و السنن،و هم قد شهدوا الوحی و التنزیل» (۳).

و أنّه من رجال البخاری فی کتابه الأدب المفرد.

و أنّه من رجال صحیح أبی داود،الذی قال أبو داود:«ما ذکرت فیه حدیثاً أجمع الناس علی ترکه»و قال الخطّابی:«لم یصنّف فی علم الدین مثله،و هو أحسن وضعاً و أکثر فقهاً من الصحیحین» (۴).

و أنّه من رجال صحیح الترمذی،الذی حکوا عن الترمذی قوله فیه:«صنّفت هذا

۱- ۱) تاریخ نیسابور:۵۴ رقم ۱۰۳.

۲- ۲) راجع کتابنا:مع الدکتور السالوس فی آیه التطهیر:۶۵-۸۲.

۳- ۳) معرفه علوم الحدیث:۴۱.

۴- ۴) المرقاه فی شرح المشکاه ۲۲/۱.

الکتاب فعرضـته علی علماء الحجاز فرضوا به،و عرضته علی علماء العراق فرضوا به، و عرضته علی علماء خراسان فرضوا به.و من کان فی بیته هذا الکتاب فکأنّما فی بیته نبیّ یتکلّم».

و أنّه من رجال صحیح ابن ماجه،الذی قال أبو زرعه-بعد أن نظر فیه-:«لعلّه لا یکون فیه تمام ثلاثین حدیثاً ممّا فی إسناده ضعف» (۱).

و أنّه من رجال مسند أحمد،و قد قال الحافظ السیوطی عن بعض العلماء:«إنّ أحمد شَرَطَ فی مسنده الصحیح» (۲).

و أنّه قد وثّقه ابن سعد،و قال الدوری عن یحیی بن معین:صالح،و قال أبو بکر البزّار:یعدّ فی التشیّع،روی عنه جلّه الناس.

و بعد،فمن الذی تکلّم فی عطیه؟!

تکلّم فیه الجوزجانی،الذی نصّ الحافظ ابن حجر العسقلانی علی أنّه:«کان ناصبیّاً منحرفاً عن علیّ»...و تبعه من کان علی شاکلته،و قد نصّ الحافظ ابن حجر علی أنّه لا ینبغی أن یسمع قول المبتدع (۳).

و لما ذا تکلّم فیه من تکلّم؟!

لأنّه کان یقدّم أمیر المؤمنین علیه السلام علی الکلّ،و أنّه عُرض علی سب أمیر المؤمنین علیه السّلام،فأبی أن یسبّ،فضُرب أربعمائه سوط و حُلقت لحیته...و کلّ ذلک بأمرٍ من الحجّاج بن یوسف،لعنه اللّه و لعن من سلک سبیله و أدخله مدخله....

أقول:

و هنا نقاط:

۱- ۱) تذکره الحفّاظ ۱۸۹/۲.

۲- ۲) تدریب الراوی ۱۷۱/۱-۱۷۲.

۳- ۳) مقدّمه فتح الباری:۳۸۷.

۱-حدیث نزول الآیه المبارکه یوم الغدیر فی أمیر المؤمنین و ولایته علیه السلام، أخرجه کبار الأئمّه الأعلام من أهل السُنّه عن عدّه من الصحابه،و هم:

۱-عبد اللَّه بن عبّاس.

۲-أبو سعید الخدری.

۳-زید بن أرقم.

۴-جابر بن عبد اللَّه الأنصاری.

۵-البَراء بن عازب.

۶-أبو هریره.

۷-عبد اللَّه بن مسعود.

۸-عبد اللَّه بن أبی أوفی.

۲-قال السیوطی:«و أخرج ابن مردویه عن ابن مسعود،قال:کنّا نقرأ علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم: «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ» -أنّ علیّاً مولی المؤمنین- «وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَ اللّهُ یَعْصِمُکَ مِنَ النّاسِ»» (۱).

۳-إنّ من رواه هذا الحدیث:ابن أبی حاتم الرازی،قال السیوطی:«و أخرج ابن أبی حاتم و ابن مردویه و ابن عساکر عن أبی سعید الخدری قال:نزلت هذه الآیه:

«یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ» علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یوم غدیر خمّ فی علیّ بن أبی طالب» (۲).

و«ابن أبی حاتم»قد نصّ ابن تیمیّه و أتباعه علی أنّه لم یخرّج فی تفسیره حدیثاً موضوعاً...و قد أوردنا ذلک فی بحوثنا الماضیه،کما ستعرفه قریباً أیضاً.

۱- ۱) الدرّ المنثور ۲۹۸/۲.

۲- ۲) الدرّ المنثور ۲۹۸/۲.

و تلخّص:

إنّ القول الحقّ المتّفق عليه بين المسلمين:نزول الآيه يوم غدير خمّ فی أمير المؤمنين عليه الصلاه و السلام.

أقول:

أمّا قول ابن تيميّه:إنّ فی روايات أبی نعيم و الثعلبی و الواحدی،موضوعات كثيره؛فهذا حقّ و نحن نوافقه عليه،إذ ليس هناك-بعد كتاب اللّه عزّ و جلّ-كتاب خالٍ عن الموضوعات،حتّى الكتب المسمّاه بالصحاح...ففی صحيح البخاری-الذی يقدّمه أكثر القوم على غيره من الكتب مطلقاً-أكاذيب و أباطيل،ذكرنا بعضها فی بعض كتبنا استناداً إلى أقوال كبار الحفّاظ من شرّاحه كابن حجر العسقلانی و غيره.

فالمنقولات،فيها كثير من الصدقّ و كثير من الكذب،و المرجع فی التمييز إلى أهل علم الحديث و علماء الجرح و التعديل...كما قال.

و لذا،فإنّا أثبتنا على ضوء كلمات علماء الحديث و الرجال صحّه أسانيد حديث نزول الآيه فی الغدير،و كذلك فی غير هذا الحديث ممّا وقع الاستدلال به من قبل العلّامه رحمه اللّه،بتوثيق رجالها واحداً واحداً...و إذا ثبت صحّه الحديث وجب على الكلّ القبول به،و من كذّب به حينئذٍ فقد كذّب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فی ما قال و فعل،و هذا كفر باللّه،نعوذ باللّه منه.

و على الجمله،فليس الاستدلال بمجرّد عزو الحديث إلى روايه الثعلبی أو غيره، بل الاستدلال به يكون بعد تصحيحه على القواعد المقرّره فی علم الحديث و الرجال.

و أمّا قوله: إنّ هذا الاستدلال ليس بالقرآن بل هو بالحديث؛فهذا تعصّبٌ واضح؛ لأنّ ابن تيّميّه نفسه يستدلّ بقوله تعالى: «إِذْ هُما فِی الْغارِ إِذْ يَقُولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنا» (۱)لإثبات فضيله لأبی بكر،فيقول:«إنّ الفضيله فی الغار ظاهره بنصّ

۱- ۱) سوره التوبه ۹:۴۰.

القرآن،لقوله تعالی: «إِذْ یَقُولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنا» ...و قد أخرجا فی الصحیحین من حدیث أنس عن أبی بکر...» (۱).

فجعل الحدیث مفسّراً للآیه،و جعل فیها فضیله لصاحبه....

و کذلک:یدّعی نزول قوله تعالی: «وَ سَیُجَنَّبُهَا الْأَتْقَی* اَلَّذِی یُؤْتِی مالَهُ یَتَزَکّی» (۲)فی أبی بکر مستدلاً ببعض روایاتهم فیقول:

«و قد ذکر غیر واحدٍ من أهل العلم أنّها نزلت فی قصّه أبی بکر.و کذلک ذکره ابن أبی حاتم و الثعلبی أنّها نزلت فی أبی بکر عن عبد اللّه بن المسیّب.و ذکر ابن أبی حاتم فی تفسیره:حدّثنا أبی،حدّثنا محمّد بن أبی عمر العدنی،حدّثنا سفیان، حدّثنا هشام بن عروه،عن أبیه،قال:

أعتق أبو بکر سبعه کلّهم یعذّب فی اللّه...قال:و فیه نزلت «وَ سَیُجَنَّبُهَا الْأَتْقَی» إلی آخر السوره» (۳).

و هکذا فی مواضع أُخری....

أمّا حین یستدلّ الإمامیه بآیه: «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ...» علی إمامه أمیر المؤمنین،بمعونه أحادیث صحیحه رواها ابن أبی حاتم و الثعلبی و أمثالهما من المفسّرین و المحدّثین من أهل السُنّه فی تفسیرها و بیان سبب نزولها،یقول:«فمن ادّعی أنّ القرآن یدلّ علی أنّ إمامه علیّ ممّا أُمر بتبلیغه فقد افتری علی القرآن» (۴).

مع أنّ استدلال الإمامیه بأحادیث القوم مطابق للقاعده المقرّره فی البحث و المناظره؛لأنّهم ملزَمون بما یروونه،بخلاف استدلالاتهم فی مقابله الإمامیه؛لأنّ

۱- ۱) منهاج السُنّه ۳۷۳/۸.

۲- ۲) سوره اللیل ۹۲:۱۷.

۳- ۳) منهاج السُنّه ۴۹۵/۸.

۴- ۴) منهاج السُنّه ۴۷/۷.

أحاديثهم ليست بحجّةٍ عند الاماميّه حتّى لو كانت مخرّجه فى ما يسمّونه بالصحيح.

فانظر من المفترى؟!

و تلخّص:أن كلّ ما ذكره حول نزول الآيه فى غدير خم مردود،و ثبت أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله قد امر بتبليغ خصوص إمامه أمير المؤمنين فى غدير خم على ما بلّغه و فعله صلّى اللّه عليه و آله.

محاولات يائسه

و بما ذكرنا يظهر سقوط تمحّلات المتعصّبين لصرف الآيه المباركه عن الدلاله على ولايه أمير المؤمنين عليه الصلاه و السلام.

و هناك محاولاتٌ عمدتها:

۱-الأخذ بالسياق.

۲-الأحاديث المرويه فى قبال حديث نزولها فى أمير المؤمنين يوم الغدير.

و لا بُدّ قبل الدخول فى البحث من أن نعلم بأنّ الآيه المباركه من سوره المائده، و أنّ هذه السوره هى آخر ما نزل على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم باتّفاق الفريقين.

فلاحظ:تفسير القرطبى،و تفسير الخازن،و الإتقان فى علوم القرآن ۲۶/۱-۵۲، و غيرها من كتب العامّه.

و فى تهذيب الأحكام لشيخ الطائفه أبى جعفر الطوسى-بسند صحيح عن أمير المؤمنين عليه السلام،أنّها نزلت قبل أن يقبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بشهرين أو ثلاثه (۱).

ص:۳۲۸

۱- ۱) تهذيب الأحكام ۳۶۱/۱.

و قال العيّاشی فی تفسيره:إنّها آخر ما نزل من القرآن.

و حينئذٍ نقول:كما جعل الأوّلون آيه التطهير ضمن آيات زوجات النبی صلّی اللّه عليه و آله و سلّم،و اتّخذ أتباعهم ذلک أساساً للقول بنزولها فی الزوجات،كذلک الحال فی آيه التبليغ،فقد وضعت فی سياق آيات الكلام مع اليهود و النصاری،ثمّ جاء اللّاحقون و استندوا إلی سياق الآيه فراراً من الإذعان للحقيقه:

قال الرازی:«إعلم أنّ هذه الروايات و إن كثرت،إلّا أنّ الأَولی حمله علی أنّه تعالی آمنه من مكر اليهود و النصاری،و أمره بإظهار التبليغ من غير مبالاه منه بهم،و ذلک لأنّ ما قبل هذه الآيه بكثير و ما بعدها بكثير،لمّا كان كلاماً مع اليهود و النصاری،امتنع إلقاء هذه الآيه الواحده فی البين علی وجه تكون أجنبيّه عمّا قبلها و ما بعدها» (1).

و كأنّ الرازی قد غفل عن أنّ الآيه فی سوره المائده،و هی إنّما نزلت فی أُخريات حياه النبیّ صلّی اللّه عليه و آله و سلّم،حين لم يكن يهاب اليهود و لا النصاری و لا قريشاً،و أنّ السياق إنّما يكون قرينهً إذا لم يكن فی مقابله نصّ معتبر،و قد صرّح الفخر الرازی نفسه بأنّ نزول الآيه فی فصل أمير المؤمنين عليه السلام هو قول ابن عبّاس و البَراء بن عازب و الإمام محمّد بن علیّ الباقر عليه السّلام،فی حين أنّه لم يعضّد القول الذی حمل الآيه عليه-و لا غيره من الأقوال التی ذكرها-بقول أیّ أحدٍ من الصحابه.

و أمّا الأحاديث التی يروونها فی المقام فی مقابله حديث نزول الآيه المباركه فی الإمام عليه السلام،فإن شئت الوقوف عليها فراجع تفسير الطبری و الدرّ المنثور للسيوطی-و لعلّ الثانی هو أجمع الكتب لها-و ستجدها متناقضه فيما بينها،فضلاً عن كونها مردوده بإجماع الفريقين علی نزول سوره المائده فی الأيّام الأخيره من حياه الرسول صلّی اللّه عليه و آله و سلّم.

١- ١) تفسير الرازی ٥٠/١٢.

فمن ذلک ما أخرجه الطبرانی و أبو الشیخ و أبو نعیم فی الدلائل و ابن مردویه و ابن عساکر،عن ابن عبّاس،قال:«کان النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یُحرس،و کان یرسل معه عمّه أبو طالب کلّ یوم رجالاً من بنی هاشم یحرسونه.

فقال:یا عمّ! إنّ اللّه قد عصمنی،لا حاجه لی إلی من تبعث».

أورده السیوطی فی ذیل الآیه المبارکه،و هو-إن کان له علاقه بنزول الآیه المبارکه-خبر مکذوب؛لأنّه یفید نزولها فی مکّه،و هو قول مردود بالإجماع.

و ما أخرجه ابن مردویه و الضیاء فی المختاره،عن ابن عبّاس،قال:«سئل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:أیّ آیه أُنزلت من السماء أشدّ علیک؟فقال:کنت بمنی أیّام موسم،و اجتمع مشرکو العرب و أفناء الناس فی الموسم،فنزل عَلَیَّ جبرئیل فقال:

«یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَ اللّهُ یَعْصِمُکَ مِنَ النّاسِ».

قال:فقمت عند العقبه فنادیت:یا أیّها الناس! من ینصرنی علی أن أُبلّغ رساله ربّی و لکم الجنّه؟

أیّها الناس! قولوا:لا إله إلّا اللّه و أنا رسول اللّه إلیکم،تنجحوا و لکم الجنّه.

قال:فما بقی رجل و لا امرأه و لا صبی إلاّ یرمون عَلَیّ بالتراب و الحجاره، و یبصقون فی وجهی،و یقولون:کذّاب صابیء! فعرض عَلَیّ عارض فقال:یا محمّد! إن کنت رسول اللّه فقد آن لک أن تدعو علیهم کما دعا نوح علی قومه بالهلاک.

فقال النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:اللّهمّ اهدِ قومی فإنّهم لا یعلمون، و انصرنی علیهم أن یجیبونی إلی طاعتک.

فجاء العبّاس عمّه فأنقذه منهم و طردهم عنه.

قال الأعمش:فبذلک تفتخر بنو العبّاس،و یقولون:فیهم نزلت «إِنَّکَ لا تَهْدِی مَنْ أَحْبَبْتَ وَ لکِنَّ اللّهَ یَهْدِی مَنْ یَشاءُ» هوی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم أبا طالب،

و شاء اللّه عبّاس بن عبد المطّلب».

قلت:

و آيات الكذب على هذا الحديث لائحه.

و من الأحاديث المذكوره فى ذيل الآيه:أحاديث أنّ أصحابه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كانوا دائماً يحرسونه،حتّى نزلت الآيه المباركه ففرّقهم:

أخرج ابن جرير و أبو الشيخ،عن سعيد بن جبير،قال:«لمّا نزلت «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ» إلى قوله: «وَ اللّٰهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّٰاسِ» قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم:

لا تحرسونى! إنّ ربّى قد عصمنى».

و أخرج ابن جرير و ابن مردويه،عن عبد اللّه بن شقيق،قال:«إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يتعقّبه ناس من أصحابه،فلمّا نزلت «وَ اللّٰهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّٰاسِ» فخرج فقال:أيّها الناس! الحقوا بملاحقكم،فإنّ اللّه قد عصمنى من الناس».

و أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و أبو الشيخ،عن محمّد بن كعب القرظى،أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ما زال يُحرس،يحارسه أصحابه،حتّى أنزل اللّه «وَ اللّٰهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّٰاسِ» فترك الحرس حين أخبره أنّه سيعصمه من الناس.

و أخرج أبو نعيم فى الدلائل،عن أبى ذرّ،قال:«كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لا ينام إلاّ و نحن حوله من مخافه الغوائل،حتّى نزلت آيه العصمه: «وَ اللّٰهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّٰاسِ» ».

و أخرج الطبرانى و ابن مردويه،عن عصمه بن مالك الخطمى،قال:«كنّا نحرس رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بالليل حتّى نزلت «وَ اللّٰهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّٰاسِ» فترك الحرس».

قلت:

و هذه الأحاديث ليس فيها ذكر سبب نزول الآيه،و لا تعارض حديث نزولها يوم

الغدیر فی علیٍّ علیه السّلام.

و بهذه الأحادیث یردّ ما زعموا من نزولها فی أعرابی أراد قتله و هو نائم تحت شجره،و رووا فیه حدیثاً عن محمّد بن کعب القرظی،مع ما هنالک من قرائن الکذب!

و ممّا ذکره القوم فی ذیل الآیه ما جاء فی تفسیر أبی الحسن الواحدی:«و قال الأنباری:کان النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یجاهر ببعض القرآن أیّام کان بمکّه، و یخفی بعضه إشفاقاً علی نفسه من شرّ المشرکین إلیه و إلی أصحابه» (۱).

و هذا کذب بلا شک و لا ریب! لکنّ العجیب أن ینسب هذا القول إلی الإمامیّه،کما فی تفسیر القرطبی،حیث قال:«و قبّح اللّه الروافض حیث قالوا:إنّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کتم شیئاً-ممّا أوحی اللّه إلیه-کان بالناس حاجه إلیه» (۲)،و کما فی شرح القسطلانی:«قالت الشیعه:إنّه قد کتم أشیاء علی سبیل التقیّه» (۳).

فانظر کیف یفترون علی اللّه و الرسول،ثمّ لمّا التفتوا إلی قبحه نسبوه زوراً و بهتاناً إلی غیرهم..و کم له من نظیر!! و إلی اللّه المشتکی،و هو المستعان.

قلت:

و ثمّه أحادیث یروونها بتفسیر الآیه المبارکه غیر منافیه للصحیح فی سبب نزولها،إنْ لم نقل بجواز الاستدلال بها کذلک،باحتمال أنّ الراوی لم تسمح له الظروف بالتصریح بنزولها فی یوم الغدیر،أو صرّح و حُرّف لفظه،کالحدیث التالی:

أخرج أبو الشیخ،عن الحسن:«إنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم،قال:إنّ اللّه بعثنی برسالهٍ،فضقت بها ذرعاً و عرفت أنّ الناس مکذّبیّ،فوعدنی لأُبلغنّ أو لیعذّبنی،فأنزل: «یا أَیُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ» ».

۱- ۱) التفسیر الوسیط ۲/۲۰۸.

۲- ۲) تفسیر القرطبی ۶/۱۵۷.

۳- ۳) إرشاد الساری فی شرح صحیح البخاری ۱۰/۲۱۰.

و الحديث:أخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبی حاتم و أبو الشيخ،عن مجاهد،قال:«لمّا نزلت: «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْکَ مِنْ رَبِّکَ» ،قال:يا ربّ! إنّما أنا واحد کيف أصنع؟! يجتمع علیّ الناس! فنزلت: «وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ» ».

هذا موجز الکلام علی هذه الآيه،و به الکفايه لمن أراد الهدايه،و الله ولیّ التوفيق.

أقول:

و أمّا خبر اعتراض الأعرابی علی رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و ما وقع من العذاب عليه،و نزول «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ» ،الذی رواه العلّامه عن الثعلبی،فنحن نذکر أوّلاً أسماء طائفهٍ من رواته من أهل السنّه،ليظهر بطلان قول ابن تيميّه:«باطل باتّفاق أهل العلم»،فنقول:

لقد وردت الروايه فی کتب القوم عن عدّهٍ کبيره من الأعلام،و رواه الکثيرون من المحدّثين و المفسّرين المشهورين فی کتبهم،و إليک الأسماء:

۱-أبو بکر السبيعی،المتوفّی سنه ۱۶۲.

۲-سفيان بن سعيد الثوری،المتوفّی سنه ۱۶۱.

۳-سفيان بن عيينه،المتوفّی سنه ۱۹۸.

۴-أبو نعيم الفضل بن دکين،المتوفّی سنه ۲۱۹.

۵-أبو عبيد الهروی،المتوفّی سنه ۲۲۳ أو ۲۲۴.

۶-إبراهيم بن حسين الکسائی،ابن ديزيل،المتوفّی سنه ۲۸۱.

۷-أبو بکر النقّاش الموصلی،المتوفّی سنه ۳۵۱.

۸-أبو إسحاق الثعلبی،المتوفّی سنه ۴۲۷ أو ۴۳۷.

۹-أبو الحسن الواحدی،المتوفّی سنه ۴۶۸.

۱۰-الحاکم الحسکانی النيسابوری،المتوفّی سنه ۴۷۰.

۱۱-سبط ابن الجوزی،المتوفّی سنه ۶۵۴.

۱۲-أبو عبد اللّٰه محمّد بن أحمد القرطبی،المتوفّی سنه ۶۷۱.

۱۳-شیخ الإسلام الحموئی الجوینی،المتوفّی سنه ۷۲۲.

۱۴-الشیخ محمّد الزرندی المدنی الحنفی،المتوفّی بعد سنه ۷۵۰.

۱۵-ملک العلماء شهاب الدین الدولهآبادی،المتوفّی سنه ۸۴۹.

۱۶-نور الدین ابن الصبّاغ المالکی،المتوفّی سنه ۸۵۵.

۱۷-نور الدین علی بن عبد اللّٰه السمهودی،المتوفّی سنه ۹۱۱.

۱۸-شمس الدین الخطیب الشربینی القاهری،المتوفّی سنه ۹۷۷.

۱۹-أبو السعود محمّد بن محمّد العمادی،المتوفّی سنه ۹۸۲.

۲۰-جمال الدین المحدّث الشیرازی،المتوفّی سنه ۱۰۰۰.

۲۱-زین الدین عبد الرؤوف المناوی،المتوفّی سنه ۱۰۳۱.

۲۲-نور الدین علی بن إبراهیم الحلبی،المتوفّی سنه ۱۰۴۴.

۲۳-أحمد بن باکثیر المکّی،المتوفّی سنه ۱۰۴۷.

۲۴-شمس الدین الحفنی الشافعی،المتوفّی سنه ۱۱۸۱.

۲۵-أبو عبد اللّٰه الزرقانی المالکی،المتوفّی سنه ۱۱۲۲.

۲۶-محمّد بن إسماعیل الأمیر الصنعانی،المتوفّی سنه ۱۱۸۲.

۲۷-السیّد مؤمن الشبلنجی المصری،المتوفّی بهد سنه ۱۳۲۲.

۲۸-الشیخ محمّد عبده،المتوفّی سنه ۱۳۲۳.

القضیّه کما فی الروایات:

و القضیه فی مجملها کما فی الروایات:إنّه لمّا خطب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم خطبته فی غدیر خمّ،و قال فیها ما شاء اللّه أن یقول،و ذکر أمیر المؤمنین و أهل البیت علیهم السلام حتّی قال:«أیّها الناس! أ لست أَولی بکم من أنفسکم؟! قالوا:



بلی.قال:فمن کنت مولاه فعلیٌّ مولاه،اللّهمّ والِ من والاه،و عادِ من عاداه...»و بایع القوم علیّاً...،و طار الخبر فی الأقطار،و شاع فی البلاد و الأمصار،فبلغ الناس الّذین لم یکونوا مع رسول اللّه فی حجّته....

أتاه رجل (۱)علی ناقةٍ له،فأناخها علی باب مسجده،ثمّ عقلها،فدخل فی المسجد،و رسول اللّه جالس و حوله أصحابه،فجثا بین یدیه،فقال:

یا محمّد! إنّک أمرتنا أن نشهد أن لا إله إلّا اللّه،و أنّک رسول اللّه؛فقبلنا منک ذلک.

و إنّک أمرتنا أن نصلّی خمس صلوات فی الیوم و اللیله،و نصوم رمضان،و نحجّ البیت،و نزکّی أموالنا؛فقبلنا منک.

ثمّ لم ترض بهذا،حتّی رفعت بضَبعَی ابن عمّک،و فضّلته علی الناس،و قلت:

من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه!

فهذا شیء منک أو من اللّه؟!

فقال رسول اللّه-و قد أحمرّت عیناه-:و الله الذی لا إله إلّا هو،إنّه من اللّه و لیس منّی.قالها ثلاثاً.

فقام الرجل و هو یقول:اللّهمّ إن کان ما یقول محمّد حقّاً،فأرسل علینا حجارةً من السماء،أو ائتنا بعذابٍ ألیم.

قال الراوی:فو اللّه ما بلغ ناقته حتّی رماه اللّه من السماء بحجرٍ،فوقع علی هامته، فخرج من دبره،و مات.و أنزل اللّه تعالی: «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ».

رواه هذا الخبر من الأئمّه علیهم السلام و الأصحاب:

و قد جاء هذا الخبر فی کتب القوم بأسانیدهم عن:

۱-الإمام أمیر المؤمنین علیّ علیه السّلام.

۱- ۱) سیأتی الکلام فی اسم هذا الرجل.

۲-الإمام محمّد بن علیّ الباقر علیه السّلام.

۳-الإمام جعفر بن محمّد الصادق علیه السّلام.

۴-عبد اللّه بن العبّاس.

۵-حذیفه بن الیمان.

۶-سعد بن أبی وقّاص.

۷-أبی هریره.

من رواته من الأعلام:

و من رواه الخبر من کبار الأئمّه و أعلام القوم:

۱-سفیان بن عیینه:

و هذه نصوص فی الثناء الجمیل علیه:

قال النووی:«روی عنه:الأعمش،و الثوری،و سعر و ابن جریج،و شعبه،و همّام، و وکیع،و ابن المبارک،و ابن مهدی،و القطّان،و حمّاد بن زید،و قیس بن الربیع، و الحسن بن صالح،و الشافعی،و ابن وهب،و أحمد بن حنبل...و اتّفقوا علی إمامته، و جلالته،و عظیم مرتبته.وُلد سفیان سنه ۱۰۷،و توفّی یوم السبت غرّه رجب سنه ۱۹۸» (۱).

و قال الذهبی:«العلاّمه الحافظ،شیخ الإسلام،کان إماماً،حجّه،و حافظاً،واسع العلم،کبیر القدر» (۲).

و قال:«أحد الأعلام،ثقه،ثبت،حافظ،إمام» (۳).

۲-سفیان الثوری:

۱- ۱) تهذیب الأسماء و اللغات ۲۲۴/۱ رقم ۲۱۷.

۲- ۲) تذکره الحفّاظ ۲۲۴/۱.

۳- ۳) الکاشف عن أسماء رجال الصحاح السته ۳۷۹/۱.

و هذه نصوص فی الثناء الجمیل علیه:

قال شعبه،و سفیان بن عیینه،و أبو عاصم النبیل،و یحیی بن معین،و غیر واحدٍ من العلماء:سفیان أمیر المؤمنین فی الحدیث.

و قال سفیان بن عیینه:أصحاب الحدیث ثلاثه:ابن عبّاس فی زمانه،الشعبی فی زمانه،و الثوری فی زمانه.

و قال عبّاس الدوری:رأیت یحیی بن معین لا یقدّم علی سفیان فی زمانه أحداً فی الفقه،و الحدیث و الزهد،و کلّ شیء.

و قال شعبه:إنّ سفیان سادَ الناس بالورع و العلم.

و قال الخطیب:کان إماماً من أئمّه المسلمین،و علماً من أعلام الدین،مجمعاً علی إمامته بحیث یستغنی عن تزکیته،مع الإتقان و الحفظ و المعرفه و الضبط و الورع و الزهد.

و هو من رجال الصحاح الستّه.

و اجتمعوا علی أنّه توفّی بالبصره سنه ۱۶۱ (۱).

۳-ابن دیزیل:

و من رواه هذا الخبر من الأعلام:

أبو إسحاق إبراهیم بن الحسین الهمدانی الکسائی،و یعرف بابن دیزیل،المتوفّی سنه ۲۸۱.

و توجد ترجمته فی:تذکره الحفّاظ ۶۰۸/۲،الوافی بالوفیات ۳۴۶/۵،البدایه و النهایه ۷۱/۱۱،طبقات القرّاء ۱۱/۱،و غیرها...و نحن نکتفی بموجز ما جاء فی سیر أعلام النبلاء،حیث ترجم له الذهبی قائلًا:

«ابن دیزیل،الإمام الحافظ،الثقه،العابد،سمع بالحرمین و مصر و الشام و العراق

۱- ۱) تهذیب الکمال ۱۶۴/۱۱-۱۶۹.

و الجبال،و جمع فأوعى.وُلد قبل المئتين بمُدَيده،و سمع أبا نعيم،و....

حدّث عنه:أبو عوانه،و....

و كان يصوم يوماً و يفطر يوماً.

قال الحاكم:هو ثقه،مأمون.

و قال ابن خِراش:صدوق اللهجه.

قلت:إليه المنتهى فى الإتقان.روى عنه أنّه قال:إذا كان كتابى بيدى و أحمد بن حنبل عن يمينى و يحيى بن معين عن شمالى،ما أُبالى.

يعنى:لضبط كتبه.

قال صالح بن أحمد فى تاريخ همدان:سمعت جعفر بن أحمد يقول:سألت أبا حاتم الرازى عن ابن ديزيل،فقال:ما رأيت و لا بلغنى عنه إلاّ صدق و خير...» (1).

نقلُ القوم عن تفسير الثعلبى و اعتمادهم عليه:

و روى كثير من العلماء هذا الخبر عن تفسير الثعلبى مرتضين إيّاه و معتمدين عليه،فى مختلف الكتب،و إليك بعض عباراتهم:

قال سبط ابن الجوزى:«اتّفق علماء السير أنّ قصّه الغدير بعد رجوع النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم من حجّه الوداع،فى الثامن عشر من ذى الحجّه،جمع الصحابه -و كانوا ١٢٠ ألفاً-و قال:من كنت مولاه فعلىٌّ مولاه...الحديث.نصّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على ذلك بصريح العباره دون التلويح و الإشاره.

و ذكر أبو إسحاق الثعلبى فى تفسيره بإسناده:إنّ النبىّ لمّا قال ذلك،طار فى الأقطار،و شاع فى البلاد و الأمصار،و بلغ ذلك الحارث بن نعمان الفهرى...» (2).

١- ١) سير أعلام النبلاء ١٨٤/١٣.

٢- ٢) تذكره خواصّ الأُمّه:٣٠.

و قال السمهودی:«و روی الإمام الثعلبی فی تفسیره:إنّ سفیان بن عیینه رحمه اللّه سئل عن قول اللّه عزّ و جلّ: «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ» فی من نزلت؟فقال للسائل:

سألتنی عن مسألهٍ ما سألنی عنها أحد قبلک؛حدّثنی أبی،عن جعفر بن محمّد،عن آبائه:

إنّ رسول اللّه لمّا کان بغدیر خمّ،نادی الناس فاجتمعوا،فأخذ بید علیٍّ،و قال:من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه.فشاع ذلک و طار فی البلاد،فبلغ ذلک الحارث بن النعمان...» (۱).

و قال المناوی:بشرح«من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه»:«و فی تفسیر الثعلبی عن ابن عیینه:إنّ النبیّ لمّا قال ذلک طار فی الآفاق،فبلغ الحارث بن النعمان،فأتی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فقال:یا محمّد...» (۲).

و قال الزرقانی:«و فی تفسیر الثعلبی عن ابن عیینه:إنّ النبیّ لمّا قال ذلک طار فی الآفاق،فبلغ الحرث بن النعمان،فأتی رسول اللّه فقال:یا محمّد...» (۳).

و قال ابن الصبّاغ:«و نقل الإمام أبو أسحاق الثعلبی رحمه اللّه فی تفسیره:إنّ سفیان بن عیینه سئل عن قول اللّه عزّ و جلّ: «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ» فیمن نزلت؟ فقال للسائل...» (۴).

و قال الزرندی:«و نقل الإمام أبو اسحاق الثعلبی رحمه اللّه فی تفسیره:إنّ سفیان ابن عیینه سئل عن قول اللّه: «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ» فی من نزلت؟...» (۵).

روایه الحمّوئی الجوینی عن الثعلبی بالإسناد:

و رواه شیخ الإسلام الحموئی بالإسناد عن الواحدی عن الثعلبی،حیث قال:

۱- ۱) جواهر العقدین-القسم الثانی-۹۸/۱.

۲- ۲) فیض القدیر فی شرح الجامع الصغیر ۲۱۸/۶.

۳- ۳) شرح المواهب اللدنّیه ۱۳/۶.

۴- ۴) الفصول المهمّه فی معرفه الأئمّه:۴۲.

۵- ۵) نظم درر السمطین فی فضائل المصطفی و المرتضی و البتول و السبطین:۹۳.

«أخبرنی الشیخ عماد الدین عبد الحافظ بن بدران-بمدینه نابلس،فی ما أجاز لی أنّ أرویه عنه-،إجازهً عن القاضی جمال الدین عبد القاسم بن عبد الصمد الأنصاری، إجازهً عن عبد الجبّار بن محمّد الخواری البیهقی،إجازهً عن الإمام أبی الحسن علی بن أحمد الواحدی،قال:قرأت علی شیخنا الأُستاذ أبی إسحاق الثعلبی فی تفسیره:

إنّ سفیان بن عیینه سئل عن قوله عزّ و جلّ: «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ» فی مَن نزلت؟...» (۱).

الحمّوئی شیخ الذهبی:

و الحمّوئی هذا من مشایخ الحافظ الذهبی،إذ ذکره فی معجمه المختصّ، و ترجم له قائلاً:

«إبراهیم بن محمّد المؤیّد بن عبد اللّه بن علیّ بن محمّد بن حمویه،الإمام الکبیر،المحدّث،شیخ المشایخ،صدر الدین،أبو المجامع،الخراسانی الجوینی الصوفی.وُلد سنه ۶۴۴،و سمع بخراسان و بغداد و الشام و الحجاز،و کان ذا اعتناء بهذا الشأن،و علی یده أسلم الملک غازان.توفّی بخراسان فی سنه ۷۲۲.

قرأنا علی أبی المجامع إبراهیم بن حمویه سنه ۶۹۵...» (۲).

کلمات فی الثعلبی و تفسیره:

و هذه کلمات فی الثعلبی و تفسیره عن أکابر علماء القوم:

۱-ابن خلّکان:«أبو إسحاق أحمد بن محمّد بن إبراهیم الثعلبی النیسابوری، المفسّر المشهور،کان أوحد أهل زمانه فی علم التفسیر،و صنّف التفسیر الکبیر الذی

۱- ۱) فرائد السمطین ۸۲/۱.

۲- ۲) المعجم المختصّ:۶۵.

فاق غیره من التفاسیر...و قال أبو القاسم القشیری:رأیت ربّ العزّه عزّ و جلّ فی المنام و هو یخاطبنی و أَخاطبه،فکان فی ذلک أن قال الربّ تعالی اسمه:أَقبَلَ الرجل الصالح.

فالتفتُّ فإذا أحمد الثعلبی مقبل!

و ذکره عبد الغافر بن إسماعیل الفارسی فی کتاب سیاق تاریخ نیسابور و أثنی علیه،و قال:هو صحیح النقل موثوق به،حدّث عن أبی طاهر ابن خزیمه و الإمام أبی بکر ابن مهران المقری،و کان کثیر الحدیث کثیر الشیوخ.توفّی سنه ۴۲۷،و قال غیره:توفّی فی محرّم سنه ۴۲۷،و قال غیره:توفّی یوم الأربعاء لسبع بقین من المحرّم سنه ۴۳۷ رحمه اللّه تعالی» (۱).

۲-الذهبی:«و فیها توفّی أبو إسحاق الثعلبی،و کان حافظاً،واعظاً،رأساً فی التفسیر و العربیه،متین الدیانه» (۲).

۳-الصفدی:«کان حافظاً،عالماً،بارعاً فی العربیه،موثّقاً» (۳).

۴-الیافعی:«المفسّر المشهور،و کان حافظاً،واعظاً،رأساً فی التفسیر و العربیه و الدین و الدیانه،فاق تفسیر الکبیر سائر التفاسیر» (۴).

۵-ابن قاضی شهبه:«أخذ عنه أبو الحسن الواحدی.روی عن أبی القاسم القشیری.قال الذهبی:کان حافظاً،رأساً فی التفسیر و العربیه،متین الدیانه» (۵).

۶-السیوطی:«کان کبیراً إماماً،حافظاً للّغه،بارعاً فی العربیه» (۶).

ص:۳۴۱

۱- ۱) وفیات الأعیان ۶۱/۱.

۲- ۲) العبر فی خبر من غبر ۲۵۵/۲.حوادث سنه ۴۲۷.

۳- ۳) الوافی بالوفیات ۳۳/۸.

۴- ۴) مرآه الجنان ۳۶/۳.حوادث سنه ۴۲۷.

۵- ۵) طبقات الشافعیه ۲۰۷/۱.

۶- ۶) بغیه الوعاه فی طبقات اللغویّین و النحاه ۳۵۶/۱.

أسانيد الخبر فى كتاب شواهد التنزيل:

و قد روى الحافظ الحاكم الحسكانى هذا الخبر بأسانيد عديده،عن بعض أئمّه أهل البيت عليهم السلام،و عدّهٍ من الصحابه،فرواه قائلًا:

۱-«أخبرنا أبو عبد اللّٰه الشيرازى،أخبرنا أبو بكر الجرجرائى،حدّثنا أبو أحمد البصرى،قال:حدّثنى محمّد بن سهل،حدّثنا زيد بن إسماعيل مولى الأنصارى،حدّثنا محمّد بن أيّوب الواسطى،عن سفيان بن عيينه،عن جعفر بن محمّد،عن أبيه،عن علىّ...».

۲-«حدّثونا عن أبى بكر السبيعى،حدّثنا أحمد بن محمّد بن نصر أبو جعفر الضبعى،قال:حدّثنى زيد بن إسماعيل بن سنان،حدّثنا شريح بن النعمان،حدّثنا سفيان بن عيينه،عن جعفر،عن أبيه،عن علىّ بن الحسين،قال:نصب رسول اللّه عليّاً...».

۳-«و رواه فى التفسير العتيق،قال:حدّثنا إبراهيم بن محمّد الكوفى،قال:حدّثنى نصر بن مزاحم،عن عمرو بن شمر،عن جابر الجعفى،عن محمّد بن جهل،قال:أقبل الحارث بن عمرو الفهرى إلى النبىّ...».

«و فى الباب عن:حذيفه،و سعد بن أبى وقّاص،و أبى هريره،و ابن عبّاس».

۴-«حدّثنى أبو الحسن الفارسى،حدّثنا أبو الحسن محمّد بن إسماعيل الحسينى،حدّثنا عبد الرحمن بن الحسن الأسدى،حدّثنا إبراهيم.

و أخبرنا أبو بكر محمّد بن محمّد البغدادى،حدّثنا أبو محمّد عبد اللّٰه بن أحمد ابن جعفر الشيبانى،حدّثنا عبد الرحمن بن الحسن الأسدى،حدّثنا إبراهيم بن الحسين الكسائى،حدّثنا الفضل بن دكين،حدّثنا سفيان بن سعيد،حدّثنا منصور،عن ربعى،عن حذيفه بن اليمان،قال:لمّا قال رسول اللّه لعلىٍّ:من كنت مولاه فهذا مولاه؛ قام النعمان بن المنذر الفهرى،فقال...».

۵-«و أخبرنا عثمان،أخبرنا فرات بن إبراهيم الكوفى،حدّثنا الحسين بن

محمّد بن مصعب البجلی،حدّثنا أبو عماره محمّد بن أحمد المهدی،حدّثنا محمّد بن أبی معشر المدنی،عن سعید بن أبی سعید المقبری،عن أبی هریره،قال:أخذ رسول اللّه بعضد علیّ بن أبی طالب...» (1).

أقول:

و لو أردنا تصحیح کلّ هذه الأسانید لطال بنا المقام،لکنّا نکتفی ببیان صحّه واحدٍ منها،و هو الطریق الثانی للخبر الرابع،فنقول:

*و أمّا أبو بکر محمّد البغدادی،فقد قال الحافظ عبد الغافر النیسابوری بترجمته:«محمّد بن محمّد بن عبد اللّٰه بن جعفر العطّار الورّاق الحنیفی الحیری، أبو بکر بن أبی سعید البغدادی،الفقیه.فاضل،دیّن،ظریف،قصیر القامه،ملیح الشمائل،حدّث عن..توفّی سنه ۴۱۶» (2).

*و أمّا عبد اللّٰه بن أحمد بن جعفر الشیبانی النیسابوری،فقد ترجم له الخطیب البغدادی،فقال ما ملخّصه:

کان له ثروه ظاهره،فأنفق أکثرها علی العلم و أهل العلم و فی الحجّ و الجهاد و غیر ذلک من أعمال البرّ،و کان من أکثر أقرانه سماعاً للحدیث،کتب الناس عنه،روی عنه:

یوسف بن عمر القوّاس،و ابن الثلاّج،و إبراهیم بن مخلد بن جعفر،و أبو الحسن بن رزقویه،و غیرهم،و کان ثقه.توفّی سنه ۳۷۲ (3).

*و أمّا عبد الرحمن بن الحسن الأسدی،فقد ترجم له الخطیب البغدادی کذلک، فقال:

«عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد...الأسدی القاضی.من أهل همدان.حدّث

۱- ۱) شواهد التنزیل ۳۸۱/۲-۳۸۵.

۲- ۲) السیاق فی تاریخ نیسابور:۳۷.

۳- ۳) تاریخ بغداد ۳۹۱/۹.

عن إبراهيم بن الحسين بن ديزيل الهمداني،...و قدم بغداد و حدّث بها،فكتب عن الشيوخ القدماء،و روى عنه:الدارقطني،و حدّثنا عنه أبو الحسن بن رزقويه بكتاب تفسير ورقاء و غيره،و حدّثنا عنه أيضاً أبو الحسن ابن الحمامى المقرى،و أبو على بن شاذان،و أحمد بن على البادا...» (١).

و جعله الذهبى من(أعلام النبلاء)و ترجم له (٢).

و وفاته سنه ٣٥٢.

و قد ذكروا تكلّم بعض معاصريه فيه بسبب روايته عن إبراهيم بن الحسين بن ديزيل،بدعوى أنّه لم يدركه،و من هنا أورده الذهبى فى ميزان الاعتدال (٣)،و أوضح ذلك الحافظ ابن حجر فى لسان الميزان بأنّ أبا حفص بن عمر و القاسم بن أبى صالح أنكرا روايته عن إبراهيم،و قالا:بلغنا أنّ إبراهيم قرأ كتاب التفسير قبل سنه سبعين، و ادّعى هذا-أى:عبد الرحمن بن الحسن الأسدى-أنّ مولده سنه سبعين،و بلغنا أنّ إبراهيم قلّ أن يمرّ له شيء فيعيده (۴).

أقول:

لقد كان الرجل محدّثاً جليلاً يروى عنه الدارقطنى و أمثاله من الأئمّه النقده المتقنين،و هذا القدر من الكلام فيه لا يضرّ بوثاقته:

أمّا أوّلاً: فلأنّ كلام المعاصر فى معاصره غير مسموع،كما نصّ عليه الذهبى و ابن حجر فى غير موضعٍ من كتبهما (۵).

١- ١) تاريخ بغداد ٢٩٢/١٠.

٢- ٢) سير أعلام النبلاء ١۵/١۶.

٣- ٣) ميزان الاعتدال ۵۶۶/٢.

۴- ۴) لسان الميزان ۴١١/٣.

۵- ۵) من ذلك:قول الذهبى فى الميزان ١١١/١:«كلام الأقران بعضهم فى بعض لا يعبأ به،لا سيّما إذا لاح لك أنّه لعداوه أو لمذهب أو لحسد،ما ينجو منه إلاّ من عصم اللّه،و ما علمت أنّ عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك،سوى الأنبياء و الصدّيقين،و لو شئت لسردت من ذلك كراريس»،و قول ابن حجر فى اللسان ٢٣۴/۵:«و لا نعتد-بحمد اللّه-بكثير من كلام الأقران بعضهم فى بعض».

و أمّا ثانياً: فلأنّ مبنى هذا الكلام هو ولاده عبد الرحمن سنه ٢٧٠،و أنّ ابن ديزيل قرأ التفسير قبل هذه السنه-كما بلغ القائل-،و أنّ ابن ديزيل قلّ أن يعيد قراءه شيء.

لكن إذا كانت ولادته سنه ٢٧٠،و وفاه ابن ديزيل سنه ٢٨١-كما تقدّم-،فإنّ من الجائز أن يكون قد سمع منه ما رواه عنه،أو سمع بعضه و سمّعه أبو البعض الآخر،و إذ لا جرح في الرجل من ناحيهٍ أُخرى،جاز لنا الاعتماد على خبره،مع روايه الأكابر عنه، و لا يعارض ذلك كلام بعض معاصريه فيه خاصّهً إذا كان استناداً إلى«بلغنا»و«بلغنا».

*و أمّا إبراهيم بن الحسين الكسائي،فهو«ابن ديزيل»و قد تقدّمت ترجمته.

*و أمّا الفضل بن دكين،فمن رجال الصحاح السّته.قال ابن حجر الحافظ:«ثقه، ثبت،و هو من كبار شيوخ البخاري» (1).

*و أمّا سفيان بن سعيد،فهو الثوري،المتقدّمه ترجمته.

*و أمّا منصور،فهو منصور بن المعتمر،و هو من رجال الصحاح السّته،قال الحافظ:«ثقه ثبت،و كان لا يدلّس» (2).

*و أمّا ربعي،فهو ربعي بن خراش،من رجال الصحاح السّته،قال الحافظ:«ثقه، عابد،مخضرم» (3).

*و أمّا حذيفه بن اليمان،فهو الصحابي الجليل.

١- ١) تقريب التهذيب ٢/١١٠.

٢- ٢) تقريب التهذيب ٢/١٧٧.

٣- ٣) تقريب التهذيب ١/٢٤٣.

دلاله الخبر علی إمامه أمیر المؤمنین علیه السّلام:

ثمّ إن هـذا الخبر من أوضح الدلائل علی أنّ قول رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله و سـلّم فی أمیر المؤمنین یوم الغدیر:«من کنت مولاـه فهـذا علیٌّ مولاـه»،نصّ قطعی علی إمـامته الکبری و ولایته العظمی من بعـده بلا فصل...لأنّ هـذا الکلام من النبیّ إن کان معناه«الحبّ»أو«النصـره»أو ما شابه ذلک من المعانی،لم یکن أیّ اعتراض من ذلک الأعرابی علی رسول اللّه قائلًا:«هـذا منک أو من اللّه؟!».

بل إنّ کلامه:«أمرتنا...و أمرتنا...ثمّ لم ترض بهذا،حتّی رفعت بضبعَی ابن عمّک و فضّلته علی الناس،و قلت:من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه»صریح فی دلاله حدیث الغدیر علی الإمامه و الخلافه..

و إلّا...فلمـا ذا هـذا الاعتراض؟! و بهـذه الوقاحه؟! حتّی یضـطرّ رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله و سـلّم إلی أن یحلف قائلاً-و قد احمرّت عیناه-:«و الله الذی لا إله إلّا هو إنّه من اللّه و لیس منّی»،و یکرّر ذلک ثلاثاً؟!

و إلاّ..فلما ذا یناشد علیٌّ الناس بحدیث الغدیر؟!

و إلاّ...فلما ذا یکون فی نفس أبی الطفیل شیء؟!

أخرج أحمد بسند صحیح عن أبی الطفیل،قال:«جمع علیٌّ الناس فی الرحبه،ثمّ قال لهم:أُنشد اللّه کلّ امرئٍ مسلمٍ سمع رسول اللّه یقول یوم غدیر خمّ ما سمع،لما قام؛فقام ثلاثون من الناس....

قال:فخرجت و کأنّ فی نفسی شیئاً،فلقیت زیـد بن أرقم،فقلت له:إنّی سـمعت علیّاً یقول کذا و کذا! قال:فما تنکر؟! قد سـمعت رسول اللّه یقول له ذلک» (۱).

و إلاّ...و إلاّ...إلی غیر ذلک.

۱- ۱) مسند أحمد بن حنبل ۳۷۰/۴.

نعم،لو لا دلاله حدیث الغدیر علی إمامه الأمیر علیه الصلاه و السلام،لم یعترض ذاک الأعرابی علی اللّه و رسوله،فخرج بذلک عن الإسلام،و لاقی جزاءه فی دار الدنیا، و لعذاب الآخره أشدّ و أبقی....

و لو لا دلالته علی إمامه الأمیر لما تبع ابن تیمیّه ذاک الأعرابی الجلف الجافّ، و زعم أنّ أهل المعرفه بالحدیث قد اتّفقوا علی أنّ هذا الحدیث من الکذب الموضوع.

و قد ظهر أنّ للحدیث طرقاً کثیره،بعضها صحیح و رواته کبار الأئمّه و الحفّاظ و الأعلام من أبناء العامّه،فهو حدیث معتبر مستفیض.

إنّ الأبطح بمکّه....

فإنّ هذا جهل من ابن تیمیّه،لأنّ الأبطح فی اللغه هو:المسیل الواسع فیه دقاق الحصی،کما لا یخفی علی من راجع الکتب اللغویه من الصحاح و القاموس و النهایه و غیرها فی مادّه«بطح»،قالوا:«و منه بطحاء مکّه».

بل ذکر السمهودی فی کتابه فی تاریخ المدینه المنوّره فی بقاعها ما یسمّی بالبطحاء (۱).

و أمّا أنّ سوره المعارج مکّیه،فالجواب:

أوّلاً: إن کونها مکّیه لا یمنع من کون بعضها مدنیّاً،حتّی الآیات الاُولی،لوجود نظائر لذلک فی القرآن الکریم،کما هو مذکور فی کتب هذا الشأن،بل تکفی مراجعه کتب التفسیر فی أوائل السور،حیث یقولون مثلاً:مکّیه إلاّ کذا من أوّلها،أو الآیه الفلانیّه.

و ثانیاً: إنّه لا مانع من تکرّر نزول الآیه المبارکه،و لهذا أیضاً نظائر فی القرآن الکریم،و قد عقد له باب فی کتب علوم القرآن،مثل الإتقان للحافظ السیوطی.

و أمّا أنّ الآیه «وَ إِذْ قالُوا اللّهُمَّ...» مدنیّه نزلت فی واقعه بدرٍ،فالاعتراض به

۱- ۱) خلاصه الوفا بأخبار دار المصطفی:۲۴۶.

عجیب جدّاً،إذ لیس فی الروایه عن سفیان بن عیینه ذِکرٌ لنزول هذه الآیه فی قضیه غدیر خمّ،و إنّما جاء فیها أنّ الأعرابی خرج و هو یقول:اللّهمّ إن کان ما یقوله محمّد حقّاً فأمطر علینا حجارهً من السماء...فما هو وجه الإشکال؟!

هذا ،و قد تعرّضنا للجواب عن جمیع جهات کلام ابن تیمیّه فی الآیه فی کتابنا الکبیر (۱).

و بقی شیء:

و هو:أنّه إذا کانت الآیه «وَ إِذْ قالُوا اللّهُمَّ» من(سوره الأنفال)،و نازله فی واقعه بدر،و لا علاقه لها بقضیه الأعرابی المعترض علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم بعد واقعه غدیر خمّ،فلما ذا ذکر الحاکم النیسابوری الخبر التالی فی تفسیر (سوره المعارج)من کتاب التفسیر من المستدرک؟!

و هذا نصّ عبارته:

«تفسیر سوره «سَأَلَ سائِلٌ» .بسم اللّه الرحمن الرحیم:أخبرنا محمّد بن علیّ الشیبانی بالکوفه،ثنا أحمد بن حازم الغفاری،ثنا عبید اللّه بن موسی،عن سفیان الثوری،عن الأعمش،عن سعید بن جبیر: «سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ* لِلْکافِرینَ لَیْسَ لَهُ دافِعٌ* مِنَ اللّهِ ذِی الْمَعارِجِ» :ذی الدرجات.

«سَأَلَ سائِلٌ» .قال:هو النضر بن الحارث بن کلده،قال:اللّهمّ إن کان هذا هو الحقّ من عندک فأمطر علینا حجارهً من السماء.

هذا حدیث صحیح علی شرط الشیخین و لم یخرّجاه».

وافقه الذهبی علی التصحیح (۲).

۱- ۱) نفحات الأزهار فی خلاصه عبقات الأنوار ۳۶۴/۸-۳۸۱.

۲- ۲) المستدرک علی الصحیحین ۵۰۲/۲.

بل إذا رجعت إلى المستدرک فی سوره الأنفال،لا تجد الروایه هناک أصلاً....

و بما ذا یجیب ابن تیمیّه و أتباعه عن هذا الذی فعله الحاکم و الذهبی و هما الإمامان الحافظان الکبیران؟!

لا سیّما و أنّ راوی هذا الخبر الصحیح هو سفیان الثوری،و قد وقع فی طریق خبر صحیح آخر فی القضیّه-کما تقدّم بالتفصیل-،و المرویّ عنه هو سعید بن جبیر،و لا بُدّ و أنّه أخذ الخبر من ابن عبّاس،و هو أحد رواه خبر نزول آیه «سَأَلَ سائِلٌ» فی قضیه غدیر خمّ...مضافاً إلی أنّ أغلب رواته من الشیعه.

الحقیقه: إنّ هذا الخبر من جمله الأخبار الصحیحه فی نزول «سَأَلَ سائِلٌ» فی قضیّه غدیر خمّ،و یشهد بذلک کلام بعض المفسّرین بتفسیر الآیه مع ذکر القضیّه، حیث یذکر عن ابن عبّاس أنّ السائل للعذاب بعد قضیّه غدیر خمّ هو«النصر بن الحارث بن کلده».

ففی تفسیر الخطیب الشربینی ما نصّه:«اختلف فی هذا الداعی،فقال ابن عبّاس:

هو النضر بن الحارث؛و قیل:الحارث بن النعمان.و ذلک أنّه لمّا بلغه قول النبیّ:من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه...» (۱).

و فی تفسیر القرطبی:«و هو النضر بن الحارث...قال ابن عبّاس و مجاهد.و قیل:

إنّ السائل هنا هو الحارث بن النعمان الفهری،و ذلک أنّه لمّا بلغه...» (۲).

فذکرا قولین،أحدهما مطابق لروایه الحاکم،و الآخر مطابق لروایه الثعلبی.

و عن تفسیر أبی عبیده الهروی أنّه:«جابر بن النضر بن الحارث ابن کلده» (۳).

و منهم من صحّف«الحارث بن النعمان»إلی«النعمان بن المنذر»و هو أیضاً عن

۱- ۱) تفسیر القرطبی ۲۷۸/۱۸.

۲- ۲) تفسیر القرطبی ۲۷۸/۱۸.

۳- ۳) الغدیر ۲۳۹/۱.

سفیان الثوری،و بسنده صحیح (۱).

و منهم من صحّفه إلی«النعمان بن الحارث» (۲).

و منهم من صحّفه إلی«الحارث بن عمرو» (۳).

و منهم من قال:«فقام إلیه أعرابی» (۴).

و منهم من قال:«بعض الصحابه» (۵).

و منهم من قال غیر ذلک....

و الموضوع بحاجهٍ إلی تحقیق أکثر لیس هذا موضعه....

لکنّ الأکثر علی أنّه«الحارث بن النعمان»کما فی تفسیر الثعلبی.

و هنا اعترض ابن تیمیّه قائلاً:

«هذا الرجل لا یُعرف فی الصحابه،بل هو من جنس الأسماء التی تذکرها الطرقیه».

و هو مردود بأنّ هذا الرجل مرتدّ بردّه علی اللّه و الرسول،و کتب الصحابه قد اشترط أصحابها أن یذکروا فیها من مات من الصحابه علی الإسلام.

و إن کان ابن تیمیّه یراه-مع ذلک-مُسلماً،فإنّ کتب الصحابه لم تستوعب کلّ أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم،و هم علی مسلکهم یعدّون بعشرات الآلاف.

و هذا موجز الکلام حول نزول هذه الآیه فی قضیه یوم غدیر خمّ،و باللّه التوفیق.

۱- ۱) شواهد التنزیل ۳۸۴/۲.

۲- ۲) شواهد التنزیل ۳۸۱/۲.

۳- ۳) شواهد التنزیل ۳۸۲/۲.

۴- ۴) شواهد التنزیل ۳۸۵/۲.

۵- ۵) حاشیه الحفنی علی الجامع الصغیر ۳۸۷/۲.

البرهان الثالث

اشاره

قال قدس سره:«البرهان الثالث:قوله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً».

روى أبو نعيم بإسناده إلى أبى سعيد الخدرىّ،قال:إنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله دعا الناس إلى علىّ فى غدير خمّ،و أمر بما تحت الشجر من الشوك فقُمّ،و دعا عليّاً فأخذ بضبعَيه فرفعهما حتّى نظر الناس إلى بياض إبطَى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،ثم لم يتفرّقوا حتّى نزلت هذه الآيه: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً» .فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:اللّه اكبر على إكمال الدين و إتمام النعمه و رضاء الربّ برسالتى و بالولايه لعلىّ من بعدى ثمّ قال:من كنت مولاه فعلىٌّ مولاه،اللهم والِ من والاه،و عادِ من عاداه، و انصُرْ من نصره،و اخذلْ من خذله! الشرح:

قال ابن تيميّه:و الجواب من وجوه:

أحدها: إن المستدلّ عليه بيان صحّه الحديث و مجرد عزوه إلى روايه أبى نُعيم لا تفيد الصحه باتفاق الناس:علماء السنه و الشيعه؛فإن أبا نعيم روى كثيراً من الأحاديث التى هى ضعيفه،بل موضوعه،باتفاق علماء أهل الحديث:السنه و الشيعه.و هو و إن كان حافظاً كثير الحديث واسع الروايه،لكن روى،كما عاده المحدَّثين أمثاله يروون جميع ما فى الباب،لأجل المعرفه بذلك،و إن لا يُحتج من ذلك إلا ببعضه.و الناس فى مصنّفاتهم:منهم من لا يروى عمَّن يعلم أنه يكذب،مثل مالك،و شُعبه،و يحيى بن سعيد،و عبد الرحمن بن مهدى،و أحمد بن حنبل؛فإن هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقه عندهم،و لا يروون حديثا يعلمون أنه عن كذّاب،فلا يروون أحاديث الكذّابين

ص:٣٥١

الذین یُعرفون بتعمد الکذب،لکن قد یتفق فیما یروونه ما یکون صاحبه أخطأ فیه.

و قد یروی الإمام أحمد و إسحاق و غیرهما أحادیث تکون ضعیفه عندهم، لاتهام رواتها بسوء الحفظ و نحو ذلک،لیُعتبر بها و یُستشهد بها،فإنه قد یکون لذلک الحدیث ما یشهد له أنه محفوظ،و قد یکون له ما یشهد بأنه خطأ،و قد یکون صاحبها کذّبها فی الباطن،لیس مشهورا بالکذب،بل یروی کثیراً من الصدق،فیُروی حدیثه.

و لیس کل ما رواه الفاسق یکون کذباً،بل یجب التبیّن فی خبره،کما قال تعالی:

«یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا» الآیه،فیُروی لتنظر سائر الشواهد:

هل تدل علی الصدق أو الکذب؟

و کثیر من المصنّفین یعزّ علیه تمییز ذلک علی وجهه،بل یعجز عن ذلک،فیروی ما سمعه کما سمعه،و الدَّرْکُ علی غیره لا علیه،و أهل العلم ینظرون فی ذلک و فی رجاله و إسناده.

الوجه الثانی: أن هذا الحدیث من الکذب الموضوع باتفاق أهل المعرفه بالموضوعات.و هذا یعرفه أهل العلم بالحدیث،و المرجع إلیهم فی ذلک.و لذلک لا یوجد هذا فی شیء من کتب الحدیث یرجع إلیها أهل العلم بالحدیث.

الوجه الثالث: أنه قد ثبت فی الصحاح و المسانید و التفسیر أن هذه الآیه نزلت علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و هو واقف بعرفه،و قال رجل من الیهود لعمر بن الخطاب:

یا أمیر المؤمنین آیه فی کتابکم تقرؤونها،لو علینا معشر الیهود نزلت لاتّخذنا ذلک [الیوم] عیداً.فقال له عمر:و أیّ آیه هی؟قال:قوله: «الْیَوْمَ أَکْمَلْتُ لَکُمْ دِینَکُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَیْکُمْ نِعْمَتِی وَ رَضِیتُ لَکُمُ الْإِسْلامَ دِیناً» فقال عمر:إنی لأعلم أی یوم نزلت،و فی أی مکان نزلت.نزلت یوم عرفه بعرفه،و رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم واقف بعرفه.

و هذا مستفیض من وجوه أخر،و هو منقول فی کتب المسلمین:الصحاح و المساند و الجوامع و السیر و التفسیر و غیر ذلک.

و هذا اليوم كان قبل يوم غدير خُم بتسعه أيام؛فإنه كان يوم الجمعه تاسع ذى الحجه،فكيف يُقال:إنها نزلت يوم الغدير؟!

الوجه الرابع: أن هـذه الآيه ليس فيها دلاله عَلَى عليٍّ و لا إمامته بوجه من الوجوه، بل فيها إخبار اللّه بإكمال الدين و إتمام النعمه على المؤمنين،و رضا الإسلام دينا.

فدعوى المدَّعى أن القرآن يدل على إمامته من هذا الوجه كذب ظاهر.

و إن قال:الحديث يدلّ على ذلک.

فيقال:الحديث إن كان صحيحا،فتكون الحجه من الحديث لا من الآيه.و إن لم يكن صحيحاً،فلا حجه فى هذا و لا فى هذا.

فعلى التقـديرين لا دلاله فى الآيه على ذلک.و هـذا مما يبيّن به كـذب الحـديث؛فإن نزول الآيه لهـذا السـبب،و ليس فيها ما يدل عليه أصلا،تناقضٌ.

و الوجه الخامس: أن هـذا اللفظ،و هو قوله:«اللهم وال والاه و عاد من عاداه،و انصـر من نصـره و اخـذل من خـذله»كـذب باتفاق أهل المعرفه بالحديث.

و أما قوله:«من كنت مولاه فعليٌّ مولاه»فلهم فيه قولان،و سنذكره إن شاء اللّه تعالى فى موضعه.

الوجه السـادس: أن دعاء النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم مجاب،و هـذا الـدعاء ليس بمجابٍ.فعُلم أنه ليس من دعاء النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم،فإنه من المعلوم أنه لما تولّى كان الصحابه و سائر المسلمين ثلاثه أصناف:صنف قاتلوا معه،و صنف قاتلوه، و صنف قعدوا عن هذا و هذا.و أكثر السابقين الأوَّلين كانوا من القعود.و قد قيل:إن بعض السابقين الأوّلين قاتلوه.و ذكر ابن حزم أن عمّار بن ياسر قتله أبو الغاديه،و ان أبا الغاديه هذا من السّابقين،ممن بايع تحت الشجره.و أولئک جميعهم قد ثبت فى الصحيحين أنه لا يدخل النار منهم أحد.

ففى صحيح مسلم و غيره عن جابر،عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أنه قال:

«لا يدخل النار أحدٌ بايع تحت الشجره».

و فی الصحیح أن غلام حاطب بن أبی بلتعه قال:یا رسول اللّه لیدخلن حاطب النار.فقال:«کذبت،إنه شهد بدراً و الحدیبیه».

و حاطب هذا هو الذی کاتب المشرکین بخبر النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، و بسبب ذلک نزل: «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّی وَ عَدُوَّکُمْ أَوْلِیاءَ تُلْقُونَ إِلَیْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ» الآیه،و کان مسیئا إلی ممالیکه،و لهذا قال مملوکه هذا القول،و کذّبه النبی صلّی اللّه علیه و سلّم،و قال:«إنه شهد بدراً و الحدیبیه»و فی الصحیح:«لا یدخل النار أحدٌ بایع تحت الشجره».

و هؤلاء فیهم ممن قاتل علیّاً،کطلحه و الزبیر،و إن کان قاتل عمّار فیهم فهو أبلغ من غیره.

و کان الذین بایعوه تحت الشجره نحو ألف و أربعمائه،و هم الذین فتح اللّه علیهم خیبر،کما وعدهم اللّه بذلک فی سوره الفتح،و قسَّمها بینهم النبی صلّی اللّه علیه و سلّم علی ثمانیه عشر سهما،لأنه کان فیهم مائتا فارس،فقسَّم للفارس ثلاثه أسهم:سهماً له، و سهمین لفرسه،فصار لأهل الخیل ستمائه سهم،و لغیرهم ألف و مائتا سهم.هذا هو الذی ثبت فی الأحادیث الصحیحه،و علیه أکثر أهل العلم،کمالک و الشافعی و أحمد و غیرهم.و قد ذهب طائفه إلی أنه أَسْهَم للفارس سهمین،و أن الخیل کانت ثلاثمائه،کما یقول ذلک من یقوله من أصحاب أبی حنیفه.

و أما علیّ فلا ریب أنه قاتل معه طائفه من السابقین الأوَّلین،کسهل بن حنیف، و عمّار بن یاسر.لکن الذین لم یقاتلوا معه کانوا أفضل؛فإن سعد ابن أبی وقاص لم یقاتل معه،و لم یکن قد بقی من الصحابه بعد علیّ أفضل منه.و کذلک محمّد بن مسلمه من الأنصار،و قد جاء فی الحدیث:«أن الفتنه لا تضره»فاعتزل.و هذا مما استُدل به علی أن القتال کان قتال فتنه بتأویل،لم یکن من الجهاد الواجب و لا المستحب.

ص:۳۵۴

و علیّ-و من معه-أولی بالحق من معاویه و أصحابه،کما ثبت عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنه قال:«تمرق مارقه علی خیر فرقه من المسلمین،تقتلهم أَوْلی الطائفتین بالحق»فدلّ هذا الحدیث علی أن علیّاً أَوْلی بالحق ممن قاتله؛فإنه هو الذی قتل الخوارج لما افترق المسلمون،فکان قوم معه و قوم علیه.ثم إن هؤلاء الذین قاتلوه لم یُخذلوا،بل ما زالوا منصورین یفتحون البلاد و یقتلون الکفّار.

و فی الصحیح عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنه قال:«لا تزال طائفه من أمتی ظاهرین علی الحق،لا یضرهم من خالفهم و لا من خذلهم حتی تقوم الساعه»قال معاذ بن جبل:«و هم بالشام».

و فی مسلم عن أبی هریره عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنه قال:«لا یزال أهل الغرب ظاهرین حتی تقوم الساعه»قال أحمد بن حنبل و غیره:«أهل الغرب هم أهل الشام».

و هذا کما ذکروه؛فإن کل بلد له غرب و شرق،و الاعتبار فی لفظ النبی صلّی اللّه علیه و سلّم بغرب مدینته،و من الفرات هو غرب المدینه،فالبِیرَه و نحوها علی سمت المدینه،کما أن حرَّان و الرَّقَّه و سُمَیْسَاط و نحوها علی سمت مکه.و لهذا یُقال:إن قبله هؤلاء أعدل القبل،بمعنی أنک تجعل القطب الشمالی خلف ظهرک،فتکون مستقبل الکعبه،فما کان غربی الفرات إلی آخر الأرض،و أهل الشام أو هؤلاء.

و العسکر الذین قاتلوا مع معاویه ما خُذِلوا قط،بل و لا فی قتال علیّ.فکیف یکون النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال:«اللهم اخذل من خذله و انصر من نصره»[و الذین قاتلوا معه لم یُنصروا علی هؤلاء،بل الشیعه الذین تزعمون انهم مختصّون بعلیّ ما زالوا مخذولین مقهورین لا یُنصرون إلا مع غیرهم:إما مسلمین و إما کفّار،و هم یدّعون أنهم أنصاره]،فأین نصر اللّه لم نصره؟! و هذا و غیره مما یبیّن کذب هذا الحدیث» (1).

ص:355

1- 1) منهاج السنّه 52/7-59.

أقول: يتلخّص كلامه فى نقاط:

١-المطالبه بصحّه الحديث و عدم كفايه العزو إلى أبى نعيم.

٢-إن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتّفاق أهل المعرفه بالموضوعات، و لهذا لا يوجد فى شىء من كتب الحديث المعتمده.

٣-إن هذه الآيه ثبت نزولها بعرفه.

۴-إن هذه الآيه ليس فيها دلاله على على و لا إمامته بوجهٍ.

۵-لفظ:اللهم وال من والاه...كذب باتفاق أهل المعرفه بالحديث.

۶-هذا الدعاء ليس بمجاب.

أقول:

و إنّ رواه حديث نزول هذه الآيه المباركه فى يوم الغدير-من كبار الأئمّه و الحفّاظ الأعلام من العامّه-كثيرون جدّاً،نذكر هنا بعضهم:

١-أبو جعفر محمّد بن جرير الطبرى،المتوفّى سنه ٣١٠.

٢-أبو الحسن علىّ بن عمر الدارقطنى المتوفّى سنه ٣٨۵.

٣-أبو حفص ابن شاهين،المتوفّى سنه ٣٨۵.

۴-أبو عبد اللّه الحاكم النيسابورى،المتوفّى سنه ۴٠۵.

۵-أبو بكر ابن مردويه الأصفهانى،المتوفّى سنه ۴١٠.

۶-أبو نعيم الأصفهانى،المتوفّى سنه ۴٣٠.

٧-أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقى،المتوفّى سنه ۴۵٨.

٨-أبو بكر الخطيب البغدادى،المتوفّى سنه ۴۶٣.

٩-أبو الحسين ابن النقور،المتوفّى سنه ۴٧٠.

١٠-أبو سعيد السجستانى،المتوفّى سنه ۴٧٧.

۱۱-أبو الحسن أبو المغازلی الواسطی،المتوفّی سنه ۴۸۳.

۱۲-أبو القاسم الحاكم الحسكانی.

۱۳-الحسن بن أحمد الحدّاد الأصفهانی،المتوفّی سنه ۵۱۵.

۱۴-أبو بكر ابن المزرفی،المتوفّی سنه ۵۲۷.

۱۵-أبو الحسن ابن قبیس،المتوفّی سنه ۵۳۰.

۱۶-أبو القاسم ابن السمرقندی،المتوفّی سنه ۵۳۶.

۱۷-أبو الفتح النطنزی،المتوفّی حدود سنه ۵۵۰.

۱۸-أبو منصور شهردار بن شیرویه الدیلمی،المتوفّی سنه ۵۵۸.

۱۹-الموفّق بن أحمد المكّی الخوارزمی،المتوفّی سنه ۵۶۸.

۲۰-أبو القاسم ابن عساكر الدمشقی،المتوفّی سنه ۵۷۱.

۲۱-أبو حامد سعد الدین الصالحانی.

۲۲-أبو المظفّر سبط ابن الجوزی،المتوفّی سنه ۶۵۴.

۲۳-عبد الرزّاق الرسعنی،المتوفّی سنه ۶۶۱.

۲۴-شیخ الإسلام الحموینی الجوینی،المتوفّی سنه ۷۲۲.

۲۵-عماد الدین ابن كثیر الدمشقی،المتوفّی سنه ۷۷۴.

۲۶-جلال الدین السیوطی،المتوفّی سنه ۹۱۱.

فهولاء أئمّه القوم و كبار حفّاظهم فی مختلف القرون،قد أخرجوا هذا الحدیث فی كتبهم،و رووه بأسانیدهم...و نحن نذكر عدّه من تلك الأسانید و نوضّح صحّتها:

۱-روایه أبی نعیم الأصفهانی:

قال:«حدّثنا محمّد بن أحمد بن علیّ بن مخلّد،قال:حدّثنا محمّد بن عثمان بن أبی شیبه،قال:حدّثنی یحیی الحمانی،قال:حدّثنا قیس بن الربیع،عن أبی هارون العبدی،عن أبی سعید الخدری-رضی اللّه عنه-:أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم

دعا الناس إلى عليٍّ علیه السلام فی غدیر خمّ،و أمر بما تحت الشجر من الشوک فقمّ، و ذلک یوم الخمیس،فدعا علیّاً،فأخذ بضبعیه فرفعهما حتّی نظر الناس إلی بیاض إبطی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم،ثمّ لم یتفرّقوا حتّی نزلت هذه الآیه: «الْیَوْمَ أَکْمَلْتُ لَکُمْ دِینَکُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَیْکُمْ نِعْمَتِی وَ رَضِیتُ لَکُمُ الْإِسْلامَ دِیناً» ،فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:اللّه أکبر علی إکمال الدین و إتمام النعمه،و رضا الربّ برسالتی و بالولایه لعلیٍّ من بعدی.

ثمّ قال:من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه،اللّهمّ والِ من والاه،و عادِ من عاداه،و انصر من نصره،و اخذل من خذله.

فقال حسّان بن ثابت:ائذن لی یا رسول اللّه أن أقول فی علیٍّ أبیاتاً تسمعهنّ.

فقال:قل علی برکه اللّه.

فقام حسّان فقال:یا معشر مشیخه قریش! أتبعها قولی بشهاده من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فی الولایه ماضیه.

ثمّ قال: ینادیهم یوم الغدیر نبیهم

*أمّا«محمّد بن أحمد بن علیّ بن مخلّد»فهو المعروف بابن محرم،المتوفّی سنه ۳۵۷،من أعیان تلامذه ابن جریر الطبری و ملازمیه:

قال الدارقطنی:لا بأس به (۱).

و کذا قال أبو بکر البرقانی (۲).

و وصفه الذهبی بالإمام المفتی المعمّر (۳).

و ربّما تُکلّم فیه لوجود بعض الأحادیث المناکیر فی کتبه.

قلت:

لعلّهم یقصدون من ذلک هذا الحدیث و أمثاله من المناقب.

*و أمّا«یحیی الحمانی»فهو من رجال مسلم فی صحیحه،و من مشایخ أبی حاتم و مطیّن و أمثالهما من کبار الأئمّه.

و حکی غیر واحد منهم عن یحیی بن معین قوله فیه:«صدوق ثقه»و کذا وثّقه جماعه من أعلام الجرح و التعدیل،قالوا:و هؤلاء-الّذین یتکلّمون فیه-یحسدونه...و أیضاً:ذکروا أنّه کان لا یحبّ عثمان،و یقول عن معاویه:«کان معاویه علی غیر ملّه الإسلام» (۴).

*و أمّا«قیس بن الربیع»فمن رجال أبی داود و الترمذی و ابن ماجه.

قال الحافظ:«صدوق،تغیّر لمّا کبر...» (۵).

*و أمّا«أبو هارون العبدی»فهو:عماره بن جوین،من مشاهیر التابعین،و من رجال البخاری فی خلق أفعال العباد،و الترمذی،و ابن ماجه،و من مشایخ الثوری و الحمّادین و غیرهم من الأئمّه...و قد تکلّم فیه بعضهم لتشیّعه.

قال ابن عبد البرّ:«کان فیه تشیّع،و أهل البصره یفرطون فیمن یتشیّع بین أظهرهم

۱- ۱) سیر أعلام النبلاء ۶۱/۱۶.

۲- ۲) تاریخ بغداد ۳۲۱/۱،شذرات الذهب ۲۶/۳.

۳- ۳) سیر أعلام النبلاء ۶۰/۶۱.

۴- ۴) راجع:تهذیب ۲۱۳/۱۱-۲۱۸.

۵- ۵) تقریب التهذیب ۱۲۸/۲.

لأنّهم عثمانیّون»،فقال ابن حجر بعد نقل هذا الکلام:«قلت:کیف لا ینسبونه إلی الکذب،و قد روی ابن عدیّ فی الکامل عن الحسن بن سفیان،عن عبد العزیز بن سلام،عن علیّ بن مهران،عن بهز ابن أسد،قال:أتیت إلی أبی هارون العبدی،فقلت:

أخرج إلیّ ما سمعت من أبی سعید.

فأخرج لی کتاباً،فإذا فیه:حدّثنا أبو سعید:إنّ عثمان أُدخل حفرته و إنّه لکافر باللّه.

قال:قلت:تقرّ بهذا؟!

قال:هو کما تری!

قال:فدفعت الکتاب فی یده و قمت» (۱).

و من هنا قال الحافظ فی التقریب:«متروک،و منهم من کذّبه،شیعی» (۲).

لکن الرجل لیس بمتروک،فقد ورد حدیثه فی کتاب من کتب البخاری،و فی اثنین من الصحاح،کما إنّ رمیه بالکذب قد عرف السبب فیه،و هو التشیّع،و هو لیس بضائر بالوثاقه کما تقرّر عندهم فی کتب روایه الحدیث.

۲-روایه الخطیب البغدادی:

قال:«أنبأنا عبد اللّه بن علیّ بن محمّد بن بشران (۳)،أنبانا علیّ بن عمر الحافظ، حدّثنا أبو نصر حبشون بن موسی بن أیّوب الخلاّل،حدّثنا علیّ بن سعید الرملی، حدّثنا ضمره بن ربیعه القرشی،عن ابن شوذب،عن مطر الورّاق،عن شهر بن حوشب، عن أبی هریره،قال:

من صام یوم ثمان عشره من ذی الحجّه کتب له صیام ستّین شهراً،و هو یوم غدیر خمّ،

۱- ۱) تهذیب التهذیب ۳۶۱/۷-۳۶۲.

۲- ۲) تقریب التهذیب ۴۹/۲.

۳- ۳) کذا،و الصحیح:علیّ بن محمّد بن عبد اللّه بن بشران،کما ستعرف.

لمّا أخذ النبيّ صلّى اللّه عليه و سلّم بيد عليّ بن أبى طالب،فقال:أ لست وليّ المؤمنين؟!

قالوا:بلى يا رسول اللّه.

قال:من كنت مولاه فعليٌّ مولاه.

فقال عمر بن الخطّاب:بخ بخ يا ابن أبى طالب،أصبحت مولاى و مولى كلّ مسلم.

فأنزل اللّه: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ».

و من صام يوم السابع و العشرين من رجب كتب له صيام ستّين شهراً،و هو أوّل يوم نزل جبريل على محمّد صلّى اللّه عليه و سلّم بالرساله.

اشتهر هذا الحديث من روايه حبشون،و كان يقال إنّه تفرّد به.

و قد تابعه عليه أحمد بن عبد اللّه ابن النيرى،فرواه عن عليّ بن سعيد،أخبرنيه الأزهرى،حدّثنا محمّد بن عبد اللّه ابن أخى ميمى،حدّثنا أحمد بن عبد اللّه بن أحمد ابن العبّاس بن سالم بن مهران المعروف بابن النيرى-إملاءً-حدّثنا عليّ بن سعيد الشامى،حدّثنا ضمره بن ربيعه،عن ابن شوذب،عن مطر،عن شهر بن حوشب،عن أبى هريره،قال:من صام يوم ثمانيه عشر من ذى الحجّه..و ذكر مثل ما تقدّم أو نحوه» (۱).

الطريق الأوّل:

*أمّا«ابن بشران»،المتوفّى سنه ۴۱۵،فقد ترجم له الخطيب نفسه:

قال:«عليّ بن محمّد بن عبد اللّه بن بشران بن محمّد بن بشر بن مهران بن عبد اللّه.أبو الحسين الأُموى المعدّل...كتبنا عنه،و كان صدوقاً ثقه ثبتاً،حسن الأخلاق، تامّ المروءه،ظاهر الديانه...و كانت وفاته...سنه ۴۱۵...» (۲).

و قال الذهبى:«الشيخ العالم المعدّل المسند،أبو الحسين عليّ بن محمّد....

روى شيئاً كثيراً على سدادٍ و صدق و صحّه روايه،كان عدلاً وقوراً...» (۳).

۱- ۱) تاريخ بغداد ۲۹۰/۸.

۲- ۲) تاريخ بغداد ۹۸/۱۲.

۳- ۳) سير أعلام النبلاء ۳۱۱/۱۷.

*و أمّا«عليّ بن عمر الحافظ»فهو الدار قطنى،المتوفّى سنه ۳۸۵:

قال الخطيب:«كان فريد عصره،و قريع دهره،و نسيج وحده،و إمام وقته،انتهى إليه علم الأثر و المعرفه بعلل الحديث و أسماء الرجال و أحوال الرواه،مع الصدق و الأمانه و الفقه و العداله و قبول الشهاده و صحّه الاعتقاد و سلامه المذهب....

سمعت القاضى أبا الطيّب الطبرى يقول:كان الدار قطنى أمير المؤمنين فى الحديث...» (۱).

و قال ابن الجوزى:«قد اجتمع له مع علم الحديث و المعرفه بالقراءات و النحو و الفقه و الشعر،مع الإطاعه و العداله و صحّه العقيده» (۲).

و قال الذهبى:«الدارقطنى الإمام الحافظ المجوّد،شيخ الإسلام،علم الجهابذه...كان من بحور العلم و من أئمه الدنيا،انتهى إليه الحفظ و معرفه علل الحديث و رجاله...» (۳).

*و أمّا«أبو نصر حبشون»و رجال السند إلى آخره،فسيأتى الكلام عليهم عند البحث مع ابن كثير....

الطريق الثانى:

*أمّا«الأزهرى»،أبو القاسم عبيد اللّه بن أحمد البغدادى،المتوفّى سنه ۴۳۵،فقد ترجم له الخطيب نفسه:

قال:«كان أحد المعتيّين بالحديث و الجامعين له،مع صدق و استقامه و دوام تلاوه،سمعنا منه المصنّفات الكبار،و كمّل الثمانين،و مات فى صفر سنه ۴۳۵» (۴).

*و أمّا«محمّد بن عبد اللّه بن أخى ميمى»،الدقّاق،المتوفّى سنه ۳۹۰:

۱- ۱) تاريخ بغداد ۳۴/۱۲.

۲- ۲) المنتظم ۳۸۰/۱۴.

۳- ۳) سير أعلام النبلاء ۴۴۹/۱۶.

۴- ۴) تاريخ بغداد ۳۸۵/۱۰.

قال الخطيب:«كان ثقه مأموناً،ديّناً فاضلاً» (۱).

و قال الذهبی:«الشیخ الصدوق المسند...أحد الثقات...» (۲).

*و أمّا«أحمد بن عبد اللّه،المعروف بابن النیری»،المتوفّی سنه ۳۲۰:

قال الخطیب:«ثقه» (۳).

و قال ابن کثیر:«صدوق» (۴).

*و أمّا«علیّ بن سعید الشامی»و بقیه رجال السند،فسیأتی الکلام علیهم.

تنبیه:

لا یخفی أنّ الخطیب البغدادی لم یتکلّم علی سند هذا الحدیث،بل سیاق کلامه -حین سکت عن الطعن فیه بشیء،بل ذکر المتابعه-اعتقاده بصحّته،و تأکیده علی ذلک.

و الخطیب البغدادی قال الذهبی بترجمته:«الخطیب،الإمام الأوحد،العلاّمه المفتی،الحافظ الناقد،محدّث الوقت،و خاتمه الحفّاظ...کتب الکثیر،و تقدّم فی هذا الشأن،و بذّ الأقران،و جمع و صنّف،و صحّح و علّل،و جرّح و عدّل،و أرّخ و أوضح، و صار أحفظ أهل عصره علی الإطلاق»..ثمّ ذکر کلمات الأئمّه فی مدحه و إطرائه و الثناء الجمیل علیه بما یطول ذِکره (۵).

۳-روایه ابن عساکر:

رواه بطرق،فأخرج بسنده عن أبی بکر الخطیب،کما تقدّم عن تاریخ بغداد حرفاً بحرف...ثمّ قال:

۱- ۱) تاریخ بغداد ۴۶۹/۵.

۲- ۲) سیر أعلام النبلاء ۲۵۶/۱۶.

۳- ۳) البدایه و النهایه ۲۱۴/۴.

۴- ۴) البدایه و النهایه ۲۱۴/۴.

۵- ۵) سیر أعلام النبلاء ۲۷۰/۱۸-۲۹۷.

«أخبرناه عالياً أبو بكر ابن المزرفی،أنبأنا أبو الحسين ابن المهتدی،أنبأنا عمر بن أحمد،أنبأنا أحمد بن عبد اللّه بن أحمد،أنبأنا علیّ بن سعيد الرقّی،أنبأنا ضمره،عن ابن شوذب،عن مطر الورّاق،عن شهر بن حوشب،عن أبی هريره...».

قال:«و أخبرناه أبو القاسم ابن السمرقندی،أنبأنا أبو الحسين ابن النقور،أنبأنا محمّد بن عبد اللّه بن الحسين الدقّاق،أنبأنا أحمد بن عبد اللّه بن أحمد بن العبّاس بن سالم بن مهران المعروف بابن النيری...» (۱).

الطريق الأوّل:

*أمّا«أبو بكر ابن المزرفی»،المتوفّی سنه ۵۲۷:

قال ابن الجوزی:«سمعت منه الحديث،و كان ثقه ثبتاً عالماً،حسن العقيده» (۲).

و قال الذهبی:«كان ثقه متقناً» (۳).

*و أمّا«أبو الحسين ابن المهتدی»،المتوفّی سنه ۴۶۵:

قال الخطيب:«كان ثقه نبيلاً».

و قال السمعانی:«كان ثقه حجّه،نبيلاً،مكثراً».

و قال أُبیّ النرسی:«كان ثقه يقرأ للناس».

و قال الذهبی:«الإمام العالم الخطيب،المحدّث،الحجّه،مسند العراق، أبو الحسين محمّد بن علیّ بن محمّد...سيّد بنی هاشم فی عصره...» (۴).

*و أمّا«عمر بن أحمد»،فهو ابن شاهين،المتوفّی سنه ۳۸۵:

قال الخطيب:«كان ثقه أميناً».

۱- ۱) تاريخ دمشق ۲۳۲/۴۲-۲۳۴.

۲- ۲) المنتظم ۲۸۱/۱۷.

۳- ۳) سير أعلام النبلاء ۶۳۱/۱۹.

۴- ۴) هذه الكلمات كلّها فی سير أعلام النبلاء ۲۴۱/۱۸.

و قال ابن ماكولا:«هو الثقه الأمين».

و قال حمزه السهمى عن الدار قطنى:«هو ثقه».

و قال أبو الوليد الباجى:«هو ثقه».

و قال الأزهرى:«كان ثقه».

و قال الذهبى:«ابن شاهين الشيخ الصدوق،الحافظ،العالم،شيخ العراق، و صاحب التفسير الكبير،أبو حفص عمر بن أحمد...» (۱).

*و أمّا«أحمد بن عبد اللّه بن أحمد»،فهو ابن النيرى المتقدّم.

*و أمّا سائر رجال السند فسيأتى الكلام عليهم.

الطريق الثانى:

*أمّا«أبو القاسم ابن السمرقندى»،المتوفّى سنه ۵۳۶:

قال ابن عساكر:«كان ثقه مكثراً».

و قال السلفى:«هو ثقه».

و قال الذهبى:«الشيخ الإمام،المحدّث،المفيد،المسند،أبو القاسم إسماعيل بن أحمد...» (۲).

*و أمّا«أبو الحسين ابن النقور»،المتوفّى سنه ۴۷۰:

قال الخطيب:«كان صدوقاً».

و قال ابن خيرون:«ثقه».

و قال الذهبى:«ابن النقور،الشيخ الجليل الصدوق،مسند العراق،أبو الحسين أحمد بن محمّد بن أحمد بن عبد اللّه بن النقور البغدادى البزّاز...» (۳).

۱- ۱) هذه الكلمات كلّها فى سير أعلام النبلاء ۴۳۱/۱۶.

۲- ۲) هذه الكلمات كلّها فى سير أعلام النبلاء ۲۸/۲۰.

۳- ۳) هذه الكلمات كلّها فى سير أعلام النبلاء ۳۷۲/۱۸.

*و أمّا«محمّد بن عبد اللّه بن الحسين الدقّاق»،فهو ابن أخى ميمى المتقدّم.

*و أمّا«أحمد بن عبد اللّه...ابن النيرى»فقد تقدّم أيضاً.

*و أمّا سائر رجال السند فسيأتى الكلام عليهم.

فظهر إلى الآن وجود الحديث فى الكتب المشتهره عند القوم،و روايتهم له بالأسانيد،و بعضها معتبر يقيناً.

فما ذكره ابن تيميه جهلٌ أو تعصّب.

و أمّا تلميذه ابن كثير الدمشقى فقد زاد ضغثاً على إباله،فقال:

«فأمّا الحديث الذى رواه ضمره،عن ابن شوذب،عن مطر الورّاق،عن شهر بن حوشب،عن أبى هريره،قال:لمّا أخذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بيد علىٍّ قال:من كنت مولاه فعلىٌّ مولاه؛فأنزل اللّه عزّ و جلّ: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي» .قال أبو هريره:و هو يوم غدير خمّ،من صام يوم ثمان عشره من ذى الحجّه كتب له صيام ستّين شهراً.

فإنّه حديث منكر جدّاً،بل كذب،لمخالفته لِما ثبت فى الصحيحين عن عمر بن الخطّاب أنّ هذه الآيه نزلت فى يوم الجمعه يوم عرفه،و رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم واقف بها كما قدّمنا.

و كذا قوله:إنّ صيام يوم الثامن عشر من ذى الحجّه،و هو يوم غدير خمّ،يعدل صيام ستّين شهراً؛لا يصحّ؛لأنّه قد ثبت ما معناه فى الصحيح أنّ صيام شهر رمضان بعشره أشهر،فكيف يكون صيام يوم واحدٍ يعدل ستّين شهراً؟! منكَر باطل.

و قد قال شيخنا الحافظ أبو عبد اللّه الذهبى-بعد إيراده هذا الحديث-هذا حديث منكر جدّاً.

و رواه حبشون الخلاّل و أحمد بن عبد اللّه بن أحمد النيرى-و هما صدوقان-عن علىّ بن سعيد الرملى،عن ضمره.

قال:و یروی هذا الحدیث من حدیث عمر بن الخطّاب،و مالک بن الحویرث، و أنس بن مالک،و أبی سعید،و غیرهم،بأسانید واهیه.

قال:و صدر الحدیث متواتر،أتیقّن أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم قاله.

و أمّا:اللّهمّ وال من والاه؛فزیاده قویّه الإسناد.

و أمّا هذا الصوم فلیس بصحیح.

و لا و الله ما نزلت هذه الآیه إلاّ یوم عرفه قبل غدیر خمّ بأیّام.و الله تعالی أعلم» (۱).

أقول:

أوّلاً: هذا الحدیث قد عرفت رواته و ثقه رجاله،و بقی منهم:

*علیّ بن سعید الرملی،و قد نصّ الذهبی علی ثقته و إنّه لم یتکلّم فیه أحد، فقد قال:

«ما علمت به بأساً،و لا رأیت أحداً إلی الآن تکلَّم فیه،و هو صالح الأمر،و لم یخرّج له أحد من أصحاب الکتب الستّه مع ثقته» (۲).

و قال الحافظ ابن حجر متعقّباً له:«و إذا کان ثقه و لم یتکلّم فیه أحد فکیف تذکره فی الضعفاء...قال البخاری:مات سنه ۲۱۶» (۳).

*ضمره بن ربیعه،المتوفّی سنه ۲۰۲،و هو من رجال البخاری فی الأدب المفرد، و الأربعه:

«قال عبد اللَّه بن أحمد،عن أبیه:رجل صالح،صالح الحدیث،من الثقات المأمونین، لم یکن بالشام رجل یشبهه،و هو أحبُّ إلینا من بقیه،بقیه کان لا یبالی عن من حدّث.

۱- ۱) البدایه و النهایه ۲۱۳/۵-۲۱۴.

۲- ۲) میزان الاعتدال ۱۲۵/۴.

۳- ۳) لسان المیزان ۲۲۷/۴.

و قال عثمان بن سعيد الدارمی،عن یحیی بن معین،و النسائی:ثقه.

و قال أبو حاتم:صالح.

و قال محمّد بن سعد:کان ثقه مأموناً خیّراً،لم یکن هناک أفضل منه» (۱).

*عبد اللّه بن شوذب،المتوفّی سنه ۱۵۶،و هو من رجال أبی داود و الترمذی و النسائی و ابن ماجه:

قال الذهبی:«وثّقه جماعه،کان إذا رُئی ذُکِرت الملائکه» (۲).

و قال ابن حجر:«صدوق عابد» (۳).

و قال أیضاً:«قال سفیان:کان ابن شوذب من ثقات مشایخنا.

و قال ابن معین و ابن عمّار و النسائی:ثقه.

و قال أبو حاتم:لا بأس به.

و ذکره ابن حبّان فی الثقات...» (۴).

*مطر الورّاق،المتوفّی سنه ۱۲۹،و یکفی کونه من رجال البخاری فی باب التجاره فی البحر من الجامع،و من رجال مسلم و الأربعه (۵).

*شهر بن حوشب،المتوفّی سنه ۱۱۲ أو ۱۱۱ أو ۱۰۰ أو ۹۸،و هو من رجال البخاری فی الأدب المفرد،و مسلم،و الأربعه.و هذا کاف فی ثقته (۶).

و ثانیاً:اعتراف الحافظ الذهبی بتواتر صدر الحدیث،و هو قوله صلّی اللّه علیه و سلّم:«من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه»و کذا بقوّه سند قوله صلّی اللّه علیه و آله و سلّم:

ص:۳۶۸

۱- ۱) تهذیب الکمال ۳۱۹/۱۳-۳۲۰،و لاحظ سائر الکلمات فی هامشه.

۲- ۲) الکاشف ۳۵۶/۱.

۳- ۳) تقریب التهذیب ۴۲۳/۱.

۴- ۴) تهذیب التهذیب ۲۵۵/۵-۲۶۱.

۵- ۵) تهذیب الکمال ۵۵۱/۲۸،تقریب التهذیب ۲۵۲/۲.

۶- ۶) تهذیب الکمال ۵۷۸/۱۲،تقریب التهذیب ۳۵۵/۱.

«اللّهمّ وال من والاه»و تقریر ابن کثیر و قبوله له،ردٌّ لتشکیکات المبطلین،و مکابرات الضالّین،فالحمد للّه الذی أجری الحقّ علی لسانیهما....

و ثالثاً:حکمه بالبطلان علی روایه صیام الثامن عشر من ذی الحجّه،و هو یوم غدیر خمّ؛هو الباطل،و قد أجبنا عنه بالتفصیل فی کتابنا الکبیر (۱).

و یبقی الکلام حول دعوی مخالفه الحدیث لِما فی الصحیحین،و سنتعرّض له فی الردّ علی کلام ابن کثیر الآتی:

و قال ابن کثیر فی تفسیره:«و قوله: «اَلْیَوْمَ أَکْمَلْتُ لَکُمْ دِینَکُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَیْکُمْ نِعْمَتِی وَ رَضِیتُ لَکُمُ الْإِسْلامَ دِیناً» هذه أکبر نعم اللّه تعالی علی هذه الأُمه حیث أکمل لهم دینهم...»ثمّ روی أحادیث و أقوالاً،منها:

«قال أسباط،عن السدّی،نزلت هذه الآیه یوم عرفه،و لم ینزل بعدها حلال و لا حرام،و رجع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فمات».

«و قال ابن جریر و غیر واحد:مات رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم بعد یوم عرفه بأحد و ثمانین یوماً».

«و قال الإمام أحمد:حدّثنا جعفر بن عون،حدّثنا أبو العمیس،عن قیس بن مسلم،عن طارق بن شهاب،قال:جاء رجل من الیهود إلی عمر بن الخطّاب...،فقال عمر:و الله إنّی لأعلم الیوم الذی نزلت علی رسول اللّه،و الساعه التی نزلت فیها علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم،عشیه عرفه فی یوم جمعه.

و رواه البخاری...و رواه أیضاً مسلم و الترمذی و النسائی أیضاً من طرق عن قیسی بن مسلم،به.

و لفظ البخاری عند تفسیر هذه الآیه من طریق سفیان الثوری عن قیس،عن

۱- ۱) نفحات الأزهار فی خلاصه عبقات الأنوار ۲۷۷/۸-۲۸۴.

طارق،قال:«قالت اليهود لعمر:إنّكم تقرؤون آيه لو نزلت فينا لاتّ/ذناها عيداً.فقال عمر:إنّى لأعلم حين أَنزلت؟و أين أَنزلت؟و أين رسول اللّه حيث أُنزلت،يوم عرفه، و أنا-و الله-بعرفه.

قال سفيان:و أشكُّ كان يوم الجمعه أم لا».

«و قال ابن مردويه:حدّثنا أحمد بن كامل،حدّثنا موسى بن هارون،حدّثنا:يحيى الحمانى،حدّثنا قيس بن الربيع،عن إسماعيل بن سليمان،عن أبى عمر البزّار،عن أبى (۱)الحنفيّه،عن علىٍّ،قال:نزلت هذه الآيه على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و هو قائم عشيه عرفه «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» ».

«فأمّا ما رواه ابن جرير و ابن مردويه و الطبرانى من طريق ابن لهيعه،عن خالد بن أبى عمران،عن حنش بن عبد اللَّه الصغانى،عن ابن عبّاس،قال:

ولد نبيّكم يوم الاثنين،و خرج من مكّه يوم الاثنين،و دخل المدينه يوم الاثنين، و فتح بدراً يوم الاثنين،و أُنزلت سوره المائده يوم الاثنين «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» ، و رفع الذِكر يوم الاثنين.

فإنّه أثر غريب و إسناده ضعيف».

«و قال ابن جرير:و قد قيل:ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس.

ثمّ روى من طريق العوفى،عن ابن عبّاس فى قوله: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» يقول:ليس بيوم معلوم عند الناس.

قال:و قد قيل:إنّها نزلت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى مسيره إلى حجّه الوداع.ثمّ رواه من طريق أبى جعفر الرازى،عن الربيع بن أنس».

«قلت:و قد روى ابن مردويه من طريق أبى هارون العبدى،عن أبى سعيد

۱- ۱) كذا،و الصحيح:ابن.

الخدری،أنّها نزلت علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یوم غدیر خمّ حین قال لعلیٍّ:«من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه».ثمّ رواه عن أبی هریره و فیه:إنّه الیوم الثامن عشر من ذی الحجّه،یعنی مرجعه علیه السلام من حجّه الوداع.

و لا یصحّ لا هذا و لا هذا.

بل الصواب الذی لا شکّ فیه و لا مریه،أنّها أُنزلت یوم عرفه،و کان یوم جمعه، کما روی ذلک أمیر المؤمنین عمر بن الخطّاب!! و علیّ بن أبی طالب علیه السلام،و أوّل ملوک الإسلام معاویه بن أبی سفیان،و ترجمان القرآن عبد اللّه بن عبّاس،و مسره بن جندب.و أرسله الشعبی،و قتاده بن دعامه،و شهر بن حوشب،و غیر واحدٍ من الأئمّه و العلماء،و اختاره ابن جریر الطبری رحمه اللّه» (۱).

أقول:

أوّلاً: إذا کان لم ینزل بعد هذه الآیه حلال و لا حرام،فکیف جاءت الآیه وسط أحکام لا علاقه لها بها،و بعدها حلال و حرام؟!

إنّ وضعها فی هذا الموضع تمهیدٌ لأن یضع الوضّاعون-بعد ذلک-الأحادیث المختلقه فی شأن نزول الآیه المبارکه؛حتّی تضیع الحقیقه.

و ثانیاً: إذا کان النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم قد توفّی بعد یوم عرفه بأحد و ثمانین یوماً،و ذلک فی الثانی عشر من ربیع الأوّل کما یقولون،فإنّ ذلک یتناسب مع نزول الآیه یوم غدیر خمّ الثامن عشر من ذی الحجّه لا یوم عرفه التاسع منه!

و ثالثاً: هل نزلت الآیه یوم عرفه؟! یوم جمعه؟!

فی روایهٍ عن عمر:«عشیّه عرفه یوم الجمعه».

و فی روایهٍ أُخری عنه،قال سفیان:«أ شکٌّ کان یوم جمعه أم لا».

۱- ۱) تفسیر ابن کثیر ۱۴/۲-۱۵.

و فی روایه عن علیٍّ-لو صحّت-:«عشیّه عرفه»فقط.

و فی روایهٍ عن ابن عبّاس:«یوم الاثنین»بلا ذِکر ل«یوم عرفه».

و فی روایهٍ عن ابن عبّاس أیضاً:«لیس بیومٍ معلومٍ عند الناس»فلا عرفه، و لا جمعه!

و فی روایهٍ عن أنس بن مالک:«فی مسیره إلی حجّه الوداع»فلا عرفه،و لا جمعه، کذلک.

و فی روایهٍ عن أبی سعید الخدری و أبی هریره:«الیوم الثامن عشر من ذی الحجّه»یوم غدیر خمّ.

و فی روایهٍ أُخری عند البیهقی:«أنّها نزلت یوم الترویه» (۱).

و فی روایه النسائی،عن طارق بن شهاب،عن عمر-و هو سند البخاری نفسه-:

«قال عمر:قد علمت الیوم الذی أُنزلت فیه و اللیله التی أُنزلت،لیله الجمعه،و نحن مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم بعرفات» (۲).

فالأحادیث متعارضه..

و حتّی التی عن عمر بن الخطّاب!!

فالحقّ:

هو ما قاله أئمّه أهل البیت علیهم السّلام،و رواه کبار الحفّاظ و أعلام العلماء من أهل السُنّه عن عدّه من الصحابه،من أنّها إنّما نزلت یوم غدیر خمّ،بعد ما خطب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم خطبته التی قال فیها ما شاء اللّه أن یقول،و جاء فیها-بعد أن أخذ بید علیٍّ أمیر المؤمنین:«من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه،اللّهمّ والِ من والاه،و عادِ من عاداه...».

۱- ۱) فتح الباری ۲۱۸/۸.

۲- ۲) سنن النسائی ۲۵۱/۵.

تعریف مرکز

بسم الله الرحمن الرحیم

هَلْ يَسْتَوِى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسّس مركز القائمیة للدراسات الکمبیوتریة فی أصفهان بإشراف آیة الله الحاج السید حسن فقیه الإمامی عام ١۴٢۶ الهجری فی المجالات الدینیة والثقافیة والعلمیة معتمداً علی النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائیین والمثقفین فی الجامعات والحوزات العلمیة.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فی العلوم الإسلامیة وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول علی مصادرها أحیاناً، تهدف مؤسسة القائمیة للدراسات الکمبیوتریة فی أصفهان إلی التوفیر الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلی الباحثین فی العلوم الإسلامیة وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الکترونیة من الکتب والمقالات العلمیة والدراسات المفیدة وهی منظمة فی برامج إلکترونیة وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثین والمثقفین والراغبین فیها.

وتحاول المؤسسة تقدیم الخدمة معتمدة علی النظرة العلمیة البحتة البعیدة من التعصبات الشخصیة والاجتماعیة والسیاسیة والقومیة وعلی أساس خطة تنوی تنظیم الأعمال والمنشورات الصادرة من جمیع مراکز الشیعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامیة وتعالیم القرآن وآل بیت النبیّ علیهم السلام

تحفیز الناس خصوصا الشباب علی دراسة أدقّ فی المسائل الدینیة

تنزیل البرامج المفیدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثین والمحققین فی الحوازت العلمیة والجامعات

توسیع عام لفکرة المطالعة

تهمید الأرضیة لتحریض المنشورات والکتّاب علی تقدیم آثارهم لتنظیمها فی ملفات الکترونیة

السیاسات:

مراعاة القوانین والعمل حسب المعاییر القانونیة

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراکز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتینیة وتکرار المحاولات السابقة

العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فی نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فی مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فی الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتی بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمی لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسة وتطبيقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.۴

PDF.۵

HTML.۶

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.۴

وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزى

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزى ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب فى طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.



مركز
القائمية
اصبهان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹